



جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم علوم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات



## مطبوعة بيداغوجية

موجهة لطلبة السنة الثالثة علم المكتبات

# النشر وحقوق التأليف بأنواعها

إعداد:


د. شابونية عمر

أستاذ محاضر - أ.

تخصص علم المكتبات والتوثيق

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

2022 / 2021



## خطة الدرس

وحدة التعليم : الاستكشافية

السادسي: السادس

الميدان / الشعبة: علوم إنسانية / علم المكتبات

### الأهداف:

- مساعدة الطالب على فهم طبيعة ووظيفة الوثيقة الالكترونية.
- توعية الطالب إلى ضرورة الاستعانة بالتكنولوجيات الحديثة للمعلومات خصوصا ما تعلق بالنشر الإلكتروني.

### برنامج المحاضرات النظرية :

1. النشر الإلكتروني، أدوات النشر الإلكتروني، الفرق بين النشر الإلكتروني والنشر التقليدي، أهداف النشر الإلكتروني، مجالات النشر الإلكتروني.
2. تقسيمات النشر الإلكتروني، تجهيزات النشر الإلكتروني، طرق النشر الإلكتروني.
3. مزايا وعيوب النشر الإلكتروني، القرصنة.
4. ظهور وتطور حقوق المؤلف، الملكية الفكرية: أسسها ومبادئها.
5. حقوق التأليف الرقمية، النصوص التشريعية الخاصة بحقوق المؤلف في الجزائر.
6. متطلبات حماية حقوق التأليف الرقمية، أساليب حماية الملكية الفكرية.
7. اتفاقيات حماية حقوق التأليف الرقمية، حماية الملكية الفكرية للمصنفات الالكترونية.
8. آفاق النشر الإلكتروني وحقوق التأليف الرقمية.

## الفهرس

الصفحة	العنوان	رقم المحاضرة
12-1	النشر: مفاهيم واتجاهات	01
23-13	النشر الإلكتروني: المفهوم والمراحل	02
41-24	النشر الإلكتروني: الأدوات والمجالات	02
55-42	النشر الإلكتروني وأمن المعلومات	04
69-56	الجريمة المعلوماتية	05
77-70	الملكية الفكرية: المفهوم والأقسام	06
82-78	الملكية التجارية	07
89-83	الملكية الأدبية والفنية	08
94-90	المصنفات الرقمية	09
101-95	اتفاقيات حقوق المؤلف: الجزء 01	10
108-102	اتفاقيات حقوق المؤلف: الجزء 02	11
114-109	الوصول الحر وانعكاساته على الملكية الفكرية: الجزء 01	12
119-115	الوصول الحر وانعكاساته على الملكية الفكرية: الجزء 02	13
123-120	الوصول الحر وانعكاساته على الملكية الفكرية: الجزء 03	14
128-124	الملكية الفكرية والمشاع الإبداعي	15

## مقدمة:

لقد تطور النشر العلمي عبر مراحل متعددة منذ آلاف السنين حيث قام الإنسان بتسجيل ما كان يجول في فكره من معلومات وأحداث عبر وسائط تعود لتلك العصور بداية بالمخطوط مرورا بالطباعة التي أحدثت نقلة نوعية في عالم النشر وصولا إلى عصر الإنترنت الذي تضاعف فيه إنتاج المعلومات بشكل كبير مما زاد من مشكلات حركة النشر العلمي أهمها أزمة الملكية الفكرية.

والأعمال الفكرية سواء كانت أدبية أم فنية، موسيقية أم صناعية هي في حاجة مستمرة إلى حماية وطنية ودولية لفائدة مؤلفها، لاسيما أن وسائل النسخ العصرية تعرض المؤلفين إلى ضياع مجهوداتهم وفقدانهم لحقوقهم وتثبيط لمعنوياتهم، ولهذا جاءت التشريعات الوطنية والدولية لحماية حق المؤلف، ومن أهم المنظمات التي نددت بذلك منظمة الويبو أو المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO/OMPI على الصعيد العالمي، أما على الصعيد الوطني الجزائري فنجد الديوان الوطني لحماية حقوق المؤلف ONDA .

ومن خلال هذه المطبوعة البيداغوجية الموجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس تخصص علم المكتبات سوف نستعرض من خلالها مجموعة من المحاضرات والدروس التي تجيب على مختلف التساؤلات التي يطرحها الطالب حول النشر والملكية الفكرية في البيئة الرقمية.

## محاورة المحاضرة:

- مفهوم النشر
- أهمية النشر
- أهداف النشر
- حركة النشر في الجزائر
- أزمات النشر في الجزائر

لقد عرفت المعرفة البشرية ثورات مختلفة أحدثت تطورات مختلفة على صعيد الاتصال العلمي والمعرفي، بداية مع اختراع الكتابة وتطورها عبر حضارات مختلفة مروراً باختراع الطباعة وما كان له من تغيرات جوهرية على مجال النشر وصولاً إلى ظهور الإنترنت وما أحدثته من انفجار معلوماتي ومعرفي تخطى الحدود الزمنية والجغرافية.

## 1. مفهوم النشر:

النشر لغة هو الإذاعة أو الإشاعة أو جعل الشيء معروفاً بين الناس.<sup>1</sup> ويعرفه الزمخشري على أنه نشر الثياب والكتب وصحف منتشرة ونشر الشيء، ونشر الخبر أي إذاعته بين الناس، ونشر الطيب وهو ما انتشر من رائحته.<sup>2</sup> ويقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض)<sup>3</sup> أي تفرقوا للبحث عن الرزق.

والنشر اصطلاحاً لا يبعد عن النشر لغة إذ يقصد به توصيل الرسالة الفكرية التي يبدها المؤلف إلى جمهور المستقبلين، أي المستهلكين للرسالة. بمعنى آخر هو عملية إيصال النتاج الفكري من مرسل إلى مستقبل ووفق نظريات الاتصال، ويعد النشر المحصلة النهائية للبحوث العلمية، والباب الرئيسي لنشر العلم والمعرفة، ومصدراً أساسياً للحضارة الإنسانية. كما يعد البنية الأساسية لتأسيس وتطوير التعليم بجميع مراحلها.

<sup>1</sup> الكاميري، إدريس. تحديات النشر العلمي الإلكتروني الجامعي في العالم العربي. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول لتقييم جودة

أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019. ص. 185

<sup>2</sup> بدير، يوسف جمال. المكتبات الإلكترونية والرقمية. عمان: الرابطة، 2009. ص. 22

<sup>3</sup> القرآن الكريم. سورة الجمعة. الآية 10.

وهو أيضا وسيلة فاعلة لإيصال النتاج الفكري الرصين عبر قنوات خاصة لذلك تكون في أغلبها محكمة ومعترفا بها (دوريات علمية) لكي تعطي الحماية الفكرية والخصوصية لهذا النتاج، ومن ثم الفائدة العلمية المرجوة منه، وبما إن البحث العلمي هو الطريق العلمي لحل المعضلات وإنتاج المعرفة؛ لذا فإنه لا بد لنتائجه من الوصول إلى من يحتاجها من مؤسسات وأفراد؛ لذا فإن أفضل وسيلة لذلك هي عملية النشر لأن درجة الإفادة من الشيء تكمن في عملية نشره وإيصاله إلى من يستفيد منه.<sup>4</sup>

وتعرف الموسوعة العربية لمصطلحات علوم المكتبات والمعلومات والحاسبات النشر: بأنه مجموعة من العمليات التي تبتدئ بالحصول على المحتوى الفكري من المؤلف وتنتهي بإتاحة العمل للجمهور.<sup>5</sup>

كما يعرف النشر أيضا على أنه مجموع العمليات التي يمر بها المطبوع من أول كونه مخطوطا حتى يصل يد القارئ، كما يعرف على أنه: العملية التي تتضمن جميع الأعمال الوسيطة بين كتابة النص الذي يقوم به المؤلف ووضع هذا النص بين أيدي القراء عن طريق المكتبات التجارية والموزعين.<sup>6</sup> أما نشر الكتاب في مصطلح المكتبات عبارة عن مجموعة حلقات متميزة بذواتها ومتسلسلة في خطواتها تبدأ من تأليف الكتاب وتحكيمة وطباعته وتنتهي بتسويقه، أي أنه ذلك النشاط الذي يتضمن اختيار وتجهيز وتسويق المواد المطبوعة والوظائف المميزة للناشرين هي الاختيار والتحرير

<sup>4</sup> فرحان، عماد محمد. النشر العلمي في العراق المشكلات والصعوبات والحلول دراسة تطبيقية لخمس كليات في خمس جامعات عراقية. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول تقييم جودة أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019. ص.26

<sup>5</sup> عبد المعطي، ياسر يوسف. القاموس الشارح في علوم المكتبات والمعلومات. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2008. ص.353

<sup>6</sup> هلول، إحسان علي. واقع النشر العلمي في جامعة بابل. مجلة مركز بابل، ع2، 2011. ص.ص.143-170



والإعداد للمواد المراد نشرها وتنظيم إنتاجها وتوزيعها وتحمل المسؤولية المالية وكافة المسؤوليات الأخرى المرتبطة بعملية النشر.<sup>7</sup>

ويعرف قاموس ODLIS النشر بأنه : العمل التجاري الذي يستهدف إصدار الكتب والموسيقى والصور والخرائط وغيرها من المواد المطبوعة بغرض البيع للجمهور. وهو الأمر الذي يتضمن التفاوض أثناء كتابة العقود مع المؤلفين أو من ينوب عنهم، وتحرير المسودات الختية للمؤلفين، وتصميم الكيان المادي ويشمل ذلك جمع الحروف وتنسيق المحتوى لفصول وأبواب وتحديد الغلاف وغيرها والإنتاج النهائي للكتاب وتسويق العمل النهائي وعمل الترتيبات اللازمة للتوزيع من خلال القنوات الطبيعية للسوق. ويمكن تتبع مراحل تطور صناعة النشر من خلال تمييز ثلاثة مراحل رئيسية وهي:<sup>8</sup>

✓ النشر الورقي المطبوع؛

✓ النشر الورقي المكتبي بدعم من الحاسبات؛

✓ النشر الإلكتروني.

○ النشر الورقي المطبوع (التقليدي): نشر النتاج الفكري في شكلها التقليدي الورقي سواء كان في شكل كتاب، مجلة، دورية، رسالة جامعية أو غيرها من الأشكال المختلفة لمصادر المعلومات.

<sup>7</sup> وعلي، أحسن. استخدام الأساتذة الباحثين للنشر الإلكتروني في البحث عن المعلومة العلمية والتقنية في كليات الطب بالغرب الجزائري. رسالة دكتوراه: علم المكتبات: جامعة وهران: 1: 2017. ص.5

<sup>8</sup> شاهين، شريف كامل. النشر التقليدي والإلكتروني في العالم العربي. القاهرة: دار الجوهرة للنشر والتوزيع، 2014. ص.ص. 20-

○ النشر المكتبي: ويرجع تاريخ النشر المكتبي إلى عام 1983 ويرجع الفضل لاختراع هذه التقنية الجديدة إلى شركة ALDUS باستخدام أجهزة الحاسبات المصغرة والبرمجيات من أجل تنفيذ العمليات التالية:

- تخطيط الصفحات وتنسيقها.
- تصميم الرسوم في متن هذه الصفحات وتقديمها للطباعة للحصول على جودة عالية المستوى بتكاليف قليلة أو محدودة إذا قورنت بالنشر التجاري التقليدي. ويستخدم النشر المكتبي بكثافة لإنتاج الكتيبات والنشرات الإعلامية والصحف الإخبارية والملاحق، ومن أهم تجهيزات عملية النشر المكتبي: توفر كل من برمجيات وجهاز حاسوب عالي السرعة مجهز بشاشة وطابعة.

○ النشر الإلكتروني: ويهدف إلى تقديم أو إخراج عمل في شكل إلكتروني/ رقمي يمكن قراءته وتصفحه وتوزيعه على الجمهور العام عبر شبكات الحاسبات الإلكترونية ويندرج ضمن هذه الفئة: الدوريات الإلكترونية ومواقع المعلومات على الإنترنت والمدونات.

وتهتم الجامعات ومراكز البحوث العالمية بنشر نتائج أبحاثهم العلمية في أوعية النشر المحكمة والتي تتبنى المعايير العلمية الرصينة من دوريات علمية متخصصة أو كتب أعمال المؤتمرات من أجل تبادل المعرفة والنتائج لكي تستمر الأبحاث وتتكامل نتائجها وأهدافها.

وتعتبر الدوريات العلمية مصدرا هاما من مصادر المعلومات في المكتبات ومراكز المعلومات وخاصة المكتبات الأكاديمية التي تولي اهتماما خاصا للدوريات العلمية في مختلف مجالات المعرفة. وهناك اهتمام متزايد بالنشر العلمي لعدة أسباب من ضمنها:

- التعرف على النتائج والأخبار الجديدة عن طريق قراءة ما ينشر من تلك الأبحاث وزيادة الاتصال علمي بين الباحثين، ولقد حقق النشر إنجازات هامة في هذا السياق.
- تصنيف الجامعات لأطرها خاصة التدريسية، حيث أصبحت تعتمد في معظمها على إسهامات أعضاء هيئة التدريس ونوعية وكمية لمدشوراتهم باسم الجامعة ومقدار أثر تلك المنشورات ومدى الاستشهاد بها من قبل الباحثين.

## 2. أهمية النشر:

إن الاهتمام بالبحث العلمي يفسره الطلب المتزايد على النشر، حيث لا قيمة لأي إنتاج علمي إلا بنشره وإخضاعه المباشر للتحكيم لتحديد ومعرفة مستوى المعرفة ومدى صحتها، بالإضافة إلى ما يشكله النشر من قيمة علمية تسهم في الرقي العلمي وتطوير الأبحاث، ناهيك عن بعض الحوافز المادية المكتسبة من النشر العلمي التي قد تشكل دافعا للباحث في البحث عن المزيد من الإنتاج الإبداعي، وتكمن أهمية النشر العلمي في مدى إيصاله إلى من يستفيد منه.<sup>9</sup>

## 3. أهداف النشر:

تكمن أهداف النشر في النقاط التالية:<sup>10</sup>

- المساهمة الفاعلة في تطوير طرق وأساليب العمل لدى الأفراد والمؤسسات من خلال الاطلاع على كل ما هو جديد.
- تنشيط حركة البحث العلمي.

<sup>9</sup> الكاميري، إدريس. مرجع سابق. ص. 187.

<sup>10</sup> العمراني، توفيق. معايير الجودة في البحث والنشر العلمي في العالم العربي. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول تقييم جودة أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019. ص. 82.

- معرفة رصانة البحث العلمي من خلال معرفة عدد الإشارات إلى البحوث المنشورة في الدراسات الأخرى.
- تنمية الوعي العلمي بضرورة البحث العلمي بين أفراد المجتمع على أوسع نطاق.
- ضمان حقوق المؤلفين في بحوثهم المنشورة لأنه عملية توثيق ذلك.
- وسيلة لتحقيق منافع مادية ومعنوية من خلال مكافآت التعضيد العلمي والمكانة البحثية والمهنية المتوخاة من ذلك في الوسط العلمي والبحثي بين الباحثين الآخرين.
- المساعدة في تجنب تكرار إجراء البحوث نفسها.

#### 4. حركة النشر في الجزائر:

بقيت الجزائر خلال أكثر من خمسة قرون خاضعة لسيطرة أجنبية مزدوجة، عثمانية وفرنسية وهو ما يفسر لنا غياب الكتاب خلال الفترة الاستعمارية، حيث اختفى كل أثر للثقافة الجزائرية مع الاستعمار الفرنسي، وفي ميدان التعليم كان يحرص على ألا يصل إلى التعليم سوى القلة القليلة من الجزائريين، وكانت السياسة الاستعمارية تهدف إلى تجنب إنشاء هيكل تحريري والحفاظ على المطبعة في حدود مجالها تحسبا لتقليص من النمو المحتمل للهيكلة الافتتاحي على أن توكل لها مهمة ترقية صناعة الكتاب بفرنسا مع منع الإنتاج المحلي. وكان العمل الاستعماري يقتصر على ملء السوق بالمجلات والجرائد والكتب التي لم يكن يستفيد منها سوى الأوروبيين قصد محاربة الأمية في الوسط الجزائري.<sup>11</sup>

<sup>11</sup> فنون، رشيدة. الممارسات المهنية في توزيع الكتاب في الجزائر واستعمال الموارد الإلكترونية للمعلومات. مذكرة ماجستير: علم

المكتبات: جامعة وهران 1: 2016. ص. 29.

ولقد ورثت الجزائر عقب الاستقلال وفي كل القطاعات أسوء الحالات وكذلك في قطاع النشر حالة كارثية فور إنشاء حكومة بالجزائر في سبتمبر 1962، ثم وضع مخطط تنظيمي لصالح الكتاب تمثل فيما يلي:<sup>12</sup>

- إنشاء شركة وطنية للنشر والتوزيع.
- اعتماد قانون حول حقوق المؤلفين.
- تخفيض المؤلفين للضريبة حول الحقوق التي يجنونها.

وفي سنة 1966 أنشأت الشركة الوطنية للنشر SNED حيث أوكلت لها مهمة أخذ قطاع النشر على عاتقها حتى أعادت هيكلتها في 1982 . وبسبب الأزمة الاقتصادية في 1986 ظهرت ابتداءً من 1970 هياكل جديدة من الناحية الافتتاحية من بينها ديوان المطبوعات الجامعية التي كانت مهمته تلبية حاجيات المتطلبات الأكاديمية الجامعية ولكنه لم ينجح بسبب قلة الإمكانيات وعدم التحكم في التقنيات الافتتاحية.<sup>13</sup>

وفي عام 1982 تمت إعادة هيكلة المؤسسات العمومية وتم تقسيم SNED إلى أربعة مؤسسات حسب مبدأ التخصص، وهي:

- المؤسسة الوطنية للكتاب.
- المؤسسة الوطنية لتوزيع مطبوعات الصحافة.
- المؤسسات الوطنية للفنون الخطية.

<sup>12</sup> فنون، رشيدة. مرجع سابق. ص. 34

<sup>13</sup> المرجع نفسه. ص. 37

■ المؤسسات الوطنية للتموين بالمرافق الثقافية.

ومنذ بداية التسعينات دخلت الجزائر في مسار الإصلاحات الشاملة حيث سمحت لأصحاب دور النشر الخواص بالاستقرار، وكانت النتيجة كارثية وكثيرا ما كانت دور النشر الخاصة تشكو من عدم التحكم في شبكة النشر والتوزيع نتيجة غياب الرقابة وجاء إنشاء اتحاد الناشرين الجزائريين عام 1995 ليدعم قطاع النشر الخاص. أما بالنسبة للمعهد التربوي الوطني فقد أصدر 428 كتابا مدرسيا من 1962 إلى 1980 أي 1872 عنوانا وزعت عبر التراب الوطني.

ولقد عرف النشر في سنوات 1980 تغيرات مهمة على المستوى الشكلي وفي أنماط التنظيم التي وقعت في قطاع الكتاب. وفي سنة 2011 وفيما يخص الإنتاج الافتتاحي تم إنتاج 1382 عنوانا باللغة العربية و623 عنوانا باللغة الأجنبية.<sup>14</sup>

5. أزمت النشر في الجزائر:

1.5. أزمة الكتابة والتأليف: يمكن أن نوجزها في النقاط التالية:<sup>15</sup>

- غياب مؤسسات تشجع المبدعين ومؤلفين والكتاب.
- قلة الجوائز المحلية المخصصة لتشجيع الأعمال الإبداعية والفكرية والتي تعتبر حافزا للكتاب والمبدعين.
- عدم الحماية الكافية لحقوق المؤلفين وانتشار السرقات العلمية والأدبية.

<sup>14</sup> قنون، رشيدة. مرجع سابق. ص. 43

<sup>15</sup> عياد، بلال. الكتاب وأزمة القراءة في العالم العربي بين الورقي والرقبي. القاهرة: روافد للنشر والتوزيع، 2016. ص. 116.

■ استغلال الكتاب من طرف دور النشر بطريقة بشعة بإجبارهم على التنازل عن حقوقهم مقابل طباعة كتبهم.

2.5. أزمة الطبع والنشر: رغم أن العدد الكبير للناشرين ليس عيبا في حد ذاته بقدر ما هو شرط ضروري للارتقاء بالقطاع وترقيته، خاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار أن هناك دولا عربية أقل من الجزائر في القدرات المالية والبشرية ولديها دور نشر يفوق عددها 1000 دار، لكن المشكل في الجزائر هو أن أغلب دور النشر خاملة أي لا تنشط إلا أثناء المناسبات لفتك جزء من دعم الدولة فهي دور تريد أن تنشر فقط بأموال الدولة لا بأموالها الخاصة.<sup>16</sup>

3.5. أزمة التوزيع والبيع: تعتبر عملية توزيع الكتاب الحلقة الأضعف التي تقف في وجه الارتقاء بصناعة الكتاب، وذلك نتيجة عدم وجود شبكات مختصة في توزيع الكتاب لذا تكتفي أغلب الشركات المتواجدة وهي شركات صغيرة بتغطية العاصمة والولايات الكبرى في شمال البلاد تاركة الجزء الأكبر من الجزائر يعاني الحرمان من وصول الكتاب إليها. وبالتالي بقيت الآلاف من النسخ حبيسة المخازن، بالإضافة إلى عدم وجود المعلومات الكافية لدى الناشرين والموزعين وبالمقابل لا يعرف أصحاب المكتبات إلا القليل من دور النشر.<sup>17</sup>

4.5. قانون الكتاب: لم يكن القانون موقع وموضع ترحاب إذ واجه اعتراضا من النقابة الوطنية للناشرين باعتباره ردة فعل عن حرية التعبير، ذلك أن تطبيق القانون بنصه الحالي يؤدي إلى إغلاق 150 دار نشر وإحالة المئات من عمالها إلى البطالة مباشرة وترى النقابة التي رفعت شعار: كتاب في

<sup>16</sup> عياد، بلال. مرجع سابق. ص. 119.

<sup>17</sup> المرجع نفسه. ص. 122.

كل يد ومكتبة في كل بيت أن القانون لم يأتي في مستوى تطلعات الجزائريين ولم يلي طموحاتهم في توفير مناخ جيد لترقية صناعة الكتاب.<sup>18</sup>

### مراجع المحاضرة:

1. بدير، يوسف جمال. المكتبات الإلكترونية والرقمية. عمان: الياة، 2009.
2. شاهين، شريف كامل. النشر التقليدي والإلكتروني في العالم العربي. القاهرة: دار الجوهرة للنشر والتوزيع، 2014.
3. عبد المعطي، ياسر يوسف. القاموس الشارح في علوم المكتبات والمعلومات. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2008.
4. العمراني، توفيق. معايير الجودة في البحث والنشر العلمي في العالم العربي. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول تقييم جودة أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019.
5. عياد، بلال. الكتاب وأزمة القراءة في العالم العربي بين الورقي والرقمي. القاهرة: روافد للنشر والتوزيع، 2016.
6. فرحان، عماد محمد. النشر العلمي في العراق المشكلات والصعوبات والحلول دراسة تطبيقية لخمس كليات في خمس جامعات عراقية. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول تقييم جودة أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019.
7. القرآن الكريم. سورة الجمعة. الآية 10.

<sup>18</sup> عياد، بلال. مرجع سابق. ص. 125.



8. قنون، رشيدة. الممارسات المهنية في توزيع الكتاب في الجزائر واستعمال الموارد الإلكترونية للمعلومات. مذكرة ماجستير: علم المكتبات: جامعة وهران1:2016.
9. الكاميري، إدريس. تحديات النشر العلمي الإلكتروني الجامعي في العالم العربي. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول تقييم جودة أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019.
10. هلول، إحسان علي. واقع النشر العلمي في جامعة بابل. مجلة مركز بابل، ع2، 2011.
11. وعلي، أحسن. استخدام الأساتذة الباحثين للنشر الإلكتروني في البحث عن المعلومة العلمية والتقنية في كليات الطب بالغرب الجزائري. رسالة دكتوراه: علم المكتبات: جامعة وهران1:2017.

### محاورة المحاضرة:

- تعريف النشر الإلكتروني
- أهداف النشر الإلكتروني
- مزايا النشر الإلكتروني
- مراحل النشر الإلكتروني

## 1. تعريف النشر الإلكتروني:

عرف النشر الإلكتروني بتعاريف عديدة لا حصر لها نذكر منها ما يلي:

يرى Lancaster أن مصطلح النشر الإلكتروني يمكن تفسيره بشكل بسيط على أن استخدام الحاسب الآلي والتجهيزات المرتبطة به لأغراض اقتصادية في إنتاج المطبوع التقليدي على الورق، كما يمكن تفسيره بشكل أكثر تعقيدا على أنه استغلال الأوعية الإلكترونية بما في ذلك الحركة والصوت في إنشاء أشكال جديدة من المطبوعات.<sup>1</sup>

وربط Feeney بين النشر الإلكتروني وقواعد البيانات حيث يذهب إلى أن النشر الإلكتروني يتضمن عملية نشر المواد على هيئة قاعدة بيانات محوسبة حيث يتاح للمستخدمين الوصول إليها من خلال الحاسب الآلي. ويرى Feeney أن معظم قواعد البيانات كانت قواعد بيبليوغرافية أي أنها تحتوي على تسجيلات تعطي كل منها إشارات مرجعية لوثيقة في الإنتاج الفكري الأولي، وغالبا كان لها نظير في خدمات التكتيف والاستخلاص المطبوعة.<sup>2</sup>

ويرى Spring أن النشر الإلكتروني هو الاختزان الرقمي للمعلومات في شكل وثيقة ذات بناء معين يتمكن من إنتاجها في شكل نسخة ورقية كما يمكن عرضها إلكترونيا، وهذه الوثيقة تشتمل على معلومات في شكل نصي أو رسوم أو صور يتم توليدها عن طريق استخدام الحاسب الآلي.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> بادى سوهام، سعودي مقداد. النشر العلمي الإلكتروني ودوره في ترسيخ الثقافة المعلوماتية لدى المجتمع الأكاديمي. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول تقييم جودة أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019. ص. 214

<sup>2</sup> النشار، السيد السيد. النشر الإلكتروني. الإسكندرية: دار الثقافة العلمية، 2000. ص. 13

<sup>3</sup> المرجع نفسه، ص. 14

كما ورد في المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات المقصود بالنشر الإلكتروني مرحلة يستطيع فيها كاتب المقال أن يسجل مقاله على إحدى وسائل تجهيز الكلمات ثم يقوم ببثه إلى محرر المجلة الإلكترونية، الذي يقوم بالتالي بجعله متاحا في تلك الصورة الإلكترونية للمشاركين في مجلته، وهذه المقالة لا تنشر وإنما يمكن عمل صور منها مطبوعة إذا طلب أحد المشاركين ذلك والنشر الإلكتروني كما جاء في معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات هو نشر المعلومات التقليدية الورقية بواسطة تقنيات جديدة تستخدم الحواسيب وبرامج النشر الإلكترونية في طباعة المعلومات وتوزيعها ونشرها.

ويرى Nigel Strudwick أن النشر الإلكتروني هو أي وثيقة تصدر بصفة إلكترونية ويتم عرضها على الجمهور مجانا أو بتكلفة، إذ يمكن أن يكون النشر على شبكة الإنترنت أو على وسائط متعددة. بينما يرى Kist أن النشر الإلكتروني هو استعمال الناشرين الحاسوب في عملية النشر، ويرى كل من Lynch و Browriggand أن هناك فرقا بين الإنتاج والتوزيع الإلكتروني للمعلومات، حيث خلصوا إلى أن النشر الإلكتروني هو نشر الحروف الطباعية التي اكتشفها غوتنبرغ بطرق حديثة.<sup>4</sup> ويعني النشر الإلكتروني أيضا استخدام الأجهزة الإلكترونية في مختلف مجالات الإنتاج أو الإدارة أو التوزيع المعلوماتي على المستفيدين وهو يماثل النشر بالأساليب التقليدية فيما عدا أن المادة المنشورة لا يتم طباعتها على الورق بغرض توزيعها وإنما توزع على وسائط ممغنطة كالأقراص المليزة أو من خلال شبكة الإنترنت.<sup>5</sup>

<sup>4</sup> وعلي، أحسن. استخدام الأساتذة الباحثين للنشر الإلكتروني في البحث عن المعلومة العلمية والتقنية في كليات الطب بالغرب

الجزائري. رسالة دكتوراه: علم المكتبات: جامعة وهران: 1: 2017. ص. 7.

<sup>5</sup> النشار، السيد السيد. مرجع سابق. ص. 15.

ويقسم صوفي عبد اللطيف النشر الإلكتروني إلى نوعين وهما:<sup>6</sup> النشر الإلكتروني الموازي؛ وهو نشر مأخوذ عن النصوص المطبوعة والمنشورة وموازيا لها، والنشر الإلكتروني الخالص؛ وتكون فيه النصوص منشورة في شكلها الإلكتروني فقط ولا وجود للنسخ الورقية المطبوعة.

ويمكن تلخيص مراحل تطور النشر الإلكتروني فيما يلي:<sup>7</sup>

- المرحلة المتقدمة الأولى: وهي مرحلة النشر الإلكتروني بمختلف الأشكال، كالبحث بالاتصال المباشر والأقراص المكتنزة، والمصادر والأصول الورقية تنتج جنبا إلى جنب مع المصادر الورقية، ولنفس المواد والمواضيع.
- المرحلة المتقدمة الثانية: وهي مرحلة المعلومات الإلكترونية وعدم توفرها بشكل وري، واستبعاد الأصول الورقية والاكتفاء بالشكل الإلكتروني، ويعتبر النشر عبر شبكة الإنترنت مثلا عن ذلك، إضافة إلى الأقراص المكتنزة وأقراص الملتيميديا.
- مرحلة النشر الإلكتروني الكامل: قام لانكستر بوضع قائمة أو جدول عام يعتبر كإطار لمراحل التحول الكامل إلى النشر الإلكتروني، وذلك يتضمن الإلكترونيات على عمليات النشر وأثرها على المؤلفين والموزعين وكذا المستفيد من تلك المطبوعات، ونلخصها فيما يلي:
  - استخدم الحاسب الآلي في الطباعة.
  - التوزيع الإلكتروني.
  - المؤتمرات المحوسبة.
  - النصوص والوسائل الفائقة.

<sup>6</sup> صوفي، عبد اللطيف. المعلومات الإلكترونية والإنترنت في المكتبات. قسنطينة: مطبوعات جامعة منتوري، 2001. ص.20.

<sup>7</sup> بادي سوهام، سعودي مقداد. مرجع سابق. ص. 215.

## 2. أهداف النشر الإلكتروني:

يمكن حصر أهداف النشر الإلكتروني في النقاط التالية:<sup>8</sup>

- تسريع عمليات البحث العلمي في ظل السباق التكنولوجي
- توفير النشر التجاري الأكاديمي
- وضع الإنتاج الفكري لبعض الدول على شكل أوعية إلكترونية.
- الاتصال العلمي بين أفراد المجتمع .
- تعميق فرص التجارة الإلكترونية .
- سهولة البحث العلمي في ضوء الزيادة الكبيرة في كم ونوع ما ينشر من معلومات.
- العمل على مساعدة الناشرين التجاريين على توسيع نطاق النشر من خلال الإعلانات التفاعلية لما يصدر حديثاً من جانب ناشر محدد على شبكة الإنترنت.

## 3. مزايا النشر الإلكتروني:

يحقق النشر الإلكتروني مجموعة من المزايا نوجزها فيما يلي:

- التفاعلية: حيث يؤثر المشاركون في عملية النشر الإلكتروني على أدوار الآخرين وأفكارهم ويتبادلون معهم المعلومات، وهو ما يطلق عليه الممارسة الاتصالية والمعلوماتية المتبادلة أو التفاعلية. فمن خلال منصات النشر الإلكتروني سيظهر نوع جديد من منتديات الاتصال والحوار الثقافي المتكامل والمتفاعل عن بعد، مما سيجعل المتلقي متفاعلاً مع وسائل الاتصال تفاعلاً إيجابياً. كما أنه تتحقق التفاعلية باستخدام الروابط الفائقة، حيث يمكن

<sup>8</sup> الكاميري، إدريس. مرجع سابق، ص. 198

توصيل المستفيد أثناء قراءته معلومات إضافية إلى مواقع ومعلومات أخرى ذات علاقة ومتاحة على صفحات الويب.<sup>9</sup>

- اللاجماهيرية: حيث يمكن توجيه النشر الإلكتروني إلى فرد أو مجموعة معينة من الأفراد.
- اللاتزامنية: حيث يمكن عن طريق النشر الإلكتروني القيام بالنشاط الاتصالي في الوقت المناسب للفرد دون ارتباط بالأفراد الآخرين أو الجماعات الأخرى.
- الحركية: وتعني إمكانية نقل المعلومات عن طريق النشر الإلكتروني من مكان لآخر بكل يسر وسهولة.
- القابلية للتحويل: أي القدرة على نقل المعلومات عن طريق النشر الإلكتروني لها من وسيط لآخر.<sup>10</sup>
- الشيووع والانتشار: بمعنى الانتشار حول العالم وداخل كل طبقة من طبقات المجتمع، حيث تتم إتاحة المعارف والعلوم باستخدام العديد من اللغويات، وتخطي حواجز الثقافات المختلفة بين الشعوب خلال الانتقال السريع للبيانات عبر الانترنت والوسائط المحوسبة وفتح آفاق لا حدود لها لتبادل الأفكار والخبرات بين المتصلين عبر العالم.
- العالمية أو الكونية: على أساس أن البيئة الأساسية الجديدة للنشر الإلكتروني ووسائل الاتصال والمعلومات أصبحت بيئة عالمية أحدثت نقلة نوعية في تبادل المعلومات ونشرها بشكل فاق كل التوقعات وتجاوز الحواجز الجغرافية واللغوية والزمنية.

<sup>9</sup> الكاميري، إدريس. تحديات النشر العلمي الإلكتروني الجامعي في العالم العربي. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول تقييم جودة

أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019. ص. 188

<sup>10</sup> قلبي، عمر جاسم. النشر الإلكتروني والصحافة الإلكترونية والوسائط المتعددة. عمان: دار المناهج، 2005. ص. 73

- القضاء على مركزية وسائل الإعلام والاتصال، حيث ستعمل الأقمار الصناعية على القضاء على المركزية في نشر المعلومات والبيانات، ولن يرتبط الناس بوسائل الإعلام من خلال المسافات الجغرافية فقط، وإنما سيرتبطون معا من خلال اهتماماتهم المشتركة.
  - زوال الفروق التقليدية بين وسائل نشر المعلومات المتمثلة في الصحف والكتب والمجلات، حيث أصبح مضمون أي وسيلة منها عن طريق النشر الإلكتروني متاحا ومشاعا في جميع الوسائل الأخرى وبأشكال وأساليب عرض وتقديم مختلفة ومتطورة.<sup>11</sup>
  - إتاحة النشر الذاتي: حيث أصبح بإمكان الباحثين والمؤلفين ومنتجي المعلومات نشر إنتاجهم الفكري مباشرة من مواقعهم على شبكة الإنترنت دون الحاجة إلى اللجوء للمطابع والناشرين أو الموزعين.
  - سهولة تعديل وتنقيح المادة المنشورة إلكترونيا وتيسير حصول المستفيد على التعديلات والإضافات الحديثة عبر الإنترنت دون الحاجة إلى إجراء عمليات كثيرة ومطولة، كما في النشر التقليدي الذي يتطلب مجموعة من العمليات المكلفة والمعقدة للتعديل والتنقيح.
- كما حقق النشر الإلكتروني مزايا مختلفة لمؤسسات ومراكز المعلومات، ويمكن عرضها فيما يلي:
- توفير المساحات: حيث أمكن الاستغناء عن المساحات التي تحتلها الوثائق المطبوعة، لأن حفظ المصادر الإلكترونية لا يحتاج إلا إلى حاسب أو خادم متصل بشبكة داخلية أو بالإنترنت، كما أن وسائط التخزين المحسوبة غير مكلفة وتستوعب كما هائلا من المعلومات ولا تحتاج لمساحات تخزينية كبيرة.

<sup>11</sup> وعلي، أحسن. مرجع سابق. ص. 11.



- تقليص الأعمال الروتينية والاستفادة من وقت العاملين لأداء الأعمال الأخرى الضرورية.
- زيادة الفاعلية في التنظيم وتطوير الأداء في العمليات الفنية والخدمات المعلوماتية.
- اختصار الوقت: فالمستخدم لا يحتاج الى أن يبحث عن كتاب معين في المكتبات أو إلى مراسلة باحث معين كي يحصل على بحث أو رسالة الدكتوراه وكل ذلك يمكن أن يتم في دقائق عبر الإنترنت عن طريق زيارة موقع موزع الكتب الإلكترونية، أو عن طريق زيارة موقع ما للوصول إلى المعلومات.
- إمكانية المتابعة في عمليات اختيار واقتناء المواد ومصادر المعلومات الإلكترونية بين أطراف المعينة: المؤلف والناشر والمستفيد.

#### 4. مراحل النشر الإلكتروني:

##### 1.4. مرحلة التأليف:<sup>12</sup>

في هذه المرحلة يتم اختيار المحتوى الذي هو أهم مقومات النشر الإلكتروني وليس شرطاً أن يكون معد الوثيقة الإلكترونية هو صاحب محتواها. وتعتبر مرحلة التأليف توليد وخلق أفكار وآراء حول موضوع ما في قالب قابل للفهم والتلقي، وقد يكون هذا المؤلف شخصاً أو هيئة أو مؤسسة، كما أن المحتويات أو المؤلفات قد تكون أكاديمية كالأطروحات والرسائل الجامعية وأعمال المؤتمرات ونتائج البحوث العلمية، أو أدبية كالقصص والروايات والدواوين الشعرية.

ويكون إخراج هذه الأفكار بتسجيلها ثم صياغتها وكتابتها ثم تدعيمها بالهوامش والمراجع. ويتم تجميعها ومعالجتها وفق طرق مختلفة نوجزها فيما يلي:

<sup>12</sup> وعلي، أحسن. مرجع سابق. ص. 25.

- الطرق التقليدية؛ كالورقة والقلم والآلة الكاتبة.
- الحاسب الآلي المكتبي؛ وهو يوفر الوقت والجهد في معالجة وتعديل البيانات.
- جهاز الرموز الضوئي (OCR).
- الحاسبات الشخصية المحمولة.

#### 2.4. مرحلة الإنتاج:<sup>13</sup>

تشتمل على خطوتين الأولى التصميم والثانية الاستنساخ. ويقصد بالتصميم وضع النص في بيئة منطقية وجمالية مستعملا تصميمًا منطقيًا وماديًا، وتزودنا البرامج الجاهزة لتشكيل الوثائق بإمكانيات إتمام هذه العملية. فالتصميم هو الخطوة الأولى للإنتاج في منظومة النشر الإلكتروني حيث يتم تحويل فكرة المؤلف أو رسالته سواء كانت في نسخة مطبوعة أو في أي وسيلة من وسائل الاتصال إلى شكل مقروء أليًا باستخدام تكنولوجيا الحاسب الآلي، وبذلك يتوفر لدى المستفيد ملفات في نسخ أصلية إلكترونية قابلة للنسخ والطباعة من أجل الاستخدام الواسع.

#### 3.4. مرحلة التوزيع والتسويق:

يعتبر التوزيع من الوظائف الأساسية للتسويق وأحد عناصر المزيج التسويقي إلى جانب المنتج، السعر والترويج. ويمثل الحلقة التي تسمح بانسياب وتدفق المنتجات والخدمات من منتجها إلى المستهلك النهائي ووضعها في المكان المناسب وفي الوقت المناسب. غير أن فعالية وظيفة التوزيع تتطلب ضرورة الدراية التامة لهذه الوظيفة وعدم اقتصرها على إجراءات البيع فقط، بل تتعداها

<sup>13</sup> وعلي، أحسن. مرجع سابق. ص. 26.

إلى دراسات عن حاجات ورغبات وميول المستهلكين الجديدة وتساعد على جمع المعلومات الضرورية لاتخاذ القرارات وإعداد السياسات التوزيعية بما يكفل تحقيق المنافع الزمانية، المكانية والحيازية للمنتوج.

ويقصد بالتوزيع ضمن منظومة النشر الإلكتروني بث وتوصيل الرسالة الفكرية إلى مستقبلها وهو الهدف الأساسي لعملية النشر. وقد حدد Kist خمسة نظم لتوزيع النشر فيما يلي:<sup>14</sup>

- توزيع قواعد البيانات على الخط المباشر من الحاسبات إلى المستخدم.
- إخراج النتائج علي وسائط التخزين وتقديمها للمستخدم.
- إتاحة النتائج على وسيط مليزر (قواعد البيانات المجمدة).
- النشر المكتبي.
- النشر المطبوع.

وفي عام 1991 أكد Spring على هذه الأساليب ولكنه قام بدمجها في ثلاثة أساليب وهي:

- التوزيع عبر الخط المباشر.
- التوزيع بالشكل المطبوع.
- التوزيع على أقراص مليزرة.

كما قام بتحديد ثلاثة أسواق للنشر الإلكتروني، وهي:

- مجلات النص الكامل على الخط المباشر.

<sup>14</sup> وعلي، أحسن. مرجع سابق. ص. 27.

○ التوزيع عبر الإنترنت والشبكات الأكاديمية.

○ التوزيع عبر الوسائل الإلكترونية.

### مراجع المحاضرة:

1. بادي سوهام، سعوددي مقدار. النشر العلمي الإلكتروني ودوره في ترسيخ الثقافة المعلوماتية لدى المجتمع الأكاديمي. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول تقييم جودة أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019.
2. النشار، السيد السيد. النشر الإلكتروني. الإسكندرية: دار الثقافة العلمية، 2000.
3. وعلي، أحسن. استخدام الأساتذة الباحثين للنشر الإلكتروني في البحث عن المعلومة العلمية والتقنية في كليات الطب بالغرب الجزائري. رسالة دكتوراه: علم المكتبات: جامعة وهران 1: 2017.
4. صوفي، عبد اللطيف. المعلومات الإلكترونية والإنترنت في المكتبات. قسنطينة: مطبوعات جامعة منتوري، 2001.
5. الكاميري، إدريس. تحديات النشر العلمي الإلكتروني الجامعي في العالم العربي. ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول تقييم جودة أوعية النشر العلمي في العالم العربي. برلين: مركز مؤشر للاستطلاع والتحليلات، 2019.
6. فلجي، عمر جاسم. النشر الإلكتروني والصحافة الإلكترونية والوسائط المتعددة. عمان: دار المناهج، 2005.

### محاورة المحاضرة:

- أدوات النشر الإلكتروني
- مجالات النشر الإلكتروني

## 1. أدوات النشر الإلكتروني:

توجد عدد من المكونات الأساسية التي تكون في مجملها نظام النشر الإلكتروني وهذه المكونات هي:<sup>1</sup>

1. أجهزة الكمبيوتر المستخدمة في النشر الإلكتروني: إن حزم البرامج الشائع استخدامها في أنظمة النشر

الإلكتروني يتم تحميلها فقط على أجهزة كمبيوتر "أبل" أو أجهزة كمبيوتر IBM"

2. شاشة العرض المرئي the monitor : تعد الشاشة المكون الرئيسي الثاني في نظام النشر الإلكتروني ومن

الممكن استخدام شاشة ملونة او عادية ولكن الشاشة التي يبلغ مقاسها 14 بوصة أو اقل من ذلك لا

تستطيع عرض صفحة كاملة من المتن الذي يمكن قراءته مما يحتم إجراء بعض الأوامر لعرض أجزاء

مختلفة من الصفحة كاملة فانه يمكن عرض الصفحة عند تجميع أجزائها المختلفة.

3. آلات المسح الضوئي scanner : تباع آلات المسح الضوئي عامة كجزء إضافي على الرغم من ذلك فان

بعض الشركات مثل "canon" تعد آلة المسح جزء مكمل للنظام وبإيجاز فانه يتم تغذية الكمبيوتر ما

من خلال جهاز المسح الضوئي وفي غضون ثوان تظهر صورة المستند نفسه على نص أو عناصر

غرافية وفي حالة النصوص فان استخدام المسح لا يجعل هناك حاجة لإعادة كتابة النص على لوحة

المفاتيح.

4. برنامج معالجة الكلمات word processing program : وتكمن ميزة نظم التعرف البصري على الحروف

"OCR" في الوفر الهائل في العمالة فبدلاً من إعادة جمع المستندات المختلفة التي تتطلب جهداً فانه من

الممكن أن ندع جهاز المسح الضوئي يقوم بهذه المهمة بسرعة فائقة.

<sup>1</sup> بن عبد الرحمن المعثم، نبيل. النشر الإلكتروني لمصادر المعلومات على الويب. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، 2011.

5. لغة وصف الصفحة page description program: عند تفحص أية آلة للنشر الإلكتروني فإن المصطلح الذي سوف يواجهنا غالبا هو postscript ولاشك أن هذا المصطلح يشير إلى جزء من البرامج التي تكمن في الآلة الطابعة التي تكمن من إنتاج وصف الحروف والأشكال وتستخدم لغة وصف الصفحة كحلقة وصل تقوم بترجمة وتفسير الأشكال بين الكمبيوتر وطابعة الليزر فالكمبيوتر يرسل البيانات إلى الطابعة في شكل نقط ويستخدمها في تكوين الشكل الكلي للصفحة
6. الطابعات printers: نظرا لان الطابعة تستطيع إنتاج مستندات ذات قوة تبين عالية بنطاق عريض من أشكال الحروف فإنها تستطيع أن تتوافق مع المهام الطابعة المختلفة التي كانت تقوم بها آلات الجمع التصويري ولعل الهبوط المطرد في ثمن طابعات الليزر كان سببا رئيسيا لشيوع النشر الإلكتروني في مجالات العمل المختلفة وبالنسبة لمن يستخدمون النشر الإلكتروني فإن طابعات الليزر التي لا تستخدم نظام postscript يجب تجنبها تماما.

## 2. مجالات النشر الإلكتروني:

هناك العديد من المجالات التي يتم النشر الإلكتروني وفقها، يمكن أن نعرضها فيما يلي:

1. النشر الإلكتروني للمصادر التقليدية: ويتم من خلال طريقتين، وهما:<sup>2</sup>

- تحويل الكتب الورقية إلى الملفات الإلكترونية PDF: ابتكرت شركة أدوبي الملفات PDF: PORTABLE DOCUMENT FORMAT والتي تتميز بعدم اعتمادها على البرنامج التطبيقي ولا نوعية الأجهزة أو نظام التشغيل المستخدم. وأصبحت هذه النوعية من

<sup>2</sup> شاهين، شريف كامل. النشر التقليدي والإلكتروني في العالم العربي. القاهرة: دار الجوهرة للنشر والتوزيع، 2014. ص. 181.

أشهر صور الكتب في صورتها الإلكترونية، وتتم عملية تحويل أو رقمنة الكتب بطريقتين: إما بإدخال صفحات الكتاب كصور باستخدام الماسح الضوئي ثم يحول إلى الصورة الرقمية PDF أو يتم إدخال الكتاب من جديد على أحد برامج معالجة النصوص أو ما يسمى بالنشر المكتبي ومن ثم يتم تحويله إلى ملفات PDF .

■ تحويل المصغرات الفيلمية إلى ملفات إلكترونية.

2. إنتاج الكتاب الإلكتروني Ebook: تصميم وإخراج محتوى فكري لكتاب في هيئة إلكترونية يمكن التعامل معها من خلال أجهزة الحاسب الآلي أو جهاز قارئ خاص يشبه في حجمه الكتاب المطبوع، كما يمكن عرضه أيضا من خلال أجهزة الهاتف النقال الحديثة التي أصبحت تدعم معظم أشكال النشر الإلكتروني. ويعتبر EBook اختصارا لكتاب إلكتروني Electronic Book، وتعبير بسيط يشير الكتاب الإلكتروني فقط إلى أي كتاب متوفر بتنسيق رقمي ويمكن أن يحتوي على نفس العناصر الموجودة في الكتاب العادي بما في ذلك المحتويات والفصول والصور والرسوم البيانية والمراجع وغيرها.<sup>3</sup> وتتوفر في برنامج الكتاب الإلكتروني مجموعة من المواصفات والتي تميزها عن الكتاب الورقي وهي:<sup>4</sup>

- إمكانية التصفح إلكترونيا من خلال متصفح إلكتروني يصل الموضوعات من خلال الفهرس الرئيسي والفهرس الفرعية للكتاب.
- إمكانية البحث للوصل لأية كلمة موجودة في نصل الكتاب.
- إمكانية عرض الصور والرسومات والخرائط في صورة إلكترونية مع نص الكتاب.

<sup>3</sup> ما هو الكتاب الإلكتروني EBook؟. متاح على الرابط: <https://www.arageek.com/tech> (يوم 2021/10/16)

<sup>4</sup> شاهين، شريف كامل. مرجع سابق. ص. 184.



- إمكانية الربط الفائق بين الكلمات الأساسية الموجودة في نص الكتاب، كما تشمل الإشارة إلى قائمة المراجع المستخدمة في تأليف الكتاب، وأيضا الربط بمواقع أخرى على شبكة الإنترنت.

- إمكانية الطباعة لأي جزء من نص الكتاب.

- إمكانية استخدام القص والنسخ.

- إمكانية وضع العلامة الإلكترونية لتحديد موقع التوقف عن القراءة.

3. المواد السمعية البصرية: هي فئات من أوعية المعلومات غير التقليدية، تقوم على تسجيل الصوت أو الصورة المتحركة أو هما معا بإحدى الطرق التكنولوجية الملائمة، وتصنع بمقاسات وسرعات متفاوتة، وتظهر في أشكال متنوعة، أشهرها الشريط والقرص والأسطوانة، وتستخدم في أغراض البحث ومجالات الترفيه. كما تعرف أيضا بأنها عبارة عن كافة المواد والوسائل والأوعية والأجهزة التي قد تستخدم في التعامل والتعبير عن المعلومات، وتعتمد بشكل رئيس على السمع والبصر أو كليهما معا في إدراك هذه المعلومة. ويشير مصطلح المواد السمعية البصرية إلى المواد التي تعتمد على السمع أو البصر أو عليهما معا في وقت واحد، لاسترجاع المعلومات والإفادة منها. وربما بدأت تلك المواد بتعويض النقص لدى فاقد مهارة القراءة والكتابة من الأميين أو المعوقين سمعيا أو بصريا، ثم اكتشفت فيها فوائد جمة عديدة بالنسبة لمن يجيدون القراءة والكتابة وممن يتمتعون بسمع حاد وبصر قوي، فهي تثبت المعلومات في ذهن المتلقي لفترات أطول مما يحدث في حالة المطبوعات، ويكون السبب في ذلك اشتراك عدة

حواس في وقت واحد في تلقي تلك المعلومات، كما يعزى ذلك إلى تلقي هذه المعلومات عن طريق

الوجدان. ويوجد ثلاثة أنواع من المواد السمعية البصرية على النحو التالي:<sup>5</sup>

■ المواد السمعية: وتتمثل في كافة المواد والوسائل التي تعتمد على الصوت وحده في تسجيل

المعلومات، وحاسة السمع لاسترجاع المعلومات المسجلة، ومن أشهر أنواعها: الأسطوانات

الصوتية، والأشرطة الصوتية، والأسلاك الصوتية.

■ المواد البصرية: وتتمثل في كافة المواد والوسائل التي تعتمد على الصورة وحدها في تسجيل

المعلومات، وحاسة البصر لاسترجاع تلك المعلومات، ومن أشكالها: الخرائط، والشرائح،

والأفلام الصامتة والشرائح الفيلمية.

■ المواد السمعية البصرية: وتتمثل في كافة المواد والوسائل التي تعتمد على الصوت والصورة

معاً لتسجيل المعلومات، وعلى حاستي السمع والبصر معاً لاسترجاع تلك المعلومات، ومن

أمثلتها: الصور المتحركة (الأفلام السينمائية الناطقة)، والبرامج التلفزيونية، والتسجيلات

المرئية (الفيديو).

4. تطبيقات في مجالات متعددة: مثلاً حالياً الشبكات الاجتماعية، حيث ظهرت الشبكات

الاجتماعية في منتصف التسعينيات من القرن الماضي، والتي غلب عليها الجانب التجاري

عبر تقديمها للخدمات بمقابل مادي، وأول شبكة اجتماعية بمعناها العام ظهرت في الولايات

المتحدة الأمريكية عام 1995 للتواصل بين الزملاء في المدرسة واحدة وهي شبكة

Classmates.com، وبعدها جاءت شبكات مثل Friend Finder التي ظهرت في سنة 1997م،

<sup>5</sup> العسافين، عيسى عيسى. المعلومات وصناعة النشر مع إشارة خاصة للواقع السوري. دمشق: دار الفكر المعاصر، 2001. متاح

على الرابط: <https://darfikir.com/paidbook> (يوم 2021/10/16)


و Match.com في عام 1998م، وهي تمثل الشبكات<sup>6</sup> الاجتماعية في فترة ما قبل الويب 0.2، حيث في هذه الفترة لم تكن تطبيقات الويب 0.2 قد ظهرت ولم تكن ثقافة التفاعل الاجتماعي والتحاور في بيئة الويب 0.2، ولكن فكرة الشبكات الاجتماعية كانت تعتمد على منطقة معينة أو شركة أو مدرسة، وكانت تركز فقط على استخدام غرف الدردشة أو تبادل الرسائل الالكترونية.

ويعتبر موقع Freindster الذي أنشأ في عام 2002م على يد Johnathan Abrams هو أول شبكة اجتماعية تحقق خصائص وسمات الويب 0.2، ثم توالى ظهور وانتشار الشبكات الأخرى حيث تعزز ذلك بإنشاء شبكة الفيسبوك Facebook في فبراير 2004م، ثم ظهر موقع تويتر Twiter وماي سبيس My Space، وغيرها من الشبكات العامة والمتخصصة، مهنية كانت أو شخصية تهتم بنشر نوع وشكل محدد من المصادر أو تجمع بين أشكال عديدة "كموقع فليكر الذي ظهر عام 2004م والذي يهتم بنشر الصور، أو موقع اليوتيوب الذي ينشر مقاطع فيديو منذ 5 فيفري 2005.

وتعددت الشبكات الاجتماعية ونمت بعد ذلك بشكل سريع على الانترنت، ووصل الأمر إلى تنافس كبير بين شبكة الفيس بوك ومحرك البحث جوجل على المركز الأول على مواقع الويب عالمياً، حيث أن أكثر من 67% من مستخدمي الانترنت يستخدمون الشبكات الاجتماعية، متفوقة بذلك على خدمات البريد الإلكتروني، وأن أكثر من 35% من مستخدمي الشبكات الاجتماعية تتراوح أعمارهم ما بين 35

<sup>6</sup>بن زكة، وسام. إختصاصي المعلومات في ظل الويب 2.0: اجاهزية وامكانية التطبيق: دراسة ميدانية بمكتبات جامعتي جيجل وبيجاية. رسالة دكتوراه: علم المكتبات: جامعة قسنطينة 2: 2015. ص154.

إلى 44 عامًا، على عكس اعتقاد البعض أن الشباب الصغار هم الأكثر تواجداً على هذه الشبكات.<sup>7</sup> والشكل الموالي يوضح تاريخ بدء كل شبكة من الشبكات الاجتماعية وظهورها.



5. الدوريات والمجلات الإلكترونية: يعرف قاموس علم المكتبات والمعلومات ODLIS الدورية

الإلكترونية بأنها نسخة رقمية لدورية مطبوعة أو منشور إلكتروني أو أي من وسائل الوصول

الأخرى للإنترنت. أما Lancaster فقد عرفها بأنها أي دورية متاحة في شكل إلكتروني، وكذلك

نصوص الدوريات المتاحة من خلال شبكات الخط المباشر والدوريات الموزعة على أقراص

مليزة. ويعرفها السريحي<sup>8</sup> بأنها تلك المطبوعة الإلكترونية الصادرة بشكل دوري ولا تختلف

<sup>7</sup> بن زكة، وسام. مرجع سابق. ص. 155.

<sup>8</sup> السريحي حسن عواد، السريحي منى داخل. النشر الإلكتروني: دراسة نظرية لبعض قضايا الدوريات الإلكترونية في المكتبات الأكاديمية. دراسات عربية في المكتبات وعلم المعلومات، مج 6، ع 2 (مايو 2001). ص. ص. 81-22.

عن المطبوعة التقليدية إلا في شكل الإصدار الذي هو الشكل الإلكتروني، أي أن الدورية الإلكترونية ما هي إلا شكل من الأشكال المادية المتاحة للدورية.

ويشمل المصطلح مجموعة متنوعة من الدوريات يمكن تقسيمها كما يلي:

- دوريات تظهر (متوفرة) بشكل إلكتروني فقط أي ليس لها بديل أو أصل ورقي

سابق

- دوريات أصبحت تظهر (متوفرة) بشكل إلكتروني فقط بعد أن كانت تظهر ورقيا

أي كان لها أصل ورقي ثم توقف.

- دوريات تظهر (متوفرة) بشكلين: الورقي التقليدي والرقمي الإلكتروني.

- كذلك يمكن استخدام هذا المصطلح أيضا للمقالات والبحوث المنفردة

التي تظهر حال قبولها للنشر في المجلة وقبل ظهور العدد بشكله الشامل وذلك

لإتاحة الفرصة أمام الباحثين والمستفيدين للحصول على المعلومات بصورة

سريعة جدا.

كما يمكن أن يستخدم هذا المصطلح ليشمل الدوريات المتوفرة على وسائط

إلكترونية، مثل:

- الدوريات المتوفرة على الأقراص الليزرية المكتنزة.

- الدوريات المتوفرة والمتاحة على الخط المباشر من خلال قواعد بيانات

ومراصد معلومات.

- الدوريات التي يتم التعامل معها عبر شبكة الإنترنت ومتوفرة على الويب.

6. الصحافة الإلكترونية: إن مصطلح الصحافة الإلكترونية غالباً ما يشير إلى استعمال قواعد المعلومات ولكنه كذلك يشير إلى استعمال الانترنت للحصول على مصادر ووثائق ومعلومات عن ملايين الموضوعات.

وقد ظهرت الصحافة الإلكترونية بمصطلحها Electronic News Paper كإشارة إلى الصحف الورقية التي تنشر على الانترنت. ويرتبط مفهوم الصحافة الإلكترونية بمفهوم آخر أكثر وأعم وهو مفهوم النشر الإلكتروني الذي يستخدم للإشارة إلى استخدام الكمبيوتر في عمليات إنشاء وتحرير وتصميم وطباعة وتوزيع المطبوعات. وتعد الصحافة الإلكترونية من أبرز مظاهر اندماج التكنولوجيا بوسائل الاتصال والإعلام من حيث التأثير والتأثير، لا سيما أنّ الصحافة الإلكترونية أصبحت تؤدي دور إيضاح المعلومات عبر الصوت أو الصورة أو الفيديو فضلاً عن الكتابة، وهذا ما يجعلها من الأهمية بمكان، كما يؤدي إلى سرعة انتشارها وقبولها من قبل الجماهير في مجتمع يسوده حبّ الاطلاع على الأخبار اليومية، كما أنّ الصحافة الإلكترونية وقّرت القدرة على التواصل بين أفراد المجتمع الواحد، بالإضافة إلى السمة بالغة الأهمية التي تميزها عن غيرها، وهي إمكانية استرجاع المعلومات القديمة أو المفقودة في أي وقت، وإمكانية الاحتفاظ بها دون الحاجة إلى مساحة مكانية.

وقد ظهرت الصحافة الإلكترونية لأول مرة في منتصف التسعينات، لكن الأرضية الأساسية الممهدة لها كانت قد بدأت منذ الستينات، حيث أصبحت الصحف تستخدم نظام الجمع الإلكتروني، ثم دخلت أجهزة الحاسوب بشكل مكثف في التسعينات إلى غرف الأخبار في الصحف الأمريكية والكندية لاستخدامها للكتابة والتحرير، إلى أن أصبحت الإنترنت هي الوسيلة الأساسية

لجمع المعلومات والأخبار وأداء الاتصالات بين المجتمع الواحد وبين العديد من المجتمعات، وكان ذلك هو النقلة النوعية التي أسفرت عن تحول كبير في الأداء الصحفي، وممارسات الصحفي الذي أصبح من أهم مؤهلاته قدرته على التعامل مع التكنولوجيا والاستفادة منها في ميدان الصحافة.<sup>9</sup>

7. الخرائط الإلكترونية وأنظمة المعلومات الجغرافية: وهو نظام يتكون من أجهزة وبرامج وخبراء معينين يشاركون جميعاً في الحصول على البيانات الجغرافية المكانية وتخزينها وتحليلها وإدارتها وعرضها بتنسيق يمكن معالجته وعرضه في شكل الخريطة الرقمية، ويسمح نظام المعلومات الجغرافية (GIS) ببناء طبقات خرائط متعددة لأي شيء يمكن توصيله بنظام إحداثيات جغرافي. والغرض من نظم المعلومات الجغرافية هو إدارة وتحليل البيانات المعينة، حيث يتم استخدام نظم المعلومات الجغرافية الآن في أي منطقة تتطلب جمع البيانات المكانية لغرض التحليل والمعالجة والنمذجة، وقد أصبح نظام المعلومات الجغرافية والإنترنت خياراً شائعاً بشكل متزايد لعرض وإدارة البيانات المكانية لرسم الخرائط الرقمية. ومع توسع ونمو الإنترنت يستفيد المزيد من الأشخاص من نظم المعلومات الجغرافية مع توفر تقنيات نظم المعلومات الجغرافية على نطاق أوسع حيث يتمتع نظام المعلومات الجغرافية على الإنترنت بالعديد من الفوائد مثل الراحة وتوسيع نطاق وصول المستخدم والتخزين اللامركزي للبيانات.<sup>10</sup>

<sup>9</sup> خير الدين، هبة. الصحافة الإلكترونية. متاح على الرابط: <https://sotor.com> (يوم 2021/10/16)

<sup>10</sup> ما هو نظام المعلومات الجغرافي؟. متاح على الرابط: <https://e3arabi.com> (يوم 2021/10/16)

8. المواد الإلكترونية: وهي وسائط مادية تستخدم الوسائل الإلكترونية لتبادل أو حفظ أو تخزين البيانات أو المعلومات، مثل الأقراص المدمجة أو الأقراص الضوئية أو الأقراص الممغنطة أو الذاكرات الإلكترونية أو أي وسيط آخر مشابه.

9. المواد المعرفية للمكفوفين: وهي مواد يسهل تشغيلها للمعاقين بصريا على نظام digital Accessible information System وهو أحد النظم القياسية العالمية الموحدة لإنتاج النسخ الرقمية. نظام ديزي ( DAISY ) هو أحد أنظمة نشر الكتب الإلكترونية ، والتي تتيح إصدار كتب ناطقة ( DTB ) يسهل تشغيلها على أجهزة خاصة للمعاقين بصريا ، واسمه بالإنجليزية اختصار من ( Digital Accessible Information System ) أي (نظام المعلومات الرقمية المتاحة) ، وهو أحد الأنظمة القياسية العالمية الموحدة لإنتاج النسخ الرقمية من الكتب والوثائق بشكل يمكن الشخص المعاق بصريا (كليا أو جزئيا) من قراءتها والتنقل بين أجزائها بكل يسر وسهولة ؛ إما كنصوص صوتية مقروءة أو كملفات نصية إلكترونية. ويمكن تمييز كتاب بنظام ديزي عن غيره من الكتب المسموعة حسب ما يلي:<sup>11</sup>

- إمكانية تصفح الكتاب والتنقل بين أجزائه وفصوله عن طريق فهرس تسلسلي هرمي.
- إمكانية إضافة مواضع توقف Bookmarks للرجوع إليها.
- إمكانية تدوين الملاحظات والفوائد في مواقع معينة من الكتاب كتابة أو لفظا.
- التزامن بين عرض النص على الشاشة وسماعه.
- التحكم بسرعة القراءة.

<sup>11</sup> بن محمد، حسين. عن تقنيات الكتب .. تقنية ديزي DAISY. متاح على الرابط: <https://vb.tafsir.net> (يوم 2021/10/16)



وهناك أنواع مختلفة لهذه الكتب وفق هذه التقنية، وهي:

- كتب ناطقة دون احتوائها نصا (صوت فقط) ولا يحتوي من الملفات إلا ملف التصفح الذي يقسم الكتاب.

- كتب ناطقة كاملة النص مع ملف التصفح وهو أفضل الأنواع.

- كتب نصية فقط غير ناطقة مع ملف التصفح ويحتاج لسماعه إلى أجهزة أو برمجيات خاصة لنطق الكلمات إلكترونيا بنظام TTS، وما زالت هذي التقنية قيد التطوير والتجريب على المستوى العربي.

10. النشر عبر الشبكة العنكبوتية: إنه لمن الغريب حقا والمثير للدهشة، أن النداءات الآن كثرت نحو

التحول الإلكتروني في كل مناحي الحياة، فقد غيرت مقولة شكسبير الشهيرة أكون أو لا أكون Be or not

to be إلى E or not to E لتكون البادئة E إلكتروني أو رقمي Digital في كل الكلمات المتداولة في هذا

العصر رامزة إلى التغير الرهيب في النسق الاجتماعي والثقافي.

وذلك لم يكن غريبا علينا ونحن في مجتمع المعلومات أو المجتمع الرقمي أن نرى نتاجا جديدا يولد

من رحم الثقافة الإلكترونية يطلق عليه النشر الإلكتروني E-Publishing وهو الذي يستند على أدوات

هذا العصر من تكنولوجيا الحواسيب والاتصالات والشبكات وخصوصا شبكة الإنترنت ذلك

الماموث الذي غير مجرى الحياة من كافة الجوانب والذي تطور بشكل كبير ومتسارع، مما أسهم في

تطور بيئة النشر الإلكتروني.<sup>12</sup>

<sup>12</sup> محذب، رزيقة. النشر الإلكتروني عبر الشبكة العنكبوتية ودورها في تنمية البحث العلمي لدى طلاب قسم علم النفس المقبلين على التخرج: دراسة ميدانية بجامعة تيزي وزو وجامعة ورقلة (الجزائر). *مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية*، 2016، ع.27، ص.ص. 176-167

11. التراث الرقمي: يشتق التراث من مادة (ورث) وتعني: "أَوْرَثَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ مَالًا، أَوْرَثَهُ الشَّيْءَ

أَبُوهُ، وَ هُمْ وَرَثَةُ فُلَانٍ، وَ وَرَثَتُهُ تَوْرِيثًا أَي أَدخَلَهُ فِي مَالِهِ عَلَى وَرَثَتِهِ، وَ تَوَارَثُوهُ كَابِرٌ عَنِ كَابِرٍ، وَ

أَوْرَثَ الْمَيْتَ وَارِثُهُ مَالُهُ أَي تَرَكَهُ لَهُ"، وَ التُّرَاثُ مَا يَخْلُفُهُ الرَّجُلُ لَوْرَثَتِهِ.<sup>13</sup>

وفي الأدبيات الأجنبية نجد أن كلمة تراث هي ترجمة للكلمة الفرنسية (Héritage) المرادفة لكلمة (patrimoine) التي تعني مجموع الممتلكات المكتسبة أو المحولة عن طريق الملكية. كما أنها تشير إلى الميراث أو التراث الثقافي (L'héritage culturel) ، والذي يشير إلى ما يتم تناقله عن الآباء أو الأجيال السابقة. وهي أيضا ترجمة للكلمة الإنجليزية (Heritage) التي تعني مجموع العناصر الخاصة المرتبطة بثقافة مجتمع معين مثل العادات، واللغة والبنىات. والتي لاتزال موجودة من الماضي والتي لها أهمية تاريخية.<sup>14</sup>

والتراث هو ما تراكم خلال الأزمنة من تقاليد وعادات وتجارب وخبرات وفنون وعلوم في شعب من الشعوب، وهو جزء أساسي من قوامه الاجتماعي والإنساني والسياسي والتاريخي والخلقي، ويوثق علائقه بالأجيال الغابرة التي عملت على تكوين هذا التراث وإغنائه فنيا. ويبرز فعل التراث في آثار الأدباء والفنانين، فتصبح هذه الآثار محملا لانصهار معطيات التراث وموحيات الشخصية الفردية. فهو إذن جزء من مكونات شخصية الإنسان ونفسيته، أي الكل الشامل لما تعلق بالإنسان في ماضيه البعيد أو القريب فهو كل ما تركه ورثة السلف للخلف أو الجيل الذي مضى للجيل الذي يعيش ويتركه هو بدوره للجيل الذي يليه.<sup>15</sup>

<sup>13</sup> ابن منظور. لسان العرب. [ على الخط ]. مج. 15 . ط 3. بيروت : دار صادر ، 2004 . ص. 189. 190. متاح على: [https://ia800209.us.archive.org/28/items/waq10576/02\\_10577](https://ia800209.us.archive.org/28/items/waq10576/02_10577) (يوم 16.10.2021).

<sup>14</sup> قالون، جيلالي. تثمين التراث الثقافي لولاية أدرار: مقارنة تسويقية. [ على الخط ]. ع. 13، ص. 160. متاح على: <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/95685?fbclid=IwAR0DRijly0n4jxQ8q9ooa0O09Ht1auPmrobcnUYvUhN-zyMXK3CG4los20> (يوم 16.10.2021).

<sup>15</sup> منصور، سميرة. توظيف التراث في الرواية المغربية الجديدة: قراءة في نماذج. [ على الخط ]. رسالة دكتوراه: اللغة العربية: جامعة سيدي بلعباس: 2017 . ص. 7. متاح على : <http://mohamedrabeea.net/library/pdf/e898b8c1-96ff-43b3-88ca-fac6aba6ed48> (يوم 16-10-

ومن هنا فإن رقمنة التراث هي : تحويله من أشكاله التقليدية الورقية إلى أشكال رقمية يمكن معالجتها بواسطة الحاسوب وأجهزة رقمية ينتج من خلال ذلك مخطوطات رقمية، وعليه فإن عملية الرقمنة تأخذ شكلين أساسيين: الرقمنة بشكل صورة Mode Image والرقمنة بشكل نص Mode Texte، ونظرا لخصوصية الخط العربي المكتوب بشكل خاص، وخصوصية المخطوطات العربية بشكل عام، فإنه من الصعب اعتماد الرقمنة بشكل نص، وإنما الاكتفاء بالشكل الثاني، وهو الرقمنة بشكل صورة لأسباب خاصة بالمخطوط نفسه ولأسباب أخرى تتعلق بتقنية الرقمنة بحد ذاتها.<sup>16</sup>

ويمكن حصر الأسباب التي تستدعي اللجوء إلى عملية رقمنة التراث ونشره إلكترونيا فيما يلي:<sup>17</sup>

- ارتفاع الأسعار: حيث نجد أن كتب التراث عادة ما تكون أسعارها مرتفعة بسبب ارتفاع تكاليف نشرها، ويتم نشرها غالبا في مجلدات كثيرة.
- عدم توفير الحيز المكاني على مستوى أماكن حفظها سواء كانت مكتبات أو مراكز حفظ أرشيف ومخطوطات.
- صعوبة الحصول عليها: حيث لا يمكن الحصول على نسخ منها لتواجدها في أماكن مختلفة.

<sup>16</sup> مولاي، أمحمد. رقمنة المخطوطات بمخبر الحضارة الإسلامية في شمال إفريقيا بجامعة وهران : الواقع والصعوبات والآفاق. المجلة الجزائرية للمخطوطات. [على الخط]. 2014، ع.11، ص.232. متاح على <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/30896> (يوم 16.10.2021)

<sup>17</sup> شاهين، شريف كامل. مرجع سابق. ص.197.

## مراجع المحاضرة:

1. ابن منظور. لسان العرب. [ على الخط ] . مج. 15 . ط. 3. بيروت : دار صادر ، 2004 . ص. ص. 189.
190. متاح على: [https://ia800209.us.archive.org/28/items/waq10576/02\\_10577](https://ia800209.us.archive.org/28/items/waq10576/02_10577) (يوم 16/10/2021).
2. بن عبد الرحمن المعثم، نبيل. النشر الإلكتروني لمصادر المعلومات على الويب. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، 2011.
3. بن زكة، وسام. اختصاصي المعلومات في ظل الويب 2.0: لجاهزية وإمكانية التطبيق: دراسة ميدانية بمكتبات جامعتي جيجل وبجاية. رسالة دكتوراه: علم المكتبات: جامعة قسنطينة 2: 2015. ص 154.
4. بن محمد، حسين. عن تقنيات الكتب .. تقنية ديزي DAISY. متاح على الرابط: <https://vb.tafsir.net> (يوم 16/10/2021)
5. خير الدين، هبة. الصحافة الإلكترونية. متاح على الرابط: <https://sotor.com> (يوم 16/10/2021)
6. السريحي حسن عواد، السريحي منى داخل. النشر الإلكتروني: دراسة نظرية لبعض قضايا الدوريات الإلكترونية في المكتبات الأكاديمية. دراسات عربية في المكتبات وعلم المعلومات، مج 6 ، ع 2 ( مايو 2001 ) . ص.ص. 22-81
7. شاهين، شريف كامل. النشر التقليدي والإلكتروني في العالم العربي. القاهرة: دار الجوهرة للنشر والتوزيع، 2014.

8. العسافين، عيسى عيسى. المعلومات وصناعة النشر مع إشارة خاصة للواقع السوري.

دمشق: دار الفكر المعاصر، 2001. متاح على الرابط: <https://darfikir.com/paidbook>

(يوم 2021/10/16)

9. قالون، جيلالي. تثمين التراث الثقافي لولاية أدرار: مقارنة تسويقية. [على الخط]. ع. 13، ص. 160.

على:

متاح

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/95685?fbclid=IwAR0DRijly0n4jxQ8q9ooa0O09>

[Htl1auPmrobcnUYvUhN-zyMXK3CG4los20](https://www.asjp.cerist.dz/en/article/95685?fbclid=IwAR0DRijly0n4jxQ8q9ooa0O09) (يوم 2021. 10.16).

10. ما هو الكتاب الإلكتروني EBook؟. متاح على الرابط: <https://www.arageek.com/tech>

(يوم 2021/10/16)

11. ما هو نظام المعلومات الجغرافي؟. متاح على الرابط: <https://e3arabi.com> (يوم

2021/10/16)

12. محذب، رزيقة. النشر الإلكتروني عبر الشبكة العنكبوتية ودورها في تنمية البحث العلمي لدى طلاب

قسم علم النفس المقبلين على التخرج: دراسة ميدانية بجامعة تيزي وزو وجامعة ورقلة (الجزائر).

مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2016، ع. 27.

13. منصورى، سميرة. توظيف التراث في الرواية المغاربية الجديدة: قراءة في نماذج. [على الخط].

رسالة دكتوراه: اللغة العربية: جامعة سيدي بلعباس: 2017. ص. 7. متاح على:

<http://mohamedrabeea.net/library/pdf/e898b8c1-96ff-43b3-88ca-fac6aba6ed48> (يوم

2021-10-16)

14. مولاي، أمحمد. رقمنة المخطوطات بمخبر الحضارة الإسلامية في شمال إفريقيا بجامعة

وهران : الواقع والصعوبات والآفاق. المجلة الجزائرية للمخطوطات. [على الخط].

2014، ع.11.ص.232:متاح على <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/30896> (يوم

(2021.10.16

### محاورة المحاضرة:

- تعريف المعلومات
- مفهوم أمن المعلومات
- أهمية أمن المعلومات
- عناصر أمن المعلومات
- طرق وميكانيزمات أمن المعلومات

## 1. مفهوم المعلومات:

إن كإن كلمة معلومات ليست كلمة بسيطة محددة المعنى أو محدودة المعاني، وإنما هي مصطلح لا يختلف عن المصطلحات الأخرى التي تحمل في أعماقها منحدرات من المعاني، تباعد بينها وبين المعنى القاموسي لها مما أدى إلى كثافة استعمالها من جانب العديد من الفئات في الكثير من المجالات. وقد تضمن الإنتاج الفكري من تعريفات للمعلومات تجاوز هذه التعاريف وفقاً لإحدى الإحصائيات أربعمئة تعريف.<sup>1</sup> ومنه نخلص للقول بأنه قد تعددت وتنوعت تعاريف المعلومات ونذكر منها ما يلي:

تعرف المعلومات في الموسوعة العربية لمصطلحات المكتبات والمعلومات على أنها المفهوم المتصل بالبيانات نتيجة لتجميعها وتناولها.<sup>2</sup> وقد عرفها قاموس البنهاوي الموسوعي على أنها "الحقائق الموصلة أو الرسالة تستخدم لتمثيل حقيقة أو مفهوم باستخدام وحدة – وسط بيانات – ومعناه عملية توصيل حقائق أو مفاهيم من أجل زيادة المعرفة".<sup>3</sup> ومما جاء في هذا التعريف فإن المعلومات تعني عملية الاتصال أو ما يتم إيصاله أو تلقيه والذي يؤدي إلى زيادة المعرفة، ويمكن أن يرجع هذا التعريف إلى كون كلمة معلومات مشتقة من الكلمة اللاتينية INFORMATION والتي تعني "الإعلام أو عملية الاتصال بمعنى نشر المعلومات".

قاسم، حشمت. المعلومات والأمية المعلوماتية في مجتمعنا المعاصر. الاتجاهات الحديثة للمكتبات والمعلومات، 1994، ع.1، ص.16

<sup>2</sup> الشامي أحمد، السيد حسب الله. المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات. الرياض: دار النسخ، 1988، ص.572.

<sup>3</sup> خليفة، شعبان. قاموس البنهاوي الموسوعي في مصطلحات المكتبات والمعلومات القاهرة: [د.ن.]، 1991، ص.224.



ويعرفها كل من "بلاكويل جون" و"جامبل بول" في كتابهما إدارة المعلومات على أنها "عبارة عن مجموعة من الخبرات والقيم والبيانات"<sup>4</sup> وتجدر هنا الإشارة إلى أن المعلومات يتم إنتاجها من البيانات أي أن البيانات تعبر عن المادة الخام بينما تعبر المعلومات عن المنتج النهائي.<sup>5</sup>

ويعرفها "نهبان محمد سويلم" على أنها ناتج معالجة وتشغيل البيانات والتي على ضوءها يتم اتخاذ القرارات،<sup>6</sup> وهو ما ذهب إليه محمد خليل الشماع الذي يعتبر المعلومات المادة الأولية والمنتج النهائي الذي هو القرار.<sup>7</sup>

## 2. مفهوم أمن المعلومات:

تتعدد تعريف أمن المعلومات وتتنوع حسب زاوية الرؤية، فمن الناحية الأكاديمية يقصد به البحث في نظريات وسياسات واستراتيجيات توفير الحماية للمعلومات من المخاطر التي تهددها ومن أنشطة الاعتداء عليها. أما من الناحية التقنية فيقصد به توفير الوسائل والإجراءات لضمان حماية المعلومات من مختلف الأخطار الداخلية والخارجية. أما من الناحية القانونية فيقصد بأمن المعلومات مجموعة التدابير والقواعد التي تضمن سرية وسلامة محتوى المعلومات ومكافحة أنشطة الاعتداء عليها أو استغلال نظمها في ارتكاب الجرائم.<sup>8</sup>

<sup>4</sup> بلاكويل جون، جامبل بول. إدارة المعلومات. القاهرة: دار المعارف للنشر، 2003. ص.09.

<sup>5</sup> شحاتة، أحمد بسيوني. نظم المعلومات المحاسبية في شركات التأمين والبنوك التجارية. بيروت: الدار الجامعية، 1995. ص.13.

<sup>6</sup> نهبان، محمد سويلم. نظم المعلومات: تحليل وتصميم. القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1996. ص.19.

<sup>7</sup> محمد، خليل الشماع. التنظيم وإدارة الأعمال. بغداد: وزارة التعليم العالي، 1980. ص.114.

<sup>8</sup> سعدي، سليمة. أمن المعلومات وأنظمتها في العصر الرقمي. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2018. ص.28.

وهو كذلك مجموعة من الإجراءات والتدابير الوقائية التي تستخدم سواء في المجال التقني والوقائي، للحفاظ على المعلومات والأجهزة والبرمجيات، إضافة إلى الإجراءات المتعلقة بالحفاظ على العاملين في هذا المجال.<sup>9</sup>

كما يعرف أيضا بأنه حماية معلومات معينة من أن تعان، أو تستخدم من قبل أشخاص غير مخول لهم ذلك، أو من أن تكشف للعلن، أو توزع، أو أن تعدل، أو من أن تدمر أو تحذف. هذا التعريف ينطبق على أي نوع من المعلومات سواء كانت المعلومة مكتوبة على ورق أو موجودة في ملف ما على الإنترنت. والملاحظ على هذا التعريف أنه لا يتضمن الإجراءات اللازمة لضمان أمن المعلومات والاجراءات التي يجب وضعها للتعامل مع حالات خسارة أمن المعلومات مؤقتا أو حالات خسارة المعلومات أو جزء منها وغير ذلك. كما أنه لم يتطرق لمختلف الآليات المستخدمة لإدارة المخاطر والتدريب والتوافق مع القوانين المعمول بها ولا بالتكنولوجيا المستخدمة في تصميم نظام أمن المعلومات.<sup>10</sup>

نستنتج من التعاريف السابقة أن أمن المعلومات هو عبارة عن مجموعة من الاجراءات والتدابير الوقائية لحماية المعلومات وأيضا المحافظة على المعلومات والأجهزة والبرمجيات والأشخاص من التهديدات الداخلية والخارجية.

<sup>9</sup> قدايفة، أمينة. استراتيجية أمن المعلومات. أبعاد اقتصادية، مج. 6، ع. 1. ص.ص. 160-178

<sup>10</sup> تعريف في أمن المعلومات. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://salamatechwiki.org/wiki/> (يوم 2021/10/16)

### 3. أهمية أمن المعلومات:

تتمثل أهمية أمن المعلومات فيما يلي:<sup>11</sup>

- تعتمد مختلف القطاعات مهما كان تخصصها ومجالها على صحة ودقة المعلومات.
- حاجة الدول لوجود إجراءات أمنية قابلة للتطبيق تغطي المخاطر التي يمكن أن تظهر عند التعامل مع أطراف خارجية.
- الحاجة المتزايدة لإنشاء بيئة إلكترونية آمنة تخدم القطاعين الخاص والعام.
- النمو السري في استخدامات التطبيقات الإلكترونية والتي تتطلب بيئة آمنة.
- الحاجة إلى حماية البنية التحتية للشبكة المعلوماتية من أجل استمرارية مختلف الأنشطة.
- زيادة فرص الإجرام الإلكتروني خاصة مع تطور التقنيات المعلوماتية.

### 4. عناصر أمن المعلومات:

هناك عناصر مختلفة من أجل تطبيق أمن المعلومات نوجزها فيما يلي:<sup>12</sup>

- الخصوصية: هو وضع كلمة مرور خاصة بالمستخدم ليستطيع هو فقط الوصول إلى البيانات الحساسة، ويكون له الحق في الحذف أو إضافة معلومات أو التعديل فاليبيانات. وتم وضع تلك الأنظمة لتطبيق السرية، فيكون متاحا فقط لأشخاص مصرح لهم رؤية تلك المعلومات الخاصة مستخدما في ذلك أساليب معتمدة على الأمان.

<sup>11</sup> قدايفة، أمينة. مرجع سابق.

<sup>12</sup> البغدادي، محمد. مفهوم أمن المعلومات وعناصره. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://mqaall.com/concept>

(يوم 2021/10/16) /[information-security](https://mqaall.com/concept)

- **السلامة:** تعد السلامة من أهم عناصر أمن المعلومات، فهي تضمن للمستخدم أن البيانات محمية من قبل أي شخص لم يتم التصريح له بالاطلاع على البيانات واستخدامها أو التعديل بها، وذلك لضمان عدم تعرضها للخطر.
- **التشفير:** يعد التشفير طريقة ضمان الأمان في حال إرسال رسائل بين الأشخاص عن طريق وضع شفرة أو اللجوء إلى توقيع رقمي. ولكن رغم ذلك يجب معرفة أن هذه الطريقة ليست آمنة بنسبة كبيرة، ويمكن للهacker تشويش البيانات مما يؤدي إلى الأضرار بسلامتها، لكن من الممكن وصول الرسائل دون الأضرار بها وتلقيها سليمة عند وضع توقيع رقمي.
- **الاستمرارية:** تعد الاستمرارية عنصراً أساسياً وهاماً من عناصر أمن المعلومات، فيجب ضمان استمرارية الخدمة ودوام فترة صلاحية البيانات للقدر على الوصول إليها في كل وقت.
- **الإتاحة:** من الضروري إتاحة البيانات لمستخدميها المصريح لهم بالوصول إليها، ومن العوامل التي تؤثر بالسلب على إتاحة المعلومات هو الوقت في حال لم يتمكن الجهاز من العمل بسرعة كبيرة وكفاءة عالية، فسوف تكون معرضة للاختراق، وتوفير المعلومات والقدرة على تخزينها داخل النظام أو خارجه.
- **المصادقة:** عند محاولة مستخدم البيانات للدخول إلى معلوماته الخاصة به، عليه أولاً إثبات أنه الشخص المصرح له بالدخول عن طريق عملية المصادقة لإثبات هويته، فيستخدم كلمة المرور الخاصة به الصحيحة واسم المستخدم. وعلى الرغم من ذلك يمكن اختراقها أحياناً، فتطورت نظم المصادقة لتصبح ببصمة العين أو بصمات الأصابع وهي وسائل وقائية تعتمد على القياس الحيوي.
- **المراقبة:** أمن المعلومات يوفر المراقبة الدائمة للقدرة على اكتشاف الأفراد الذين حاولوا الوصول إلى البيانات وما العمليات التي تمت بها من نقل أو تعديل أو حذف. ليتمكن من السيطرة على قاعدة البيانات ولمعرفة فور حدوث أي خلل أو اختراق لمعالجة المشكلة وإثبات الاختراق إذا أنكر الشخص المخترق ذلك.
- **توفير البيانات:** من أهم دلائل أن نظام أمن المعلومات يعمل بكفاءة عالية، هو توفير المعلومات كاملة وقت اللجوء إليها، متوفرة بكل دقة دون أي أخطاء.

وهناك من يختصر عناصر وأركان أمن المعلومات في ثلاثة عناصر أساسية، وهي: السرية، التوافر، السلامة. ويمكن أن نجسدها حسب الشكل التالي:

الشكل رقم 01: عناصر أمن المعلومات



## 5. طرق وميكانيزمات أمن المعلومات:

هناك العديد من الطرق والميكانيزمات التي من شأنها حماية سلامة المعلومات من مختلف الأخطار التي تهددها، ونذكر من بينها:

1.5. طرق الحماية الإدارية: وهي إعداد وصياغة سياسات أمن المعلومات وتتضمن:

- تشريعات داخل المؤسسة لتنظيم أمن المعلومات وتحديد المسؤوليات والأدوار.
- تحدد ما هو مسموح به وما هو غير مسموح به للتعامل مع المعلومات ومع نظم المعلومات.

ومن أمثلتها:

- اتفاقية صلاحيات المستخدم وقبول استخدام النظام.
- الخصوصية.
- كلمات المرور.

- البريد الإلكتروني.

2.5. وسائل الحماية المادية: وهي الأجزاء المحسوسة من وسائل الحماية. ومن أمثلتها:

- الكاميرات (الفيديو أو الفوتوغرافية)

- أجهزة الإنذار.

- الجدران والأسوار والمفاتيح.

- بطاقات دخول الموظفين.

- أجهزة اكتشاف الأصوات والحركة.

3.5. وسائل الحماية الفنية: وهي تقنيات تحديد وإثبات هوية المستخدم وصلاحياته ومسؤولياته.

ومن أمثلتها:

- كلمة المرور: ويجب اتباع الطرق التالية من أجل كلمة مرور قوية:

- اختيار كلمة مرور قوية تحتوي على مجموعة من الأحرف والأرقام والرموز.

- استخدام كلمة مرور مستقلة لكل حساب.


- عدم اختيار كلمة مرور مبنية على معلومات شخصية.

- عدم مشاركة كلمة المرور مع أي شخص.

- تغييرها بشكل دوري.

- عدم حفظ كلمات المرور في متصفحات الويب.

- القياس الحيوي: BioMetrics هي كلمة إغريقية مكونة من جزئين BIO ومعناها الحياة وMETRICS ومعناها قياس. والتعريف الدقيق للقياس الحيوي؛ هو العلم الذي يستخدم التحليل الإحصائي لصفات الإنسان الحيوية وذلك للتأكد من هويتهم الشخصية باستخدام صفاتهم الفريدة.<sup>13</sup> ويوفر القياس الحيوي عددا من المزايا، نذكر منها:
  - الأمن والخصوصية: حيث يمنع الأشخاص الآخرين من الدخول الغير مصرح على البيانات الشخصية. كما يعمل على إيقاف سرقة الهوية مثل استخدام البطاقات الائتمانية أو الشيكات المسروقة.
  - البديل لحمل الوثائق الثبوتية: بطاقة الهوية الوطنية، رخصة القيادة، بطاقة الائتمان.
  - البديل لحفظ وتذكر الأرقام السرية.
  - البديل لحمل المفاتيح للدخول إلى: السيارات، المنازل، المكاتب.

الشكل 02: نظام القياس الحيوي<sup>14</sup>

<sup>13</sup> دسوقي، فائزة أحمد. القياسات الحيوية وأمن المعلومات. ورقة مقدمة في إطار المؤتمر السادس لجمعية المكتبات والمعلومات

السعودية، الرياض، 2010. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://www.academia.edu> (يوم 2021/10/16)

<sup>14</sup> عمليات القياسات الحيوية. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://www.aware.com> (يوم 2021/10/16)

إن نظم القياسات الحيوية تعتمد على نفس العمليات والتي يمكن تقسيمها إلى مرحلتين متميزتين، هما: التسجيل وإثبات الهوية أو تحديدها. وتتلخص الخطوات في كل من المرحلتين في:<sup>15</sup>

- أخذ العينات من الشخص سواء عينات من الخصائص الفيزيائية أو السلوكية بواسطة الأجهزة.
- معالجة العينات لاستخلاص الملامح المميزة فيها.
- تخزين قوالب العينات.
- مضاهاة قوالب العينات المخزنة بالخصائص المأخوذة من الشخص المطلوب تحديد هويته.
- اتخاذ قرار يوضح ما إذا كان هذا هو الشخص المقصود أم لا.

ووفقا للتطبيق يمكن استخدام نظم القياسات الحيوية إما لإثبات الهوية verification أو تحديد الهوية identification، ويتحقق النظام في حالة إثبات الهوية يطلق عليه أيضا التوثق authentication من أن هوية الشخص هي بالفعل كما يدعيها بناءً على البيانات المسجلة عنه مسبقا.

وتوجد عدة أنواع من القياسات الحيوية يمكن استخدامها للتوثق من الشخصية منها: بصمات الأصابع، شبكة العين والقزحية، الوجه، التوقيع، هندسة اليد، الصوت، الحمض النووي.

■ التشفير: تشفير البيانات هو العملية التي تساعد على ترجمة البيانات إلى نموذج أو رمز آخر حتى يتمكن الأشخاص الذين لديهم حق الوصول إلى المفتاح السري أو كلمة المرور من قراءتها فقط. ويشار إلى البيانات المشفرة بالنص المشفر وتسمى البيانات غير المشفرة

<sup>15</sup> دور القياسات الحيوية في تحقيق أمن المعلومات. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://www.arab-cio.org> (يوم



بالنص العادي. وتعد عملية حفظ البيانات والمعلومات أو عملية التشفير أحد أكثر طرق أمن البيانات فعالية والتي تستخدمها المؤسسات والشركات المتخصصة في إرسال واستلام البيانات. وتساعد عملية التشفير على زيادة أمن المعلومات من خلال حماية البيانات التي ترسلها أو تتلقاها والتي يتم تخزينها أيضا باستخدام جهاز الكمبيوتر أو المحمول، كما تساعد كذلك في حفظ وأمان جميع الرسائل النصية المخزنة على الأجهزة، وتحافظ أيضا على السجلات المحفوظة على جميع الأجهزة المكتبية والمحمولة.<sup>16</sup>

■ الجدران النارية: إن أول من استخدم مصطلح الجدران النارية هو ستيفن إم بيلوفين، باحث أمريكي في مجال شبكات وأمن الحاسوب، كاستعارة لوصف جدار مشتعل من شأنه أن يمنع المتسللين مثل الفيروسات وأحصنة طروادة وبرامج الفدية والبرامج الضارة الأخرى من الدخول إلى جهازك أو شبكتك وإصابتها. والجدران النارية هي أجهزة أو برامج تستخدم لحماية أمن الأجهزة الشخصية والشبكات من أي تهديدات رقمية محتملة قد تصل من شبكة خارجية أخرى غير موثوقة، فالجدار الناري مهمته مراقبة البيانات التي تدخل وتخرج من الشبكات ليقرر بعدها فيما إذا كان سيحظرها أو سيسمح لها بالعبور وفقا لقواعد يتم إعدادها مسبقا. ويكون الجدار الناري عبارة عن برنامج Software فقط في حال كان الهدف منه حماية جهاز شخصي واحد من شبكة خارجية، بينما يلزم إضافة جهاز مادي Hardware له في حال كان الغرض منه حماية شبكة محلية في المنزل أو العمل من شبكات خارجية أخرى.<sup>17</sup>

<sup>16</sup> أمن المعلومات الخاصة وتشفير البيانات. [على الخط]. متاح على الرابط: [https://www.ashbab.com/2021/01/Information-](https://www.ashbab.com/2021/01/Information-Security.html)

[Security.html](https://www.ashbab.com/2021/01/Information-Security.html) (يوم 2021/10/16)

<sup>17</sup> الجدران النارية للحماية من البرمجيات الخبيثة. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://www.cyber-arabs.com> (يوم

(2021/10/16)

- البرامج المضادة للفيروسات: توجد الكثير من برامج مضادات الفيروسات منها المجانية ومنها بالمقابل المادي.
- التوقيع الإلكتروني: هو عبارة عن شهادة رقمية تأخذ شكل ملف رقمي صغير تصدر عن أحد الهيئات المتخصصة والمستقلة ومعترف بها من الحكومة، وفي هذا الملف يتم تخزين اسمك وبعض المعلومات المهمة الأخرى مثل رقم التسلسل وتاريخ انتهاء الشهادة ومصدرها، وهي تحتوي عند تسليمها لك على مفتاحين (المفتاح العام والمفتاح الخاص) ويعتبر المفتاح الخاص هو توقيعك الإلكتروني الذي يميزك عن بقية الناس أما المفتاح العام فيتم نشره في الدليل وهو متاح للعامة من الناس<sup>18</sup>.

4.5. طرق الحماية القانونية: هي القواعد والتدابير القانونية التي تردع كل جرائم التعدي على المعلومات، وهي في مجملها كل القوانين والاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تسعى إلى مكافحة كل أشكال التعدي على المعلومات ونظمها.

### مراجع المحاضرة:

1. أمن المعلومات الخاصة وتشفير البيانات. [على الخط]. متاح على الرابط:

<https://www.ashbab.com/2021/01/Information-Security.html> (يوم 2021/10/16)

2. البغدادي، محمد. مفهوم أمن المعلومات وعناصره. [على الخط]. متاح على الرابط:

<https://mqaal.com/concept-information-security> (يوم 2021/10/16)

<sup>18</sup> الزوكي، أحمد. التوقيع الإلكتروني. [على الخط]. متاح على الرابط: <http://tibanews.com/ss/tibanet/index.php/lecture->

[variety/electronic-signature](http://tibanews.com/ss/tibanet/index.php/lecture-variety/electronic-signature) (يوم 2021/10/16)

3. بلاكويل جون، جاميل بول. إدارة المعلومات. القاهرة: دار المعارف للنشر، 2003..
4. تعريف في أمن المعلومات. [على الخط]. متاح على الرابط:  
<https://salamatechwiki.org/wiki/> (يوم 2021/10/16)
5. الجدران النارية للحماية من البرمجيات الخبيثة. [على الخط]. متاح على الرابط:  
<https://www.cyber-arabs.com> (يوم 2021/10/16)
6. خليفة، شعبان. قاموس النهاوي الموسوعي في مصطلحات المكتبات والمعلومات  
القاهرة: [د.ن.]، 1991.
7. دسوقي، فايزة أحمد. القياسات الحيوية وأمن المعلومات. ورقة مقدمة في إطار المؤتمر  
السادس لجمعية المكتبات والمعلومات السعودية، الرياض، 2010. [على الخط].  
متاح على الرابط: <https://www.academia.edu> (يوم 2021/10/16)
8. دور القياسات الحيوية في تحقيق أمن المعلومات. [على الخط]. متاح على الرابط:  
<https://www.arab-cio.org> (يوم 2021/10/16)
9. الزوكي، أحمد. التوقيع الإلكتروني. [على الخط]. متاح على الرابط:  
<http://tibanews.com/ss/tibanet/index.php/lecture-variety/electronic-signature>  
(يوم 2021/10/16)
10. سعدي، سليمة. أمن المعلومات وأنظمتها في العصر الرقمي. الإسكندرية: دار الفكر  
الجامعي، 2018.
11. الشامي أحمد، السيد حسب الله. المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات  
والمعلومات. الرياض: دار النسخ، 1988.

12. شحاتة، أحمد بسيوني. نظم المعلومات المحاسبية في شركات التأمين والبنوك التجارية. بيروت: الدار الجامعية، 1995.
13. عمليات القياسات الحيوية. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://www.aware.com> (يوم 2021/10/16)
14. قاسم، حشمت. المعلومات والأمية المعلوماتية في مجتمعنا المعاصر. الاتجاهات الحديثة للمكتبات والمعلومات، 1994، ع.1.
15. قدايفة، أمينة. استراتيجية أمن المعلومات. أبعاد اقتصادية، مج. 6، ع.1.
16. محمد، خليل الشماع. التنظيم وإدارة الأعمال. بغداد: وزارة التعليم العالي، 1980.
17. نهان، محمد سويلم. نظم المعلومات: تحليل وتصميم. القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1996.

### محاورة المحاضرة:

- مفهوم الجريمة المعلوماتية
- خصائص الجريمة المعلوماتية
- أسباب ودوافع الجريمة المعلوماتية
- مرتكبو الجريمة المعلوماتية

تزايد استخدام الحاسب الآلي بحيث لم يعد ثمة مجال من المجالات إلا كانت الحاسبات وتقنية المعلومات تلعب دورا رئيسيا في تطويره، لكن هذا التطور أدى ويؤدي في الوقت نفسه إلى تطوير وتحديث الجريمة من حيث الأساليب والمضامين بالإعتماد على مخرجات التكنولوجيا. لكن ظهور هذا النوع من الجرائم أحدث حالة طوارئ قصوى في كافة الدول، لكنها كانت في نفس الوقت تبحث عن حلول لهذا المأزق من خلال سن مجموعة من التشريعات والقوانين التي تجرم هذا العمل.

### 1. مفهوم الجريمة المعلوماتية:

إن الجريمة المعلوماتية جريمة مستحدثة يعتمد مرتكبا على وسائل تقنية ويكون ذا دراية كافية باستخدام النظم المعلوماتية لذا فإن الإحاطة بمفهومها الدقيق لا يزال محل خلاف فقهي، فهي ظاهرة إجرامية مستحدثة تتميز عن الجريمة التقليدية، وتختلف عنها من حيث المفهوم. تعددت التعريفات التي تناولت الجريمة المعلوماتية، ويرجع ذلك إلى الخلاف الذي أثير بشأن تعريف هذه الجريمة، فالجرائم المعلوماتية هي صنف جديد من الجرائم، ذلك أنه مع ثورة المعلومات والاتصالات ظهر نوع جديد من المجرمين انتقلوا بالجريمة من صورتها التقليدية إلى أخرى إلكترونية قد يصعب التعامل معها.

وتتشابه الجريمة الإلكترونية مع الجريمة التقليدية في أطراف الجريمة من مجرم ذي دافع لارتكاب الجريمة وضحية والذي قد يكون شخصا طبيعيا أو شخصا اعتباريا وأداة ومكان الجريمة. وهنا يكمن الاختلاف الحقيقي بين نوعي الجريمة، ففي الجريمة الإلكترونية الأداة ذات تقنية عالية وأيضا مكان الجريمة الذي لا يتطلب انتقال الجاني إليه انتقالا فيزيقيا، ولكن في الكثير من تلك الجرائم فإن الجريمة تتم عن بعد باستخدام خطوط وشبكات الاتصال بين الجاني ومكان الجريمة.

هذا وتشير مجلة لوس أنجلوس تايمز في عددها الصادر في 22 مارس عام 2000 الى أن خسارة الشركات الأمريكية وحدها من جراء الممارسات التي تتعرض لها والتي تندرج تحت بند الجريمة الإلكترونية بحوالي 10 مليار دولار سنويا وللتأكيد عل جانب قد تغفله الكثير من مؤسسات الأعمال فإن نسبة 62% من تلك الجرائم تحدث من خارج المؤسسة وعن طريق شبكة الإنترنت، بينما تشكل النسبة الباقية 38% من تلك الخسائر من ممارسات تحدث من داخل المؤسسة ذاتها.<sup>1</sup>

والجريمة المعلوماتية لها مسميات عدة منها: جرائم الحاسوب والإنترنت، جرائم التقنية العالية، الجريمة الإلكترونية، الجريمة السايبرية، جرائم أصحاب الياقات البيضاء. وهناك العديد من التعاريف للجريمة المعلوماتية وذلك لارتباطها بتكنولوجيا حديثة هي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وقد أحاط بتعريف الجريمة المعلوماتية الكثير من الغموض حيث تعددت الجهود الرامية لوضع تعريف جامع مانع لها. ونذكر من بينها:

حسب Mass جريمة الحاسوب هي الاعتداءات التي يمكن أن ترتكب بواسطة المعلوماتية بغرض تحقيق الربح. وجرائم الكمبيوتر لدى هذا الفقيه جرائم ضد الأموال استخدم لهذا التعريف معيارين هما: الوسيلة، وتحقيق الربح المستمد من معيار محل الجريمة المتمثل في المال.<sup>2</sup>

يرى Merwe أن الجريمة المعلوماتية هي الفعل غير المشروع الذي يتورط في ارتكابه الحاسب الآلي أو هو الفعل الإجرامي الذي يستخدم في اقترافه الحاسب الآلي كأداة رئيسية. وهو نفس السياق الذي

<sup>1</sup> مرعي، إسراء جبريل رشاد. الجرائم الإلكترونية: الأهداف، الأسباب، طرق الجريمة ومعالجتها. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://democraticac.de/?p=35426> (يوم 2021/10/16)

<sup>2</sup> لعافل، فريال. الجريمة المعلوماتية في ظل التشريع الجزائري. مذكرة ماستر: قانون عام: جامعة البويرة: 2015. ص. 8

يراه Ros Blat حيث عرفها بأنها كل نشاط غير مشروع موجه لنسخ أو تغيير أو حذف أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الحاسب الآلي وإلى تحويل طريقه.<sup>3</sup>

وعرفها كلاوس تايدومان بأنها كافة أشكال السلوك غير المشروع الذي يرتكب باسم الحاسب الآلي.<sup>4</sup>

ويرى البعض أن تعريف كلا من Ros Blat و Merwe جاء مقصودين على الاحاطة بأوجه الظاهرة الإجرامية أما تعريف كلاوس تايدومان فيؤخذ عليه أن بالغ في العمومية والاتساع؛ لأنه يدخل فيه كل سلوك غير مشروع أو ضار بالمجتمع.<sup>5</sup>

ويرى كل من Michel & credo أن جريمة الحاسب تشمل استخدام الحاسب كأداة لارتكاب الجريمة، هذا بالإضافة إلى الحالات المتعلقة بالولوج غير المصرح به لحاسب المجني عليه أو بياناته، كما تمتد جريمة الحاسب لتشمل الاعتداءات المادية سواء على بطاقات الائتمان، وانتهاك أجهزة الحاسب الآلي بما تتضمنه من شبكات تحويل الحسابات المالية بطرق إلكترونية وتزييف المكونات المادية والمعنوية للحاسب، بل وسرقة الحاسب في حد ذاته وأي من مكوناته.<sup>6</sup>

وذهب رأي آخر من الفقه إلى تعريف الجريمة المعلوماتية بأنها عمل أو امتناع يأتيه الإنسان، إضراراً بمكونات الحاسب وشبكات الاتصال الخاصة به التي يحميها قانون العقوبات ويفرض لها عقاب. ويرى جانب من الفقه من أنصار هذا الاتجاه الموسع بأنها كل سلوك إجرامي يتم بمساعدة الكمبيوتر أو كل جريمة تتم في محيط أجهزة الكمبيوتر.

<sup>3</sup> لعائل، فريال. مرجع سابق: ص. 8

<sup>4</sup> الملط، أحمد خليفة. الجرائم المعلوماتية. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2006. ص. 85.

<sup>5</sup> لعائل، فريال. المرجع نفسه. ص. 9.

<sup>6</sup> المرجع نفسه. ص. 9.



الجريمة المعلوماتية هي كل فعل أو امتناع عمدي ينشأ عن الاستخدام غير المشروع لتقنية المعلوماتية، ويهدف إلى الاعتداء على الأموال المادية أو المعنوية.<sup>7</sup> وهي الجريمة ذات الطابع المادي التي تتمثل في كل سلوك غير قانوني مرتبط بأي شكل بالأجهزة الإلكترونية يتسبب في حصول المجرم على فوائد مع تحميل الضحية خسارة ودائما يكون هدف هذه الجرائم هو سرقة وقرصنة المعلومات الموجودة في الأجهزة أو تهدف إلى ابتزاز الأشخاص بمعلوماتهم المخزنة على أجهزتهم المسروقة. وهي عبارة عن نشاط إجرامي تستخدم فيه تقنية الحاسب الآلي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كوسيلة أو هدف لتنفيذ الفعل الإجرامي.

ويعرف الدكتور عبد الفتاح مراد جرائم الإنترنت على أنها جميع الأفعال المخالفة للقانون والشريعة والتي ترتكب بواسطة الحاسب الآلي من خلال شبكة الإنترنت وهي تتطلب إماما خاصا بتقنيات الحاسب الآلي و نظم المعلومات سواء لارتكابها أو للتحقيق فيها ويقصد بها أيضا أي نشاط غير مشروع ينشأ في مكون أو أكثر من مكونات الإنترنت مثل المواقع وغرف المحادثة أو البريد الإلكتروني، كما تسمى كذلك في هذا الإطار بالجرائم السيبرانية لتعلقها بالعالم الافتراضي ، وتشمل هذه الجرائم على: أي أمر غير مشروع بدءا من عدم تسليم الخدمات أو البضائع مرورا باقتحام الحاسوب والتسلل إلى ملفاته، وصولا إلى انتهاك حقوق الملكية الفكرية، والتجسس الاقتصادي ( سرقة الأسرار التجارية) والابتزاز عبر الإنترنت وتبييض الأموال الدولي وسرقة الهوية والقائمة مفتوحة لتشمل كل ما يمكن تصوره بما يمكن أن يرتكب عبر الإنترنت من انحرافات، كما تعرف بالجرائم التي لا تعرف الحدود

<sup>7</sup> قارة، أمال. الجريمة المعلوماتية. رسالة ماجستير: الحقوق: جامعة الجزائر: 2002. ص.18.

الجغرافية التي يتم ارتكابها بأداة هي الحاسوب الآلي عن طريق شبكة الإنترنت وبواسطة شخص على دراية فائقة.<sup>8</sup>

والمجرم المعلوماتي هو شخص يختلف عن المجرم العادي فلا يمكن أن يكون هذا الشخص جاهلا للتقنيات الحديثة المعلوماتية. ولقد تنوعت الدراسات التي تحدد المجرم، وشخصيته ومدى جسامة جرمه كأساس لتبرير وتقدير العقوبة. وهناك سمات مشتركة بين هؤلاء المجرمين ويمكن أن نوجزها فيما يلي:<sup>9</sup>

- مجرم متخصص: له قدرة فائقة في المهارة التقنية ويستغل مداركه ومهاراته في اختراق الشبكات كسر كلمات المرور أو الشفرات، ويسبح في عالم الشبكات ليحصل على كل غال وثمان من البيانات والمعلومات الموجودة في أجهزة الحواسيب ومن خلال الشبكات.
- مجرم يعود للإجرام: يتميز المجرم المعلوماتي بأنه يعود للجريمة دائما، فهو يوظف مهاراته في كيفية عمل الحواسيب وكيفية تخزين البيانات والمعلومات والتحكم في أنظمة الشبكات في الدخول غير المصرح به عدة مرات، فهو قد لا يحقق جريمة الاختراق بهدف الإيذاء وإنما نتيجة شعوره بقدرته ومهارته في الاختراق.
- مجرم محترف: له من القدرات والمهارات التقنية ما يؤهله لأن يوظف مهاراته في الاختراق والسرقة والنصب والاعتداء على حقوق الملكية الفكرية وغيرها من الجرائم مقابل المال.

<sup>8</sup> مرعي، إسراء جبريل رشاد. مرجع سابق.

<sup>9</sup> المرجع نفسه.

- مجرم ذكي: حيث يمتلك هذا المجرم من المهارات ما يؤهله للقيام بتعديل وتطوير في الأنظمة الأمنية حتى لا تستطيع أن تلاحقه وتتبع أعماله الإجرامية من خلال الشبكات أو داخل أجهزة الحواسيب.

## 2. خصائص الجريمة المعلوماتية:

تتميز الجريمة المعلوماتية بمجموعة من المميزات نذكر منها:

- سرعة التنفيذ: لا يتطلب تنفيذ الجريمة المعلوماتية وقتا كبيرا فبمجرد ضغط زر الهاتف أو ضغطه واحدة على لوحة المفاتيح يمكن أن تنتقل ملايين الدولارات من مكان إلى آخر، لكن تجدر الإشارة إلى أن التحضير لها يتطلب وقتا وتخطيطا واستخدام معدات وبرامج معينة.<sup>10</sup>
- التنفيذ عن بعد: أغلبية الجرائم المعلوماتية لا تتطلب وجود الفاعل في مكان الجريمة، بل يمكن للفاعل تنفيذ جريمته وهو في مكان بعيد سواء تعلق الأمر بالدخول للشبكة المعنية أو اعتراض عملية تحويل أموال أو سرقة معلومات هامة أو تخريب...الخ.
- إخفاء الجريمة: الجرائم التي تقع على الحاسوب أو بواسطته كجرائم الإنترنت هي جرائم مخفية لا عنف فيها ولا جثث فيها ولا آثار دماء أو اقتحام من أي نوع، بالإضافة إلى قدرة الجاني على تدمير ما قد يعتبر دليلا يمكن أن يستخدم لإدانته.

<sup>10</sup> الديري، عبد العالي. الجريمة المعلوماتية: تعريفها .. أسبابها .. خصائصها. [على الخط]. متاح على الرابط: [https://accronline.com/article\\_detail.aspx?id=7509](https://accronline.com/article_detail.aspx?id=7509) (يوم 2021/10/16)

■ **الجاذبية:** نظرا لما تمثله سوق الحاسوب والإنترنت من ثروة كبيرة للمجرمين أو الإجرام المنظم، فقد أصبحت أكثر جذبا لاستثمار الأموال وغسلها وتوظيف الكثير منها في تطوير تقنيات وأساليب تمكن الدخول إلى الشبكات وسرقة المعلومات وبيعها أو سرقة البنوك أو اعتراض العمليات المالية وتحويل مسارها أو استخدام أرقام البطاقات... الخ.<sup>11</sup>

■ **عابرة للدول:** إن ربط العالم بشبكة الإنترنت جعل من انتشار وعولمة الجريمة المعلوماتية أمرا ممكنا وشائعا لا يعترف بالحدود الإقليمية للدول ولا بالمكان ولا بالزمان وأصبحت العالم أجمع ساحة لتنفيذها.

■ **جرائم ناعمة:** تتطلب الجريمة التقليدية استخدام الأدوات والعنف أحيانا كما في جرائم الإرهاب والمخدرات، والسرقة والسطو المسلح. إلا أن الجرائم المتصلة بالكمبيوتر تمتاز بأنها جرائم ناعمة لا تتطلب عنفا، فنقل بيانات من حاسوب إلى آخر أو السطو الإلكتروني على أرصدة بنك ما لا يتطلب أي عنف أو أثار للجريمة.<sup>12</sup>

<sup>11</sup> الديري، عبد العالي. مرجع سابق.

<sup>12</sup> البداينة، ذياب موسى. الجرائم المعلوماتية: المفهوم والأسباب. ورقة في إطار الملتقى العلمي حول الجرائم المستحدثة في ظل التغيرات والتحولات الإقليمية والدولية، عمان، 2014. [على الخط]. متاح على الرابط:

[https://www.researchgate.net/profile/Diab-Al-](https://www.researchgate.net/profile/Diab-Al-Badayneh/publication/328064682_aljraym_alalktrwnyt_almfhw_m_walasbab/links/5bb5be4392851ca9ed37abf3/)

[Badayneh/publication/328064682\\_aljraym\\_alalktrwnyt\\_almfhw\\_m\\_walasbab/links/5bb5be4392851ca9ed37abf3/](https://www.researchgate.net/profile/Diab-Al-Badayneh/publication/328064682_aljraym_alalktrwnyt_almfhw_m_walasbab/links/5bb5be4392851ca9ed37abf3/)

(يوم 2021/10/16) [aljraym-alalktrwnyt-almfhw-m-walasbab.pdf](https://www.researchgate.net/profile/Diab-Al-Badayneh/publication/328064682_aljraym_alalktrwnyt_almfhw_m_walasbab/links/5bb5be4392851ca9ed37abf3/)

- صعوبة إثباتها: تتميز جرائم الإنترنت عن الجرائم التقليدية بأنها صعبة الإثبات، وهذا راجع إلى افتقاد وجود الآثار التقليدية للجريمة، وغياب الدليل المادي (بصمات، تخريب، شواهد مادية) وسهولة محو الدليل أو تدميره في زمن قياسي.<sup>13</sup>
- التلوث الثقافي: لا يتوقف تأثير الجرائم المتصلة بالكمبيوتر عند الأثر المادي الناجم عنها وإنما يتعدى ذلك ليهدد نظام القيم والنظام الأخلاقي خاصة في المجتمعات المحافظة والمغلقة.
- تعتمد هذه الجرائم على قمة الذكاء في ارتكابها ويصعب على المحقق التقليدي التعامل مع هذه الجرائم، إذ يصعب عليه متابعة جرائم الإنترنت والكشف عنها وإقامة الدليل عليها، فهي جرائم تتسم بالغموض وإثباتها بالصعوبة بمكان والتحقيق فيها يختلف عن التحقيق في الجرائم التقليدية.<sup>14</sup>
- الوصول للحقيقة بشأن الجريمة المعلوماتية تستوجب الاستعانة بخبرة فنية عالية المستوى.

### 3. أسباب ودوافع ارتكاب الجريمة المعلوماتية:

- هناك من مجموعة من الأسباب التي تؤدي بالجاني إلى ارتكاب جرائمه نذكر كما يلي:
- دوافع شخصية: إن الدافع لارتكاب جرائم الكمبيوتر يغلب عليه الرغبة في قهر النظام أكثر من شهوة الحصول على الربح، ويميل مرتكبو جرائم نظم المعلومات إلى إظهار تفوقهم

<sup>13</sup> المرجع نفسه.

<sup>14</sup> الديربي، عبد العالي. مرجع سابق.

ومستوى ارتقاء براعتهم لدرجة أنه تجاه ظهور أي تقنية مستحدثة فإن مرتكبي هذه الجرائم لديهم شغف الآلة يحاولون إيجاد الوسيلة إلى تحطيمها بل والتفوق عليها، والتي يهدف من خلالها إلى إثبات الذات وكذلك قد تكون هواية يقوم بها الجاني. الريح المادي اد قد يحدث أن يستهدف مرتكبو هذه الجريمة تحقيق نفع مادي. ويمكن أن نصلها فيما يلي:

- غاية التعلم: يشير الأستاذ ليفي مؤلف كتاب قراصنة الأنظمة HACKERS إلى أخلاقيات هؤلاء القراصنة والتي تركز على مبدئين أساسيين:
  - أن الدخول إلى أنظمة الكمبيوتر يمكن أن يعلمك كيف يسير العالم.
  - أن جمع المعلومات يجب أن تكون غير خاضعة للقيود.

وبناء على هذين المبدئين فإن أجهزة الكمبيوتر المعنية ما هي إلا آلات للبحث، والمعلومات بدورها ما هي إلا برامج وأنظمة معلومات. ومن وجهة نظر هؤلاء القراصنة فإن جميع المعلومات المفيدة بوجه عام يجب أن تكون غير خاضعة للقيود وبعبارة أخرى أن تتاح حرية نسخها وجعلها متناسب مع استخدامات الأشخاص.

ويري هؤلاء القراصنة إغلاق بعض نظم المعلومات وعدم السماح بالوصول إلى بعض المعلومات وخاصة بعض المعلومات السرية التي تخص الأفراد. ويعلق قراصنة الأنظمة أنهم يرغبون في الوصول إلى مصادر المعلومات والحاسبات الإلكترونية والشبكات بغرض التعلم.<sup>15</sup>

- السعي إلى الريح المادي: أشارت إحدى المجلات المتخصصة في الأمن المعلوماتي إلى الرغبة في تحقيق الثراء من بين العوامل الأساسية لارتكاب الجريمة المعلوماتية حيث أشارت إلى أن:

<sup>15</sup> الديربي، عبد العالي. مرجع سابق.

- 43% من حالات الغش المعلن عنها قد بوشرت من أجل اختلاس الأموال.
- 23% من أجل سرقة المعلومات.
- 19% أفعال إتلاف.
- 15% سرقة وقت الآلة؛ أي الاستعمال غير المشروع للحاسب الآلي لأجل تحقيق أغراض شخصية.
- الإثارة والمتعة والتحدي: يدرك القرصنة شيئا عن أساسيات الكمبيوتر وأن هذا الأمر يمكن أن يكون ممتعا، حيث جاء على لسان أحد القرصنة ما يأتي كانت القرصنة هي النداء الأخير الذي يبعثه دماغه فقد كنت أعود إلى البيت بعد يوم ممل آخر في المدرسة، وأدير تشغيل جهاز الكمبيوتر، وأصبح عضوا في نخبة قرصنة الأنظمة، كان الأمر مختلفا برمته حيث لا وجود لعطف الكبار وحيث الحكم هو موهبتك فقط. في البدء كنت أسجل إسمي في لوحة النشرات الخاصة حيث يقوم الأشخاص الآخرين الذين يفعلون مثلي بالتردد على هذا الموقع، ثم أتصفح أخبار المجتمع وأتبادل المعلومات مع الآخرين في جميع أنحاء البلاد.<sup>16</sup>
- ويتزايد شيوع هذا الدافع لدي فئات صغار السن من مرتكبي جرائم الحاسوب الذين يمضون وقتا طويلا أما حواسيبهم الشخصية في محاولة لكسر حواجز الأمن لأنظمة الكمبيوتر وشبكات المعلومات وإظهار تفوقهم على وسائل التكنولوجيا، الأمر الذي دفع بالعديد من الفقهاء إلى المناداة بعدم مساءلة مرتكبي جرائم الحاسب الآلي الذي يتمثل باعترافهم في إظهار تفوقهم، واعتبار أعمالهم غير منطوية على نوايا آثمة.

<sup>16</sup> الديربي، عبد العالي. مرجع سابق.

- دوافع خارجية: وتكون عادة متمثلة في الانتقام والتنافس الذي يتم بين المؤسسات.
- التعاون والتواطؤ على الأضرار.
- التهديد الإرهاب: فيما يتعلق بالإرهاب تستخدم الجماعات الإرهابية الدولية الشبكات المعلوماتية بهدف نشر أفكارها.
- خاصة بالمؤسسة: وتكون من خلال استغلال النفوذ وكذلك الثأر من رب العمل أو أحد الزملاء.

#### 4. مرتكبو الجريمة المعلوماتية:

يمكن تصنيف مرتكبو الجرائم المعلوماتية إلى الفئات التالية:<sup>17</sup>

- المازحون Pranksters : هم الأشخاص الذين يرتكبون جرائم المعلوماتية بغرض التسلية والمزاح مع الآخرين بدون أن يكون في نيتهم إحداث أي ضرر بالمجني عليه. ويندرج ضمن هذه الفئة بصفة خاصة صغار مجرمي المعلوماتية.
- قراصنة الإنترنت Hackers: تضم هذه الفئة الأشخاص الذين يهدفون إلى الدخول إلى أنظمة الحاسبات الآلية غير المصرح لهم وكسر الحواجز الأمنية الموضوعة لهذا الغرض، وذلك بهدف اكتساب الخبرة، أو بدافع الفضول أو بمجرد إثبات القدرة على اختراق هذه الأنظمة.
- القراصنة المجرمون Malicious hackers: هدفهم إلحاق خسائر بالمجني عليهم دون أن يكون الحصول على مكتسبات مالية من ضمن هذه الأهداف، ويندرج ضمن هذه الفئة الكثير من مخترقي فيروسات الحاسبات الآلية وموزعيها.

<sup>17</sup> مزبود، سليم. الجرائم المعلوماتية واقعها في الجزائر وآليات مكافحتها. المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، 2014، ع.1. ص.ص.



- **المنتقمون Personnel Problem solvers** : هم الفئة الأكثر شيوعا بين مجرمي المعلوماتية، فهم يقومون بارتكاب جرائم المعلوماتية التي تلحق بالمجني عليهم خسائر ولا يستطيع حلها بالوسائل الأخرى بما فيها اللجوء إلى الجريمة التقليدية.
- **ممتهنو الإجرام Career criminals** : وهم مجرمو المعلوماتية الذين يبتغون تحقيق الربح المادي بطريقة غير مشروعة، بحيث ينطبق على أفعالهم الجريمة المنظمة.
- **المتطرفون Extreme advocates** : فتدخل في عدادها الجماعات الإرهابية أو المتطرفة، والتي تتكون بدورها من مجموعة من الأشخاص لديهم معتقدات وأفكار اجتماعية أو سياسية أو دينية، ويرغبون في فرض هذه المعتقدات باللجوء أحيانا إلى النشاط الإجرامي، ويركز نشاطهم بصفة عامة في استخدام العنف ضد الأشخاص والممتلكات من أجل لفت الأنظار إلى ما يدعون إليه، وأن اعتماد المؤسسات المختلفة داخل الدول على أنظمة الحسابات الآلية في إنجاز أعمالها والأهمية القصوى للمعلومات التي تحتويها في أغلب الحالات قد جعل من هذه الأنظمة هدفا جذابا لهذه الجماعات.
- **الإهمال The criminality negligent** : والتي تضم واحدة من أهم المشكلات التي تتصل بإساءة استخدام الحسابات الآلية، ألا وهي الإهمال الذي يترتب عليه في مجال الحسابات الآلية وفي أغلب الأحيان نتائج خطيرة قد تصل إلى حد القتل.

### مراجع المحاضرة:

1. البداينة، ذياب موسى. الجرائم المعلوماتية: المفهوم والأسباب. ورقة في إطار الملتقى العلمي حول الجرائم المستحدثة في ظل التغيرات والتحولات الإقليمية والدولية، عمان،

2014. [على الخط]. متاح على الرابط: [https://www.researchgate.net/profile/Diab-Al-](https://www.researchgate.net/profile/Diab-Al-Badayneh/publication/328064682_aljrjym_alalktrwnyt_almfhwm_walasbab/links/5bb5be4392851ca9ed37abf3/aljrjym-alalktrwnyt-almfhwm-walasbab.pdf)

[Badayneh/publication/328064682\\_aljrjym\\_alalktrwnyt\\_almfhwm\\_walasbab/links/5bb5b](https://www.researchgate.net/profile/Diab-Al-Badayneh/publication/328064682_aljrjym_alalktrwnyt_almfhwm_walasbab/links/5bb5be4392851ca9ed37abf3/aljrjym-alalktrwnyt-almfhwm-walasbab.pdf)

(يوم [e4392851ca9ed37abf3/aljrjym-alalktrwnyt-almfhwm-walasbab.pdf](https://www.researchgate.net/profile/Diab-Al-Badayneh/publication/328064682_aljrjym_alalktrwnyt_almfhwm_walasbab/links/5bb5be4392851ca9ed37abf3/aljrjym-alalktrwnyt-almfhwm-walasbab.pdf))

(2021/10/16)

2. الديربي، عبد العالي. الجريمة المعلوماتية: تعريفها .. أسبابها .. خصائصها. [على الخط]. متاح

على الرابط: [https://accronline.com/article\\_detail.aspx?id=7509](https://accronline.com/article_detail.aspx?id=7509) (يوم 2021/10/16)

3. قارة، أمال. الجريمة المعلوماتية. رسالة ماجستير: الحقوق: جامعة الجزائر: 2002.

4. لعادل، فريال. الجريمة المعلوماتية في ظل التشريع الجزائري. مذكرة ماستر: قانون عام:

جامعة البويرة: 2015.

5. مرعي، إسراء جبريل رشاد. الجرائم الإلكترونية: الأهداف، الأسباب، طرق الجريمة ومعالجتها.

[على الخط]. متاح على الرابط: <https://democraticac.de/?p=35426> (يوم 2021/10/16)

6. مزيود، سليم. الجرائم المعلوماتية واقعها في الجزائر وآليات مكافحتها. المجلة الجزائرية

للاقتصاد والمالية، 2014، ع.1.

7. الملط، أحمد خليفة. الجرائم المعلوماتية. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2006.

### محاورة المحاضرة:

- مفهوم الملكية الفكرية
- أقسام الملكية الفكرية
- ✓ الملكية الصناعية

يعد مفهوم الملكية الفكرية مفهوما حديثا مقارنة بالملكية على الأصول المادية الملموسة، فقد أدى إلى ظهوره مجموعة من الأعمال ذات الطبيعة الخاصة، والتي اكتسب أصحابها بموجبها حق الملكية، ونظرا لأن هذه الأعمال هي وليدة الفكر الإنساني فقد نسبت الملكية إلى طبيعة تلك الأعمال.

## 1. مفهوم الملكية الفكرية:

الملكية الفكرية كمفهوم تعني الحقوق القانونية التي تنتج من الأنشطة الفكرية في المجالات الصناعية والعلمية والأدبية والفنية، وقد أصدرت دول العالم المختلفة بما فيها الجزائر قوانينا لحماية الملكية الفكرية بهدف حماية المبدعين والمنتجين للمنتجات والخدمات الفكرية عن طريق إعطائهم حقوقا مقننة ومحددة بمدة زمنية للتحكم في استخدام هذه المنتجات.<sup>1</sup>

وقد عرفت المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) كما يلي: تشير الملكية الفكرية إلى إبداعات العقل من اختراعات ومصنفات أدبية وفنية وتصاميم وشعارات وأسماء وصور مستخدمة في التجارة، والملكية الفكرية محمية قانونا بحقوق مثل البراءات وحق المؤلف والعلامات التجارية التي تمكن الأشخاص من كسب الاعتراف أو فائدة مالية من ابتكارهم أو اختراعهم. ويرمي نظام الملكية الفكرية من خلال إرساء توازن سليم بين مصالح المبتكرين ومصالح الجمهور العام إلى إتاحة بيئة تساعد على ازدهار الإبداع والابتكار.

<sup>1</sup> عمارة، مسعودة. تأثير الرقمنة على الملكية الفكرية. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2017، ص. 24.

## 2. أقسام الملكية الفكرية:

تنقسم الملكية الفكرية تبعاً لطبيعة المصنفات التي تشملها الحماية إلى ملكية صناعية، تجارية وأدبية فنية، وفيما يلي سنتطرق إلى هذه الأقسام بشرح موجز.

### 1.2. الملكية الصناعية:

تعني الملكية الصناعية النشاط الإبداعي في مجالات الاختراعات، العلامات التجارية، الرسوم والنماذج الصناعية، إذ تنطوي على منتجات مادية في شكل مبتكرات جديدة لذلك سعت أغلب الدول لوضع التشريعات التي تكفل حقوق المبتكرين وتحمي إبداعاتهم.

#### 1.1.2 الرسوم الصناعية: عرفت المادة الأولى من الأمر 66-86 المؤرخ في 28 أبريل 1966 كما

يلي: "... يعتبر رسماً كل تركيب خطوط أو ألوان يقصد به إعطاء مظهر خاص لشيء صناعي أو خاص بالصناعة التقليدية..." وعليه، فالمقصود بالرسوم الصناعية كل ترتيب وتنسيق للخطوط بطريقة فنية مبتكرة تكسب السلع والبضائع رونقاً جميلاً وجذاباً يشد انتباه المستهلك كما هو الحال في الرسوم الخاصة بالمنسوجات والأواني الخزفية وما إلى ذلك.<sup>2</sup>

#### 2.1.2 النماذج الصناعية: وقد عرفت المادة الأولى من الأمر 66-86 السابق ذكره كما يلي: "يعتبر

نموذجاً كل شكل قابل للتشكيل ومركب بالألوان أو بدونها أو كل شيء صناعي أو خاص بالصناعة التقليدية يمكن استعماله كصورة أصلية لصنع وحدات أخرى ويمتاز عن النماذج المشابهة له بشكله الخارجي". وعليه، فالنموذج الصناعي يقصد به كل شكل أو قالب أو هيكل يستخدم لصناعة

<sup>2</sup> دخاني، هناء. إدارة مشاريع الرقمنة في المكتبات الجامعية وتحديات الملكية الفكرية: دراسة تحليلية نقدية. مذكرة ماستر:

علم المكتبات: جامعة قلمة: 2019. ص. 13.

السلع والبضائع بشكل يضيف عليها مظهرا خاصا بها يميزها عن غيرها، كما هو الحال في صناعة هياكل السيارات وزجاجات العطور وما إلى ذلك.<sup>3</sup>

3.1.2. براءات الاختراع: عرّفها المشرع الجزائري في المادة 2 الفقرة 2 من الأمر رقم-07-03 المتعلق ببراءات الاختراع المؤرخ في 19 جويلية 2003 بـ: "... البراءة أو براءة الاختراع وثيقة تسلم لحماية اختراع..." وبصيغة أخرى هي الشهادة التي تمنحها الدولة بواسطة المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية لصاحب الاختراع، وعادة ما تمنح الدولة براءة الاختراع عن أية فكرة إبداعية يتوصل إليها المخترع في أي من المجالات التقنية، وتتعلق بمنتج أو بطريقة صنع أو بكليهما، وتؤدي عمليا إلى حل مشكلة معينة في أي من هذه المجالات كما هو الحال في اختراع الآلات والأجهزة وما إلى ذلك. وتتضمن شهادة براءة الاختراع كل ما يتعلق بالاختراع من الأوصاف أو بيانات مثل: رقم البراءة، اسم المخترع، اسم مالك الاختراع، عنوانه، وتسمية الاختراع ومدة الحماية وتاريخ بدايتها وتاريخ انتهائها.<sup>4</sup>

ولا تمنح البراءة للاختراع إلا إذا توفرت فيه شروط، وهذه الشروط هي التي أوردتها المشرع في الأمر التشريعي 03-07 والمتعلق ببراءة الاختراع، حيث نصت المادة 03 منه أنه: يمكن للاختراعات الجديدة الناتجة عن نشاط اختراعي والقابلة للتطبيق الصناعي أن تكون موضوعا للبراءة، شريطة ألا تكون هذه الاختراعات ممنوعة أو مخالفة للنظام العام أو مضرة بالصحة أو بالبيئة، كما أن الاختراع يمكن أن يتضمن منتوجا أو طريقة.<sup>5</sup> وعليه فإن شروط قابلية الاختراع للبراءة هي:

<sup>3</sup> دخلي، هنا. مرجع سابق. ص. 14.

<sup>4</sup> المرجع نفسه. ص. 14.

<sup>5</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الأمر رقم 03/07 المتعلق ببراءة الاختراع. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع. 44. ص. 28.

○ وجود الاختراع: للحصول على براءة الاختراع يجب أن يكون ثمة اختراع أي ابتكار يبتدعه المخترع ويضيفه إلى المنتجات الصناعية. والاختراع هو كل فكرة جديدة ومفيدة وقابلة للتطبيق الصناعي. أي يجب أن يكون هذا الاختراع جديداً ومن الممكن صنعه وتطبيقه على أرض الواقع بسهولة ويسر ثم يمنح بعدها المخترع حقوق براءة اختراعه. أما الابتكار فهو وسيلة لإيجاد حلول جديدة للتحديات التي نواجهها، كما يعرف بأنه أي فكر أو سلوك أو شيء ما جديد ولأنه يختلف نوعياً عن الأشكال القائمة، وهو أيضاً ملاحظة وتوليد أفكار جديدة من خلال توافر وجهات نظر متباينة وتنسيق الأفعال الضرورية لتنفيذ هذه الأفكار وترجمتها إلى ابتكارات.<sup>6</sup>

○ جدة الاختراع: الجدة معناها أن يكون صاحب الاختراع سباقاً للتعريف بالاختراع وتكون إما مطلقة أو نسبية، والجدة المطلقة تعني أن لا يكون هذا الاختراع قد سبق نشره على الجمهور أو استعماله علناً أو لم يحصل على براءة الاختراع من قبل أو لم يسبق للغير تقديم طلب للحصول على براءة الاختراع عن ذات الابتكار. وقد نصت المادة 04 من الأمر التشريعي 03-07 والمتعلق ببراءة الاختراع أنه "يعتبر الاختراع جديداً إذا لم يكن مدرجاً في حالة التقنية وتتضمن هذه الحالة كل ما وضع في متناول الجمهور عن طريق وصف كتابي أو شفوي أو استعمال أية وسيلة أخرى عبر العالم وذلك قبل يوم إيداع طلب الحماية أو تاريخ مطالبة الأولوية بها".<sup>7</sup>

<sup>6</sup> الشبكة العربية للتميز والاستدامة. [الابتكار](https://sustainability-excellence.com/). [على الخط]. متاح على الرابط: <https://sustainability-excellence.com/> (يوم 16/10/2021)

<sup>7</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الأمر رقم 03/07 المتعلق ببراءة الاختراع. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع. 44. ص. 28.

### ○ النشاط الاختراعي:

أ. مضمون النشاط الاختراعي: يشترط في الاختراع أن يكون ناتج عن نشاط اختراعي، حيث نصت المادة 05 من الأمر التشريعي 03-07 والمتعلق ببراءة الاختراع أنه يعتبر الاختراع ناتجا عن نشاط اختراعي إذا لم يكن ناجما بداهة من حالة التقنية.

ب. قابلية الاختراع للتطبيق الصناعي: نصت المادة 06 من الأمر التشريعي 03-07 والمتعلق ببراءة الاختراع أنه يعتبر الاختراع قابلا للتطبيق الصناعي إذا كان موضوعه قابلا للصنع أو الاستخدام في أي نوع من الصناعة. أما المادة 07 من نفس الأمر فقد نصت على أنه لا تعد من قبيل الاختراعات في مفهوم هذا الأمر ما يلي:

- المبادئ والنظريات والاكتشافات ذات الطابع العلمي وكذلك المناهج الرياضية.
- الخطط والمبادئ والمناهج الرامية إلى القيام بأعمال ذات طابع ثقافي أو ترفيهي محض.
- المناهج ومنظومات التعليم والتنظيم والإدارة أو التسيير.
- طرق علاج جسم الإنسان أو الحيوان بالجراحة أو المداواة وكذلك مناهج التشخيص.
- مجرد تقديم معلومات.
- برامج الحاسوب.
- الابتكارات ذات الطابع التزييني المحض.



ج. احترام النظام العام والصحة والبيئة: حيث نصت المادة 08 من نفس الأمر على أنه لا يمكن

الحصول على براءات الاختراع على الاختراعات لما يلي:

- الأنواع النباتية أو الأجناس الحيوانية وكذلك الطرق البيولوجية المحضة للحصول على نباتات أو حيوانات.
- الاختراعات التي يكون تطبيقها على الإقليم الجزائري مغلا بالنظام أو الآداب العامة.
- الاختراعات التي يكون استغلالها على الإقليم الجزائري مضرًا بصحة وحياة الأشخاص والحيوانات أو مضرًا بحفظ النباتات أو يشكل خطرًا جسيمًا على حماية البيئة.

4.1.2. الدوائر المتكاملة: وقد عرفها المشرع الجزائري من خلال المادة 2 من الأمر 03-08 المؤرخ

في 19/07/2003 المتعلق بحماية التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة كما يلي: "الدائرة المتكاملة

منتوج في شكله النهائي وفي شكله الانتقالي يكون أحد عناصره على الأقل عنصرا نشيطا كل الارتباطات

أو جزءا منها هي جزء متكامل من جسم أو سطح لقطعة من مادة ويكون مخصصا لأداء وظيفة

إلكترونية". ومنه، فالتصميمات الشكلية نظير الطبوغرافيا للدوائر المتكاملة هي مخترعات أيضا

ويتم الحصول عليها بذات الطريقة التي يتم بها الحصول على البراءات الأخرى إلا أنها براءات تتعلق

بالمجال الإلكتروني وتقوم على إدماج عدد كبير من الوظائف الكهربائية في مكون صغير.<sup>8</sup>

<sup>8</sup> مزباني، محمد السعيد. الآليات الإدارية لحماية الملكية الفكرية في الجزائر. رسالة ماجستير: حقوق: جامعة

باتنة: 2016. ص. 46.

## مراجع المحاضرة:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الأمر رقم 03/ 07 المتعلق ببراءة الاختراع. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع.44.
2. دهاخني، هناء. إدارة مشاريع الرقمنة في المكتبات الجامعية وتحديات الملكية الفكرية: دراسة تحليلية نقدية. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قالمة: 2019.
3. الشبكة العربية للتميز والاستدامة. الابتكار. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://sustainability-excellence.com/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%A8%D8%AA%D9%83%D8%A7%D8%B1/> (يوم 2021/10/16)
4. عمارة، مسعودة. تأثير الرقمنة على الملكية الفكرية. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2017.
5. مزياني ، محمد السعيد . الآليات الإدارية لحماية الملكية الفكرية في الجزائر. رسالة ماجستير : حقوق: جامعة باتنة: 2016.

### محاورة المحاضرة:

- مفهوم الملكية الفكرية
- أقسام الملكية الفكرية
- ✓ الملكية التجارية

## 2.2.1. الملكية التجارية:

وهي فرع من فروع الملكية الفكرية الذي يعنى بحماية الإبداعات والابتكارات التي من شأنها تمييز منتج عن غيره من المنتجات في عملية المبادلة التجارية وتمس الحماية مجموعة من جانب المنتج التي لا تغطيها الملكية الصناعية مثل العلامات التجارية، الاسم التجاري، العنوان التجاري. وفيما يلي نستعرض هذه العناصر.

1.2.2.1. العلامة التجارية: كل شارة أو دلالة مادية مميزة يتخذها الصانع أو التاجر أو مقدم الخدمة لتمييز صناعته أو بضاعته أو خدمته عن مثيلاتها التي يصنعها أو يتاجر بها أو يقدمها الآخرون. وتتألف عادة من كلمات أو حروف أو أرقام كما هو الحال في المشروب الغازي 7 up.

وقد عرف المشرع الجزائري العلامة على أنها كل الرموز القابلة للتمثيل الخطي لا سيما الكلمات بما فيها أسماء والأشخاص والأحرف والأرقام والرسومات أو الصور والأشكال المميزة للسلع أو توضيها والألوان بمفردها أو مركبة التي تستعمل كلها لتمييز سلع أو خدمات شخص طبيعي ومعنوي عن سلع أو خدمات غيره.<sup>1</sup>

وقد تكون العلامة التجارية كلمة واحدة أو تركيباً من كلمات وأحرف وأرقام. وقد تكون العلامة التجارية رسماً أو رمزا أو إشارة مجسمة مثل شكل المواد الغذائية أو غلافها أو الإشارات السمعية مثل الموسيقى أو الأصوات أو الروائح أو الألوان المستعملة كسمات مميزة. وعلاوة على العلامات التجارية التي تميز الأصل التجاري للسلعة أو الخدمة، وتوجد فئات أخرى من العلامات التجارية هي العلامات الجماعية التي تملكها جمعية ينتفع أعضاؤها بالعلامات لتمييز أنفسهم بمستوى معين من الجودة وغير ذلك من الاشتراطات التي تحددها الجمعية. ومن أمثلة هذه الجمعيات جمعيات المحاسبين أو المهندسين الفنيين أو المعماريين. أما علامات التصديق فعلامات تمنح عند استيفاء معايير محددة ولكنها ليست حكراً على أية عضوية. فيمكن منحها لأي شخص يستطيع التصديق بأن

<sup>1</sup> العلامة التجارية. [على الخط]. متاح على الرابط: <https://ahipjudges.com/mark.html> (تمت الزيارة يوم 12 سبتمبر 2021)

السلع المعنية تستوفي معايير محددة. ومن أمثلة هذه الشهادات المتفق عليها على نطاق واسع معايير ISO 9000 المتعارف عليها دوليا لقياس الجودة.<sup>2</sup>

كما توجد أيضا علامة المطابقة حيث تستعمل هذه الأخيرة عند مطابقة المنتج لأوصاف معينة، ويختص بهذا النوع من العلامات المعهد الوطني للتقييس ونظام التقييس يرمي إلى حماية المستهلك، ولهذا نجد أن الدول المتقدمة صناعيا سبّاقة في هذا المجال، وتأسيسا على هذا وفي إطار علامة المطابقة يمكن لبعض المنتجات أن تتضمن علامتين الأولى يختارها التاجر أو الصانع ليميز منتجاته والثانية يضعها المعهد الوطني للتقييس من أجل مطابقة العلامة للمقاييس الجزائرية العالمية وبالتالي تضمن حماية للمستهلك كما تضمن له الجودة والنوعية.

وتختلف علامة السلعة عن علامة المطابقة كون هذه الأخيرة هي ملك للمعهد الوطني للتقييس والأولى هي ملك للتاجر. كما أن علامة المطابقة وعلى غرار علامة السلعة أو الخدمة غير قابلة لا للحجز ولا للتنازل لأنها تعتبر علامات جماعية ذات طابع خاص. وحتى تتمتع العلامة التجارية بالحماية القانونية لا بدّ من توفرها على شروط معينة ومن بينها أن تكون العلامة مميزة؛ حيث نصت المادة 02 من الأمر 06-03 بأنه لا يمكن أن تستفيد العلامة من الحماية القانونية إلا إذا كانت تتسم بالتميز؛ جميع السمات المادية التي تستعمل لتمييز المنتجات أو الخدمات، حيث يكفي أن يكون في تلك العلامة ما يميّزها عن سواها من العلامات الأخرى المتداولة وبما يمنع حدوث لبس لدى المستهلكين بشأن مصدر وهوية السلعة التي تحمل هذه العلامة أو تلك.

**2.2.2.1. الاسم التجاري:** فيقصد به التسمية التي يختارها التاجر لكي يستخدمها في تمييز متجره عن غيره من المتاجر، ويتألف عادة من مصطلح مبتكر قد يضاف إليه عناصر أخرى مشتقة من طبيعة النشاط الاقتصادي الذي يمارسه صاحب الاسم التجاري كما هو الحال في "السهل الأخضر للحلويات".

**3.2.2.1. العنوان التجاري:** ويقصد به التسمية التي يختارها التاجر لتمييز نفسه عن غيره من التجار، ويتألف عادة من الاسم المدني للتاجر أو لقبه أو كنيته أو من كل ذلك إن أمكن، كما قد

<sup>2</sup> المرجع نفسه.

يضاف إلى ذلك عناصر أخرى تكون مشتقة من طبيعة النشاط الاقتصادي الذي يمارسه صاحب العنوان التجاري كما هو الحال في "محمد وحسين القاضي للحلويات".

وقد جاء الأمر رقم 57-66 المؤرخ في 19 مارس 1966 /ج.ر/ع44 و المتعلق بحماية علامات المصنع والعلامات التجارية<sup>3</sup> بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة حيث تناول حماية علامات المصنع والعلامات التجارية، حيث نصت المادة 01 منه على حق الملكية للعلامات، حيث أكد أن علامة المصنع الزامية ولو في الحالة التي لا يتولى المنتج تسويق منتجاته بنفسه، كما بينت المادة 02 طبيعة العلامات التجارية وعلامات المصنع كما يلي:

- الأسماء العائلية أو المستعارة؛
- التسميات الخاصة، الاختيارية أو المبتكرة؛
- الشكل المميز للمنتجات أو شكلها الظاهر؛
- البطاقات والرموز؛
- الطوابع والأختام؛
- ترتيبات الألوان، الرسوم، الصور، النقوش، الحروف، الأرقام،...

كما نصت المادة 04 على أن العلامات التالية لا يمكن أن تكون جزء من علامة تجارية أو علامة مصنع وهي:

- الرايات أو رموز الدول؛
- الصليب الأحمر، الهلال الأحمر؛
- ضمان المعادن الثمينة؛

<sup>3</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الأمر رقم 66 / 57 المتعلق بحماية علامات المصنع والعلامات التجارية. الجريدة

الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع.44.

### مراجع المحاضرة:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الأمر رقم 66 / 57 المتعلق بحماية علامات

المصنع والعلامات التجارية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع.44.

2. العلامة التجارية: [على الخط]. متاح على الرابط: <https://ahipjudges.com/mark.html>

(تمت الزيارة يوم 12 سبتمبر 2021)

### محاورة المحاضرة:

- مفهوم الملكية الفكرية
- أقسام الملكية الفكرية
- ✓ الملكية الأدبية والفنية



## 3.2.1. الملكية الأدبية والفنية:

وتشمل كل عمل إبداعي في المجال الأدبي والعلمي والفني أي كان شكل التعبير عنه بحيث يعتبر هذا العمل ملكاً لمؤلفه. ويندرج ضمن هذا القسم من أقسام جميع صور الإبداع الفكري الأصيل الذي يتوصل إليه الإنسان في المجالات العلمية، الأدبية والفنية الناتجة من وحي العقل والتي يمكن التعبير عنها في صور خلق مادي والتي يطلق عليها المصنفات الأدبية.

وقد عرفها المشرع الجزائري في المادة 3 في كل من الأمر 97/10 أو الأمر 05/03 على أنه: يمنح كل صاحب إبداع أصلي لمصنف أدبي و/أو فني الحقوق المنصوص عليها في هذا الأمر، كما تمنح الحماية مهما يكون نوع المصنف ونمط تعبيره ودرجة استحقاقه ووجهته بمجرد إبداع المصنف سواء أكان المصنف مثبتاً أم لا بأية دعامة تسمح بإبلاغه إلى الجمهور.

وحسب المادة من نفس الأمر 13: يعتبر مالك حقوق المؤلف، ما لم يثبت خلاف ذلك، الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يصرح بالمصنف باسمه أو يضعه بطريقة مشروعة في متناول الجمهور، أو يقدم تصريحاً باسمه لدى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المنصوص عليه في المادة 131 من هذا الأمر.

أما المصنفات المشمولة بالحماية في التشريع الجزائري بناء على أحكام هذا الأمر، فهي:

المادة 4: تعتبر على الخصوص كمصنفات أدبية، و/أو فنية محمية ما يأتي:

(أ) المصنفات الأدبية المكتوبة مثل: المحاولات الأدبية، والبحوث العلمية والتقنية، والروايات، والقصص، والقصائد الشعرية، ومصنفات وقواعد البيانات، والمصنفات

الشفوية مثل المحاضرات والخطب وباقي المصنفات التي تمثلها.

(ب) كل مصنفات المسرح والمصنفات الدرامية، والدرامية الموسيقية والإيقاعية، والتمثيلات الإيمائية.

(ج) المصنفات الموسيقية بالغناء أو الصامتة.

(د) المصنفات السينمائية والمصنفات السمعية البصرية الأخرى سواء كانت مصحوبة بأصوات أو بدونها.

(هـ) مصنفات الفنون التشكيلية والفنون التطبيقية مثل الرسم، والرسم الزيتي، والنحت، والنقش والطباعة الحجرية وفن الزرابي.

(و) الرسوم، والرسوم التخطيطية والمخططات، والنماذج الهندسية المصغرة للفن والهندسة المعمارية والمنشآت التقنية.

(ز) الرسوم البيانية والخرائط والرسوم المتعلقة بالطوبوغرافيا أو الجغرافيا أو العلوم.

(م) المصنفات التصويرية والمصنفات المعبر عنها بأسلوب يماثل التصوير.

(ن) مبتكرات الألبسة للأزياء والوشاح.

المادة 5: تعتبر أيضاً مصنفات محمية الأعمال الآتية:

1. أعمال الترجمة والاقتباس، والتعديلات الموسيقية، والمراجعات التحريرية، وباقي التحويلات الأصلية للمصنفات الأدبية و/أو الفنية.

2. المجموعات والمختارات من المصنفات، ومجموعات مصنفات التراث الثقافي التقليدي ومجموعات المعلومات البسيطة التي تتأتى أصالتها من انتقاء موادها أو تنسيقها أو ترتيبها.

وتكفل الحماية لمؤلف المصنفات المشتقة دون المساس بحقوق مؤلفي المصنفات الأصلية.

المادة 8: تستفيد مصنفات التراث الثقافي التقليدي والمصنفات الوطنية التي تقع في عداد الملك العام حماية خاصة كما هو منصوص عليها في أحكام هذا الأمر، وتتكون مصنفات التراث الثقافي التقليدي من:

أ - مصنفات الموسيقى الكلاسيكية التقليدية.

ب- المصنفات الموسيقية والأغاني الشعبية.

ت- الأشكال التعبيرية الشعبية المنتجة والمترعة والمرسخة في أوساط المجموعة الوطنية والتي لها ميزات الثقافة التقليدية للوطن.

ج- النوادر والأشعار والرقصات والعروض الشعبية.

د- مصنفات الفنون الشعبية مثل: الرسم، والرسم الزيتي والنقش والنحت والخزف والفسيفساء.

هـ- المصنوعات على مادة معدنية وخشبية والحلي، والسلالة، وأشغال الإبرة، ومنسوج الزرابي والمنسوجات.

تتكون المصنفات الوطنية التي تقع في تعداد الملك العام من المصنفات الأدبية و/أو الفنية التي انقضت مدة حماية حقوقها المادية لفائدة مؤلفها وذوي الحقوق، وفقاً لأحكام هذا الأمر.

يقصد بمصنفات الدولة في مفهوم هذه المادة المصنفات التي تنتجها وتنشرها مختلف مؤسسات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري

ولقد تم تعديل في بعض المواد في النص القانوني 2003 حيث غيرت المادة 04/ 2003 قواعد البيانات ببرامج الحاسوب وأضيفت للمادة 05/ 2003 قواعد البيانات: سواء كانت مستنسخة على دعامة قابلة لاستغلال بواسطة آلة أو بأي شكل من الأشكال الأخرى.

ويمكن تقسيم المصنفات حسب الأشخاص المشاركين فيها وحسب أصالتها:

المادة 14: ((المصنف المركب)) هو المصنف الذي يدمج فيه بالإدراج أو التقريب أو التحوير الفكري مصنف أو عناصر مصنفات أصلية دون مشاركة مؤلف المصنف الأصلي أو عناصر المصنف المدرجة فيه.

يملك الحقوق على ((المصنف المركب)) الشخص الذي يبدع المصنف مع مراعاة حقوق المؤلف المصنف الأصلي.

المادة 15: يكون المصنف ((مشتركاً)) إذا شارك في إبداعه و/أو إنجازه عدة مؤلفين. لا يمكن الكشف عن المصنف ((المشترك)) إلا ضمن الشروط المتفق عليها بين مالكي الحقوق.

وتعود حقوق المصنف إلى جميع مؤلفيه، وتمارس هذه الحقوق وفق الشروط المتفق عليها فيما بينهم، وإذا لم يتم الاتفاق، تطبق الأحكام المتعلقة بحالة الشيوخ.

ولا يمكن أي مساهم في المصنف المشترك أن يعارض استغلال المصنف في الشكل المتفق عليه إلا بمبرر.

ويسمح لكل مؤلف مصنف مشترك باستغلال الجزء الذي ساهم به في المصنف الذي تم الكشف عنه ما لم يلحق ضرراً باستغلال المصنف ككل مع مراعاة وجوب ذكر المصدر. ويعد باطلاً كل شرط مخالف لذلك

المادة 16: يعتبر مصنفاً سمعياً بصرياً المصنف الذي يساهم في إبداعه الفكري بصفة مباشرة كل شخص طبيعي.

يعد على الخصوص مشاركاً في المصنف السمعي البصري الأشخاص الآتي ذكرهم:

1. مؤلف السيناريو.
  2. مؤلف الاقتباس.
  3. مؤلف الحوار أو النص الناطق.
  4. المخرج.
  5. مؤلف المصنف الأصلي إذا كان المصنف السمعي البصري مقتبساً من مصنف أصلي.
  6. مؤلف التلحين الموسيقي مع كلمات أو بدونها تنجز خصيصاً للمصنف السمعي البصري.
  7. الرسام الرئيس أو الرسامون الرئيسيون، إذا تعلق الأمر برسم متحرك.
- المادة 17: يعتبر مصنفاً إذاعياً المصنف الذي يبدعه مؤلف مصنف أدبي أو موسيقي بغرض البث الإذاعي.

يعتبر مساهماً في المصنف الإذاعي كل شخص طبيعي يشارك مباشرة في الإبداع الفكري للمصنف.

المادة 18: يعتبر مصنفاً جماعياً المصنف الذي يشارك في إبداعه عدة مؤلفين، بمبادرة شخص طبيعي أو معنوي وإشرافه ينشره باسمه.

ولا تمنح المساهمة في المصنف الجماعي حقاً مميزاً لكل واحد من المشاركين في مجمل المصنف المنجز. وتعود حقوق مؤلف المصنف الجماعي إلى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي بادر بإنتاج مصنف وإنجازه ونشره باسمه، ما لم يكن ثمة شرط مخالف. حيث لم يتم تعديل هذه المواد في القانون 2003

ويستفيد بموجب قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة أصحاب المصنفات، ومالكو الحقوق المتعلقة بالمصنف، وهؤلاء الأشخاص يطلق عليهم تسمية المؤلفين، يعتبر المؤلف صاحب المصنف هو مالك الحقوق المتعلقة به مما يجعله يستفيد من الحماية المقررة قانوناً، هناك بعض المصنفات لا تحتاج في إنتاجها إلا لشخص طبيعي واحد مثل الكتب والتمائيل والرسم، وهناك بعض المصنفات لا يمكن إنجازها إلا بمساهمة عدة أشخاص مثل إنتاج فيلم أو إنتاج مسرحية، وعلى هذا الأساس فإن إنتاج المصنف إما أن يكون فردياً أو جماعياً أو مركب.

- **المصنف الفردي:** حيث نصت المادة 12 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة على أنه "يعتبر مؤلف مصنف أدبي أو فني الشخص الطبيعي الذي أبدعه" ونصت المادة 13 من ذات الأمر على أنه: "يعتبر مالك حقوق المؤلف ما لم يثبت خلاف ذلك الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يصرح بالمصنف باسمه أو يضعه بطريقة مشروعة في متناول الجمهور أو يقدم مشروعاً باسمه لدى الديوان الوطني لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.
- **المصنف المشترك:** وقد عرفه المشرع الجزائري على أنه: "يكون المصنف مشتركاً إذا شارك في إبداعه أو إنجازه عدة مؤلفين"، وعلى هذا الأساس لا يعد العمل مشتركاً إلا إذا كان التعاون يتمثل في مساهمة وإبداع حقيقي، ولا يمكن لأي من المؤلفين أن يمارس بمفرده حقوق المؤلف دون شركائه ما لم يكن هناك اتفاق خطي مخالف.
- **المصنف الجماعي:** نصت المادة 18 من الأمر 03-05 على أنه "يعتبر مصنفاً جماعياً المصنف الذي يشارك في إبداعه عدة مؤلفين بمبادرة شخص طبيعي أو معنوي وتحت إشرافه، وينشر باسمه، ويختلف الإنتاج الجماعي عن الإنتاج المشترك لكونه لا يميز بدقة بين الأعضاء المشاركين فيه فهم يتولون إنشاء وتحقيق المصنف الجماعي تحت إشراف

الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي أخذ مبادرة إنجازه كما بينت ذلك المادة 18 المذكورة أعلاه، إلا أن الإنتاج المشترك يتطلب مساهمة المؤلفين المشاركين في إبداعه كما نصت على ذلك المادة 15 من الأمر 03-05 السابق الذكر. وعليه، فإن حق المؤلف في الإنتاج المشترك تكون بين المشاركين، بينما يمنح حق التأليف على الإنتاج الجماعي إلى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي قام بإنجازه، أي لا يتمتع المؤلفون المشاركون بأي حق مميز على الإنتاج الجماعي.

- المصنف المركب: عرفت المادة 14 من الأمر 03-05 المصنف المركب على أنه هو: "المصنف الذي يدمج فيه بالإدراج أو التقريب أو التحوير الفكري مصنف أو عناصر مصنفات أصلية دون مشاركة مؤلف المصنف الأصلي أو عناصر المصنف المدرجة فيه".

### مراجع المحاضرة:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الأمر رقم 97-10 المؤرخ في 6 مارس 1997. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع.13.
2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع.44.

### محاورة المحاضرة:

- تعريف المصنفات الرقمية
- أنواع المصنفات الرقمية

## 1. تعريف المصنفات الرقمية:

من أهم المصنفات الحديثة التي أضافها المشرع الجزائري في الأمر المتعلق بحقوق المؤلف 03-05 طوبوغرافيا الدوائر المتكاملة، برامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات. وتتميز هذه المصنفات بأنها من مفرزات التكنولوجيا الحديثة التي تعرضت أكثر من غيرها لشتى صور الاعتداء وهو ما استدعى الحماية القانونية لها من أجل الحفاظ على الحقوق.

## 2. أنواع المصنفات الرقمية:

1.2. طوبوغرافيا الدوائر المتكاملة: وهي أشباه الموصلات التي مثلت فتحاً جديداً ومميزاً في حقل صناعة الإلكترونيات وتطوير وظائف التقنية العالية اعتباراً من منتصف القرن المنصرم، ومع تطور عمليات دمج الدارات الإلكترونية على الشريحة للقيام بمهام ووظائف إلكترونية أصبح التميز والخلق الإبداعي يتمثل بآليات ترتيب وتنظيم الدوائر المدمجة على شريحة شبه الموصل، بمعنى أن طوبوغرافيا الشريحة انطوى على جهد إبداعي مكن من تطوير أداء نظم الكمبيوتر بشكل متسارع وهائل وبالاعتماد على مشروع قانون الحماية الذي أعدته اللجنة الأوروبية أصدر مجلس أوروبا عام 1986 دليلاً لحماية الدوائر المتكاملة بغرض توفير الانسجام التشريعي بين دول أوروبا بهذا الخصوص، وفي عام 1989 أبرمت اتفاقية واشنطن بشأن الدوائر المتكاملة.<sup>1</sup>

كما أن الأمر رقم 03-08 المؤرخ في 19 جويلية 2003 /ج.ر/ع/44 والمتعلق بحماية التصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة قدم تعريفاً للدوائر المتكاملة على أنها أي منتج في شكله النهائي، وهي جزء متكامل من جسم أو سطح لقطعة من مادة ويكون مخصصاً لأداء وظيفة إلكترونية، حيث جاء في المادة 3 من هذا الأمر أن التصميم الشكلي يعتبر أصلياً إذا كان ثمرة مجهود فكري لمبتكره، ولم يكن متداولاً لدى مبتكري التصميمات الشكلية وصانعي الدوائر المتكاملة، وبموجب المادة 5 من هذا الأمر تعطي الحماية لصاحبها حق منع الغير من القيام بالأعمال الآتية دون رضاه:

<sup>1</sup> رحابلي محمد، بلهوشات الزبير. حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في البيئة الرقمية: الحالة الجزائرية. مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد 29، ع.1. ص.ص. 498-558



نسخ التصميم الشكلي المحمي للدائرة المتكاملة بشكل جزئي أو كلي بالإدماج في دائرة متكاملة، إلا إذا تعلق الأمر بنسخ جزء يستجيب لشروط الأصالة السابق ذكرها في المادة 3.

استيراد أو بيع أو توزيع بأي شكل آخر لأغراض تجارية تصميم شكلي محمي أو دائرة متكاملة، وأن لصاحب التصميم الشكلي الحق في التنازل عنه أو في تحويله عن طريق الإرث وإبرام عقود التراخيص.

أما المادة 6 فتضمنت الأعمال التي لا تشملها الحماية، وهي:

نسخ التصميم الشكلي المحمي لأغراض خاصة أو لأغراض بحثية هدفها التقييم أو التحليل أو البحث أو التعليم؛

إدماج تصميم شكلي مبتكر داخل دائرة متكاملة؛

القيام بأحد الأفعال المذكورة في المادة 5، على تصميم شكلي محمي أو دائرة متكاملة تتضمن تصميمًا منسوخًا بطريقة غير مشروعة.

وحسب كل من المادة 7 و 8 من نفس الأمر فإن الحماية يسري مفعولها يبدأ من تاريخ إيداع طلب تسجيله أو من تاريخ أول استغلال تجاري له في أي مكان من العالم من طرف صاحب الحق أو برضاه إذا كان هذا الاستغلال سابقًا لتاريخ الإيداع... على أن يكون هذا الإيداع قد تم قبل أي استغلال تجاري للتصميم الشكلي، و في أجل أقصاه سنتين على الأكثر ابتداء من التاريخ الذي يبدأ فيه الاستغلال.

2.2. برامج الكمبيوتر؛ وتعد برامج الكمبيوتر أول وأهم المصنفات الرقمية التي حظيت باهتمام كبير من حيث وجوب الاعتراف بها وتوفير الحماية القانونية لها، والبرمجيات هي الكيان المعنوي لنظام الكمبيوتر دونها لا تكون ثمة أية فائدة للمكونات المادية من الأجهزة والوسائط، لذلك فإن مطلع السبعينات شهد جدلاً واسعاً حول موقع حماية برامج الكمبيوتر، أي قوانين براءات الاختراع بوصف البرنامج من المصنفات القابلة للاستثمار في حقل صناعات الكمبيوتر أم أنها تشريعات حق المؤلف باعتبار البرنامج في الأساس ترتيب منطقي لأوامر كتابية، غير أن المشرع الجزائري حسم موقفه واعتبرها من المصنفات المكتوبة ولم يحدد تعريفاً محدداً لبرامج الحاسوب و إنما ذكرها باعتبارها

كمصنفات أدبية أو فنية محمية ما يلي: "المصنفات الأدبية المكتوبة مثل: المحاولات الأدبية والبحوث العلمية والتقنية، والروايات والقصص، القصائد الشعرية، و برامج الحاسوب، و المصنفات الشفوية مثل: المحاضرات و الخطب، المواعظ، و باقي المصنفات التي تمثلها... الخ.<sup>2</sup>

3.2. قواعد البيانات **Data bases**: وهي تجميع مميز للبيانات يتوافر فيه عنصر الابتكار أو الترتيب أو التبويب عبر مجهود شخصي بأي لغة أو رمز، ويكون مخزناً بواسطة الكمبيوتر ويمكن استرجاعه بواسطتها أيضاً. ومناطق حماية قواعد البيانات بوجه عام هو الابتكار كما عبرت عنه الاتفاقيات الدولية في هذا الحقل، فالمادة 2/10 من اتفاقية تريبس نصت على أنه تتمتع بحماية البيانات المجمعة أو المواد الأخرى سواء كانت في شكل مقروء آلياً أو أي شكل آخر إذا كانت تشكل خلقاً فكرياً نتيجة انتقاء وترتيب محتواها، كما نصت المادة 5 من الاتفاقية العالمية للملكية الفكرية لسنة 1996 - غير نافذة - على أنه تتمتع مجموعات البيانات أو المواد الأخرى بالحماية بصفتها هذه أيّاً كان شكلها إذا كانت تعتبر ابتكارات فكرية بسبب محتواها أو ترتيبها. لكن، لا تجري كافة النظم القانونية والقوانين على هذا النهج، فالتوجيهات الصادرة عن الاتحاد الأوروبي في 11 / 3 / 1996 والقانون الفرنسي الصادر في عام 1998 لا يشترطان شرط الابتكار لحماية قواعد البيانات، بل يكفي ما بذل من جهد مالي أو بشري أو مادي وما أنفق من أجل إعداد قاعدة البيانات، وسنذكر ذلك فإن القانون الفرنسي المشار إليه يحمي قواعد البيانات لمدة خمسة عشرة سنة. أما المشرع الجزائري فقد اعتبرها من المصنفات.<sup>3</sup>

<sup>2</sup> الأمر 05-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 - ج.ر / 44ع / المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة

<sup>3</sup> دخاخي، هناء. إدارة مشاريع الرقمنة في المكتبات الجامعية وتحديات الملكية الفكرية: دراسة تحليلية نقدية. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قالم: 2019. ص.22.

## مراجع المحاضرة:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع.44.
2. دهاخي، هناء. إدارة مشاريع الرقمنة في المكتبات الجامعية وتحديات الملكية الفكرية: دراسة تحليلية نقدية. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قالمة: 2019.
3. رحايلي محمد، بلهوشات الزبير. حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في البيئة الرقمية: الحالة الجزائرية. مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد 29، ع.1.

### محاورة المحاضرة:

- اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية
- معاهدة الويبوبشأن حق المؤلف 1996
- معاهدة واشنطن بشأن حماية الدوائر المتكاملة

### 1. اتفاقية روما بشأن حماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة 1961:

وتتضمن اتفاقية روما حماية أداء الفنانين وتسجيلات المنتجين وبرامج هيئات الإذاعة. وسوف نوضحها من خلال ما يلي:<sup>1</sup>

- فنانو الأداء: أي الممثلون والمطربون والموسيقيون والراقصون والأشخاص الآخرون الذين يؤدون المصنفات الأدبية والفنية. ويتمتعون بالحماية من بعض الأعمال التي لم يوافقوا عليها، منها إذاعة أدائهم الحي أو نقله للجمهور، وتثبيت أدائهم الحي على دعامة مادية، واستنساخ ذلك التثبيت إذا جرى التثبيت الأصلي دون موافقتهم أو إذا جرى الاستنساخ لأغراض غير الأغراض التي كانوا قد وافقوا عليها.
- ويتمتع منتجو التسجيلات الصوتية بالحق في التصريح باستنساخ تسجيلاتهم الصوتية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو حظر ذلك. وتعرف اتفاقية روما "التسجيل الصوتي" بأنه أي تثبيت سمعي بحت لأصوات أي أداء أو لغير ذلك من الأصوات. وإذا كان التسجيل الصوتي المنشور لأغراض تجارية موضع انتفاع ثانوي (أي إذا أذيع أو نقل للجمهور في أي شكل كان)، فيتعين على المنتفع أن يدفع لفناني الأداء أو لمنتجي التسجيلات الصوتية أو لجميعهم مكافأة واحدة ومنصفة. ومع ذلك، يحق للدول المتعاقدة ألا تطبق تلك القاعدة أو أن تحد من تطبيقها.
- أما هيئات الإذاعة، فيحق لها أن تصرح ببعض الأعمال أو تحظرها، وهذه الأعمال هي إعادة بث برامجها، وتثبيتها على دعامة مادية، واستنساخ تلك التثبيتات، ونقل برامجها التلفزيونية للجمهور إذا ما جرى النقل في أماكن متاحة للجمهور ومقابل دفع رسم للدخول.

وتجيز اتفاقية روما أن تنص القوانين الوطنية على تقييدات واستثناءات للحقوق المشار إليها أعلاه فيما يتعلق بالانتفاع الخاص والانتفاع بمقتطفات قصيرة للتعليق على الأحداث الجارية والتسجيل المؤقت الذي تجريه هيئة إذاعية بوسائلها ولبرامجها والانتفاع المقصور على أغراض التعليم أو البحث العلمي وفي أية حالة أخرى ينص فيها القانون الوطني على استثناءات لحق المؤلف في

<sup>1</sup> [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/rome/summary\\_rome.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/rome/summary_rome.html)

المصنفات الأدبية والفنية. وعلاوة على ذلك، فما أن يوافق فنان الأداء على إدراج أدائه في تسجيل بصري أو تسجيل سمعي بصري حتى تفقد الأحكام المتعلقة بحقوق فنان الأداء قابليتها للتطبيق.

وفيما يتعلق بالمدة، يتعين أن تظل الحماية سارية المفعول على الأقل حتى نهاية فترة 20 سنة تحسب على النحو التالي: (أ) اعتباراً من نهاية السنة التي يجري فيها التثبيت، بالنسبة إلى التسجيلات الصوتية والأداء المدرج فيها؛ (ب) واعتباراً من نهاية السنة التي يتم فيها الأداء، بالنسبة إلى الأداء غير المدرج في تسجيلات صوتية؛ (ج) واعتباراً من نهاية السنة التي تتم فيها الإذاعة. غير أن القوانين الوطنية أصبحت تنص أكثر فأكثر على مدة للحماية طولها 50 سنة بالنسبة إلى التسجيلات الصوتية أو الأداء على الأقل.

## 2. اتفاقية جنيف بشأن حماية منتجي الفونوغرامات 1971 :

وتنص اتفاقية الفونوغرامات أو جنيف<sup>2</sup> على التزام كل دولة متعاقدة بحماية أي منتج للتسجيلات الصوتية من مواطني دولة متعاقدة أخرى من إنتاج أية نسخ دون موافقته، ومن استيرادها إذا كان صنعها أو استيرادها بغرض توزيعها على الجمهور، ومن توزيعها على الجمهور. ويقصد بمصطلح "الفونوغرام" كل تثبيت صوتي بحت (أي أنه لا يشمل مثلاً التسجيل الصوتي المصاحب للأفلام أو أشرطة الفيديو)، أي كان شكله (اسطوانة أو شريط تسجيل أو خلاف ذلك). ويجوز منح الحماية بناء على قانون حق المؤلف أو قانون خاص بالحقوق ذات الصلة أو قانون المنافسة غير المشروعة أو القانون الجنائي. ويجب أن تسري الحماية لمدة 20 سنة على الأقل اعتباراً من تاريخ التثبيت الأول أو النشر الأول للفونوغرام. (على أن القوانين الوطنية أصبحت تنص أكثر فأكثر على مدة للحماية طولها 50 سنة). وتسمح الاتفاقية بفرض نفس التقييدات المنصوص عليها فيما يتعلق بحماية المؤلفين. كما تجيز التراخيص غير الطوعية إذا كان الغرض من الاستنساخ يقتصر على التعليم أو البحث العلمي ومحصوراً داخل أراضي الدولة التي منحت سلطاتها التراخيص وبشرط منح المكافأة العادلة (المادة 6).

<sup>2</sup> [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/phonograms/summary\\_phonograms.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/phonograms/summary_phonograms.html)

### 3. اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية 1883:

وقد أبرمت اتفاقية باريس سنة 1883 وتم تنقيحها في بروكسل سنة 1900، وفي واشنطن سنة 1911، وفي لاهاي سنة 1925، وفي لندن سنة 1934، وفي لشبونة سنة 1958، وفي استوكهولم سنة 1967، و عدلت سنة 1979.<sup>3</sup> وتطبق اتفاقية باريس على الملكية الصناعية بأوسع مفاهيمها، بما في ذلك البراءات والعلامات والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة (وهي نوع من "براءات الاختراع الصغيرة" المنصوص عليها في تشريعات بعض البلدان) وعلامات الخدمة والأسماء التجارية (وهي تسميات تشير إلى نشاط صناعي أو تجاري يمارس بناء عليها) والبيانات الجغرافية (أي بيانات المصدر وتسميات المنشأ) وقمع المنافسة غير المشروعة.

وتنقسم الأحكام الأساسية للاتفاقية إلى ثلاث فئات رئيسية هي المعاملة الوطنية وحق الأولوية والقواعد العامة.

(1) بناء على الأحكام الخاصة بالمعاملة الوطنية، تنص الاتفاقية على أنه يجب على كل دولة متعاقدة أن تمنح مواطني الدول المتعاقدة الأخرى الحماية نفسها التي تمنحها لرعاياها في مجال الملكية الصناعية. كما تقضي بأن يتمتع مواطنو الدول غير المتعاقدة بحقوق المعاملة الوطنية إذا كانوا يقيمون في دولة متعاقدة أو يملكون فيها مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقية وفعلية.

(2) وتنص الاتفاقية على حق الأولوية فيما يخص براءات الاختراع (ونماذج المنفعة عند الاقتضاء) والعلامات والرسوم والنماذج الصناعية. وبناء على ذلك، يجوز لمودع الطلب الذي يودع أول طلب قانوني في إحدى الدول المتعاقدة أن يتمتع بمهلة معينة (12 شهرا للبراءات ونماذج المنفعة و6 أشهر للرسوم والنماذج الصناعية والعلامات) ليلتمس الحماية في أية دولة متعاقدة أخرى. وعندئذ تعتبر الطلبات اللاحقة كما لو أنها قدمت في تاريخ إيداع الطلب الأول

<sup>3</sup> [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary\\_paris.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary_paris.html)

نفسه. وبعبارة أخرى، تحظى الطلبات اللاحقة بالأولوية (ومن هنا تعبير "حق الأولوية") بالنسبة إلى الطلبات التي يودعها أشخاص آخرون بشأن الاختراع ذاته أو نموذج المنفعة ذاته أو العلامة ذاتها أو الرسم الصناعي ذاته أو النموذج الصناعي ذاته خلال المهلة المذكورة. وعلاوة على ذلك، لا تتأثر الطلبات اللاحقة بأي حدث يقع في هذه الأثناء، كنشر الاختراع أو بيع السلع التي تحمل العلامة أو تجسد الرسم أو النموذج الصناعي نظرا إلى استنادها إلى الطلب الأول. ومن أهم المزايا العملية لهذا الحكم أن مودع الطلب الذي يلتمس الحماية في عدة بلدان لا يضطر إلى تقديم كل طلباته في آن واحد، بل يمنح مهلة زمنية تتراوح بين 6 أشهر و12 شهرا لاختيار البلدان التي يرغب في الحصول على الحماية فيها واتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحماية بكل عناية.

(3) وتنص الاتفاقية على بعض القواعد العامة التي يجب أن تتبعها الدول المتعاقدة بأجمعها، ومن أهمها ما يلي:

(أ) براءات الاختراع: لا ترتبط البراءات الممنوحة في مختلف الدول المتعاقدة للاختراع ذاته فيما بينها؛ فمنح براءة اختراع في إحدى الدول المتعاقدة لا يلزم سائر الدول المتعاقدة بمنح البراءة، ولا يجوز رفض براءة اختراع أو إلغاؤها أو إنهاؤها في أية دولة متعاقدة لأنها رفضت أو ألغيت أو أنهيت في أية دولة متعاقدة أخرى.

وللمخترع الحق في أن يسمى في البراءة بوصفه صاحب الاختراع. ولا يجوز رفض منح براءة اختراع. كما لا يجوز إبطال البراءة استنادا إلى أن بيع السلعة المشمولة بالبراءة أو السلعة المنتجة وفقا لطريقة صنع مشمولة بالبراءة يخضع لقيود أو تقييدات يفرضها القانون المحلي.

ولا يجوز لكل دولة متعاقدة أن تتخذ التدابير التشريعية التي تقضي بمنح تراخيص إجبارية لمنع الممارسات التعسفية التي قد تنجم عن الحقوق الاستثنائية الناشئة عن براءة الاختراع أن تفعل ذلك إلا في شروط معينة. وعليه، لا يجوز منح ترخيص إجباري (وهو ترخيص لا يمنحه صاحب البراءة وإنما تمنحه سلطة عامة في الدولة المعنية) في حال عدم استغلال الاختراع المشمول بالبراءة أو استغلاله بصورة غير كافية إلا بناء على طلب يودع بعد مرور ثلاث سنوات على تاريخ منح البراءة أو



بعد مرور أربع سنوات على تاريخ إيداع طلب البراءة. ويجب رفض منح الترخيص الإجباري إذا قدم صاحب البراءة أسبابا مشروعة تبرر امتناعه عن استغلال الاختراع. وبالإضافة إلى ذلك، لا يجوز إبطال براءة اختراع إلا في الحالات التي لا يكون فيها منح الترخيص الإجباري كافيا لمنع الممارسات التعسفية. وفي هذه الحالة الأخيرة، لا يجوز رفع دعوى إبطال البراءة إلا بعد انقضاء سنتين على منح الترخيص الإجباري الأول.

**(ب) العلامات:** لا تنظم اتفاقية باريس شروط إيداع العلامات وتسجيلها، حيث يحدد القانون المحلي في كل دولة متعاقدة تلك الشروط. ونتيجة لذلك، لا يجوز رفض أي طلب يودعه مواطن من مواطني إحدى الدول المتعاقدة لتسجيل علامة ما أو إبطال تسجيلها بسبب عدم إيداع تلك العلامة أو تسجيلها أو تجديدها في بلد المنشأ. ولا يرتبط تسجيل علامة ما في إحدى الدول المتعاقدة بإمكانية تسجيلها في أي بلد آخر بما في ذلك بلد المنشأ. وبالتالي، لا يؤثر إبطال تسجيل العلامة في إحدى الدول المتعاقدة أو إلغاؤه في صلاحية تسجيلها في سائر الدول المتعاقدة.

وإذا سجلت علامة ما على نحو صحيح في بلد المنشأ يجب قبول طلب إيداعها وحمايتها في شكلها الأصلي في الدول المتعاقدة الأخرى. على أنه يجوز رفض التسجيل في حالات محددة، لا سيما إذا مست العلامة حقوق الغير المكتسبة أو افتقرت إلى سمة مميزة أو كانت مخالفة للمبادئ الأخلاقية أو النظام العام أو كان من شأنها تضليل الجمهور. وإذا كان الانتفاع بعلامة مسجلة إجباريا في أية دولة متعاقدة، لا يجوز إلغاء التسجيل لعدم الانتفاع بالعلامة إلا بعد مرور فترة زمنية معقولة، وشريطة أن يتعذر على صاحب العلامة تبرير عدم الانتفاع بها.

ويتعين على كل دولة متعاقدة أن ترفض تسجيل العلامة وتمنع الانتفاع بها إذا كان من شأنها أن تثير اللبس لكونها استنساخا أو تقليدا أو ترجمة لعلامة أخرى مستخدمة في سلع مطابقة ومماثلة تعتبرها السلطات المختصة في تلك الدولة معروفة فيها وتخص شخصا يحق له الاستفادة من مزايا الاتفاقية. كما يتعين على كل دولة متعاقدة أن ترفض تسجيل العلامات التي تتألف من شعارات الدول المتعاقدة ورموزها وإشارات الرسمية أو تتضمنها دون تصريح بذلك، وأن تحول دون الانتفاع بها،

شريطة أن يكون المكتب الدولي للويبو قد أخطر بها. وتسري الأحكام نفسها على شعارات بعض المنظمات الدولية الحكومية وراياتها وغيرها من الإشارات والمختصرات والتسميات الخاصة بها.

(ج) الرسوم والنماذج الصناعية: يجب حماية الرسوم والنماذج الصناعية في كل دولة متعاقدة. ولا يجوز رفع الحماية لأن السلع التي تتضمن الرسم أو النموذج الصناعي ليست مصنعة في تلك الدول.

(د) الأسماء التجارية: يجب حماية الأسماء التجارية في كل دولة متعاقدة دون وجود التزام بإيداعها أو تسجيلها.

(هـ) بيانات المصدر: يجب أن تتخذ كل دولة متعاقدة التدابير اللازمة للتصدي للانتفاع المباشر أو غير المباشر بالبيانات الزائفة عن مصدر السلع أو هوية المنتج أو المصنع أو التاجر.

(و) المنافسة غير المشروعة: يجب أن تضمن كل دولة متعاقدة الحماية الفعلية من المنافسة غير المشروعة.

ولاتحاد باريس الذي أنشئ بناء على الاتفاقية جمعية ولجنة تنفيذية. وكل دولة عضو في الاتحاد وملتزمة على الأقل بالأحكام الإدارية والختامية من وثيقة استوكهولم (لسنة 1967) هي عضو في الجمعية. ويُنتخب أعضاء اللجنة التنفيذية من بين أعضاء الاتحاد ما عدا سويسرا التي تعد عضوا بحكم وضعها. وتتولى جمعية اتحاد باريس وضع برنامج أمانة الويبو وميزانيتها – فيما يتعلق بالاتحاد – لفترة سنتين.

## مراجع المحاضرة:

1. [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/rome/summary\\_rome.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/rome/summary_rome.html)
2. [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/phonograms/summary\\_phonograms.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/phonograms/summary_phonograms.html)
3. [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary\\_paris.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary_paris.html)

### محاورة المحاضرة:

- اتفاقية روما بشأن حماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة  
1961
- اتفاقية جنيف بشأن حماية منتجي الفونوغرامات 1971
- اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية 1883

## 1. اتفاقية روما بشأن حماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة 1961:

وتتضمن اتفاقية روما حماية أداء الفنانين وتسجيلات المنتجين وبرامج هيئات الإذاعة. وسوف نوضحها من خلال ما يلي:<sup>1</sup>

- فناني الأداء: أي الممثلون والمطربون والموسيقيون والراقصون والأشخاص الآخرون الذين يؤدون المصنفات الأدبية والفنية. ويتمتعون بالحماية من بعض الأعمال التي لم يوافقوا عليها، منها إذاعة أدائهم الحي أو نقله للجمهور، وتثبيت أدائهم الحي على دعامة مادية، واستنساخ ذلك التثبيت إذا جرى التثبيت الأصلي دون موافقتهم أو إذا جرى الاستنساخ لأغراض غير الأغراض التي كانوا قد وافقوا عليها.
  - ويتمتع منتجو التسجيلات الصوتية بالحق في التصريح باستنساخ تسجيلاتهم الصوتية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو حظر ذلك. وتعرف اتفاقية روما "التسجيل الصوتي" بأنه أي تثبيت سمعي بحت لأصوات أي أداء أو لغير ذلك من الأصوات. وإذا كان التسجيل الصوتي المنشور لأغراض تجارية موضع انتفاع ثانوي (أي إذا أذيع أو نقل للجمهور في أي شكل كان)، فيتعين على المنتفع أن يدفع لفناني الأداء أو لمنتجي التسجيلات الصوتية أو لجميعهم مكافأة واحدة ومنصفة. ومع ذلك، يحق للدول المتعاقدة ألا تطبق تلك القاعدة أو أن تحد من تطبيقها.
  - أما هيئات الإذاعة، فيحق لها أن تصرح ببعض الأعمال أو تحظرها، وهذه الأعمال هي إعادة بث برامجها، وتثبيتها على دعامة مادية، واستنساخ تلك التثبيتات، ونقل برامجها التلفزيونية للجمهور إذا ما جرى النقل في أماكن متاحة للجمهور ومقابل دفع رسم للدخول.
- وتجيز اتفاقية روما أن تنص القوانين الوطنية على تقييدات واستثناءات للحقوق المشار إليها أعلاه فيما يتعلق بالانتفاع الخاص والانتفاع بمقتطفات قصيرة للتعليق على الأحداث الجارية والتسجيل المؤقت الذي تجريه هيئة إذاعية بوسائلها ولبرامجها والانتفاع المقصور على أغراض التعليم أو البحث العلمي وفي أية حالة أخرى ينص فيها القانون الوطني على استثناءات لحق المؤلف في

<sup>1</sup> [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/rome/summary\\_rome.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/rome/summary_rome.html)

المصنفات الأدبية والفنية. وعلاوة على ذلك، فما أن يوافق فنان الأداء على إدراج أدائه في تسجيل بصري أو تسجيل سمعي بصري حتى تفقد الأحكام المتعلقة بحقوق فنان الأداء قابليتها للتطبيق.

وفيما يتعلق بالمدة، يتعين أن تظل الحماية سارية المفعول على الأقل حتى نهاية فترة 20 سنة تحسب على النحو التالي: (أ) اعتباراً من نهاية السنة التي يجري فيها التثبيت، بالنسبة إلى التسجيلات الصوتية والأداء المدرج فيها؛ (ب) واعتباراً من نهاية السنة التي يتم فيها الأداء، بالنسبة إلى الأداء غير المدرج في تسجيلات صوتية؛ (ج) واعتباراً من نهاية السنة التي تتم فيها الإذاعة. غير أن القوانين الوطنية أصبحت تنص أكثر فأكثر على مدة للحماية طولها 50 سنة بالنسبة إلى التسجيلات الصوتية أو الأداء على الأقل.

## 2. اتفاقية جنيف بشأن حماية منتجي الفونوغرامات 1971 :

وتنص اتفاقية الفونوغرامات أو جنيف<sup>2</sup> على التزام كل دولة متعاقدة بحماية أي منتج للتسجيلات الصوتية من مواطني دولة متعاقدة أخرى من إنتاج أية نسخ دون موافقته، ومن استيرادها إذا كان صنعها أو استيرادها بغرض توزيعها على الجمهور، ومن توزيعها على الجمهور. ويقصد بمصطلح "الفونوغرام" كل تثبيت صوتي بحت (أي أنه لا يشمل مثلاً التسجيل الصوتي المصاحب للأفلام أو أشرطة الفيديو)، أي كان شكله (اسطوانة أو شريط تسجيل أو خلاف ذلك). ويجوز منح الحماية بناء على قانون حق المؤلف أو قانون خاص بالحقوق ذات الصلة أو قانون المنافسة غير المشروعة أو القانون الجنائي. ويجب أن تسري الحماية لمدة 20 سنة على الأقل اعتباراً من تاريخ التثبيت الأول أو النشر الأول للفونوغرام. (على أن القوانين الوطنية أصبحت تنص أكثر فأكثر على مدة للحماية طولها 50 سنة). وتسمح الاتفاقية بفرض نفس التقييدات المنصوص عليها فيما يتعلق بحماية المؤلفين. كما تجيز التراخيص غير الطوعية إذا كان الغرض من الاستنساخ يقتصر على التعليم أو البحث العلمي ومحصوراً داخل أراضي الدولة التي منحت سلطاتها الترخيص وبشرط منح المكافأة العادلة (المادة 6).

<sup>2</sup> [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/phonograms/summary\\_phonograms.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/phonograms/summary_phonograms.html)

### 3. اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية 1883:

وقد أبرمت اتفاقية باريس سنة 1883 وتم تنقيحها في بروكسل سنة 1900، وفي واشنطن سنة 1911، وفي لاهاي سنة 1925، وفي لندن سنة 1934، وفي لشبونة سنة 1958، وفي استوكهولم سنة 1967، و عدلت سنة 1979.<sup>3</sup> وتطبق اتفاقية باريس على الملكية الصناعية بأوسع مفاهيمها، بما في ذلك البراءات والعلامات والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة (وهي نوع من "براءات الاختراع الصغيرة" المنصوص عليها في تشريعات بعض البلدان) وعلامات الخدمة والأسماء التجارية (وهي تسميات تشير إلى نشاط صناعي أو تجاري يمارس بناء عليها) والبيانات الجغرافية (أي بيانات المصدر وتسميات المنشأ) وقمع المنافسة غير المشروعة.

وتنقسم الأحكام الأساسية للاتفاقية إلى ثلاث فئات رئيسية هي المعاملة الوطنية وحق الأولوية والقواعد العامة.

(1) بناء على الأحكام الخاصة بالمعاملة الوطنية، تنص الاتفاقية على أنه يجب على كل دولة متعاقدة أن تمنح مواطني الدول المتعاقدة الأخرى الحماية نفسها التي تمنحها لرعاياها في مجال الملكية الصناعية. كما تقضي بأن يتمتع مواطنو الدول غير المتعاقدة بحقوق المعاملة الوطنية إذا كانوا يقيمون في دولة متعاقدة أو يملكون فيها مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقية وفعلية.

(2) وتنص الاتفاقية على حق الأولوية فيما يخص براءات الاختراع (ونماذج المنفعة عند الاقتضاء) والعلامات والرسوم والنماذج الصناعية. وبناء على ذلك، يجوز لمودع الطلب الذي يودع أول طلب قانوني في إحدى الدول المتعاقدة أن يتمتع بمهلة معينة (12 شهرا للبراءات ونماذج المنفعة و6 أشهر للرسوم والنماذج الصناعية والعلامات) ليلتمس الحماية في أية دولة متعاقدة أخرى. وعندئذ تعتبر الطلبات اللاحقة كما لو أنها قدمت في تاريخ إيداع الطلب الأول

<sup>3</sup> [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary\\_paris.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary_paris.html)

نفسه. وبعبارة أخرى، تحظى الطلبات اللاحقة بالأولوية (ومن هنا تعبير "حق الأولوية") بالنسبة إلى الطلبات التي يودعها أشخاص آخرون بشأن الاختراع ذاته أو نموذج المنفعة ذاته أو العلامة ذاتها أو الرسم الصناعي ذاته أو النموذج الصناعي ذاته خلال المهلة المذكورة. وعلاوة على ذلك، لا تتأثر الطلبات اللاحقة بأي حدث يقع في هذه الأثناء، كنشر الاختراع أو بيع السلع التي تحمل العلامة أو تجسد الرسم أو النموذج الصناعي نظرا إلى استنادها إلى الطلب الأول. ومن أهم المزايا العملية لهذا الحكم أن مودع الطلب الذي يلتمس الحماية في عدة بلدان لا يضطر إلى تقديم كل طلباته في آن واحد، بل يمنح مهلة زمنية تتراوح بين 6 أشهر و12 شهرا لاختيار البلدان التي يرغب في الحصول على الحماية فيها واتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحماية بكل عناية.

(3) وتنص الاتفاقية على بعض القواعد العامة التي يجب أن تتبعها الدول المتعاقدة بأجمعها، ومن أهمها ما يلي:

(أ) براءات الاختراع: لا ترتبط البراءات الممنوحة في مختلف الدول المتعاقدة للاختراع ذاته فيما بينها؛ فمنح براءة اختراع في إحدى الدول المتعاقدة لا يلزم سائر الدول المتعاقدة بمنح البراءة، ولا يجوز رفض براءة اختراع أو إلغاؤها أو إنهاؤها في أية دولة متعاقدة لأنها رفضت أو ألغيت أو أنهيت في أية دولة متعاقدة أخرى.

وللمخترع الحق في أن يسمى في البراءة بوصفه صاحب الاختراع. ولا يجوز رفض منح براءة اختراع. كما لا يجوز إبطال البراءة استنادا إلى أن بيع السلعة المشمولة بالبراءة أو السلعة المنتجة وفقا لطريقة صنع مشمولة بالبراءة يخضع لقيود أو تقييدات يفرضها القانون المحلي.

ولا يجوز لكل دولة متعاقدة أن تتخذ التدابير التشريعية التي تقضي بمنح تراخيص إجبارية لمنع الممارسات التعسفية التي قد تنجم عن الحقوق الاستثنائية الناشئة عن براءة الاختراع أن تفعل ذلك إلا في شروط معينة. وعليه، لا يجوز منح تراخيص إجباري (وهو ترخيص لا يمنحه صاحب البراءة وإنما تمنحه سلطة عامة في الدولة المعنية) في حال عدم استغلال الاختراع المشمول بالبراءة أو استغلاله بصورة غير كافية إلا بناء على طلب يودع بعد مرور ثلاث سنوات على تاريخ منح البراءة أو

بعد مرور أربع سنوات على تاريخ إيداع طلب البراءة. ويجب رفض منح الترخيص الإجباري إذا قدم صاحب البراءة أسبابا مشروعة تبرر امتناعه عن استغلال الاختراع. وبالإضافة إلى ذلك، لا يجوز إبطال براءة اختراع إلا في الحالات التي لا يكون فيها منح الترخيص الإجباري كافيا لمنع الممارسات التعسفية. وفي هذه الحالة الأخيرة، لا يجوز رفع دعوى إبطال البراءة إلا بعد انقضاء سنتين على منح الترخيص الإجباري الأول.

**(ب) العلامات:** لا تنظم اتفاقية باريس شروط إيداع العلامات وتسجيلها، حيث يحدد القانون المحلي في كل دولة متعاقدة تلك الشروط. ونتيجة لذلك، لا يجوز رفض أي طلب يودعه مواطن من مواطني إحدى الدول المتعاقدة لتسجيل علامة ما أو إبطال تسجيلها بسبب عدم إيداع تلك العلامة أو تسجيلها أو تجديدها في بلد المنشأ. ولا يرتبط تسجيل علامة ما في إحدى الدول المتعاقدة بإمكانية تسجيلها في أي بلد آخر بما في ذلك بلد المنشأ. وبالتالي، لا يؤثر إبطال تسجيل العلامة في إحدى الدول المتعاقدة أو إلغاؤه في صلاحية تسجيلها في سائر الدول المتعاقدة.

وإذا سجلت علامة ما على نحو صحيح في بلد المنشأ يجب قبول طلب إيداعها وحمايتها في شكلها الأصلي في الدول المتعاقدة الأخرى. على أنه يجوز رفض التسجيل في حالات محددة، لا سيما إذا مست العلامة حقوق الغير المكتسبة أو افتقرت إلى سمة مميزة أو كانت مخالفة للمبادئ الأخلاقية أو النظام العام أو كان من شأنها تضليل الجمهور. وإذا كان الانتفاع بعلامة مسجلة إجباريا في أية دولة متعاقدة، لا يجوز إلغاء التسجيل لعدم الانتفاع بالعلامة إلا بعد مرور فترة زمنية معقولة، وشريطة أن يتعذر على صاحب العلامة تبرير عدم الانتفاع بها.

ويتعين على كل دولة متعاقدة أن ترفض تسجيل العلامة وتمنع الانتفاع بها إذا كان من شأنها أن تثير اللبس لكونها استنساخا أو تقليدا أو ترجمة لعلامة أخرى مستخدمة في سلع مطابقة ومماثلة تعتبرها السلطات المختصة في تلك الدولة معروفة فيها وتخص شخصا يحق له الاستفادة من مزايا الاتفاقية. كما يتعين على كل دولة متعاقدة أن ترفض تسجيل العلامات التي تتألف من شعارات الدول المتعاقدة ورموزها وإشارات الرسمية أو تتضمنها دون تصريح بذلك، وأن تحول دون الانتفاع بها،



شريطة أن يكون المكتب الدولي للويبو قد أخطر بها. وتسري الأحكام نفسها على شعارات بعض المنظمات الدولية الحكومية وراياتها وغيرها من الإشارات والمختصرات والتسميات الخاصة بها.

(ج) الرسوم والنماذج الصناعية: يجب حماية الرسوم والنماذج الصناعية في كل دولة متعاقدة. ولا يجوز رفع الحماية لأن السلع التي تتضمن الرسم أو النموذج الصناعي ليست مصنعة في تلك الدول.

(د) الأسماء التجارية: يجب حماية الأسماء التجارية في كل دولة متعاقدة دون وجود التزام بإيداعها أو تسجيلها.

(هـ) بيانات المصدر: يجب أن تتخذ كل دولة متعاقدة التدابير اللازمة للتصدي للانتفاع المباشر أو غير المباشر بالبيانات الزائفة عن مصدر السلع أو هوية المنتج أو المصنع أو التاجر.

(و) المنافسة غير المشروعة: يجب أن تضمن كل دولة متعاقدة الحماية الفعلية من المنافسة غير المشروعة.

ولاتحاد باريس الذي أنشئ بناء على الاتفاقية جمعوية ولجنة تنفيذية. وكل دولة عضو في الاتحاد وملتزمة على الأقل بالأحكام الإدارية والختامية من وثيقة استوكهولم (لسنة 1967) هي عضو في الجمعوية. ويُنتخب أعضاء اللجنة التنفيذية من بين أعضاء الاتحاد ما عدا سويسرا التي تعد عضوا بحكم وضعها. وتتولى جمعوية اتحاد باريس وضع برنامج أمانة الويبو وميزانيتها – فيما يتعلق بالاتحاد – لفترة سنتين.

## مراجع المحاضرة:

1. [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/rome/summary\\_rome.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/rome/summary_rome.html)
2. [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/phonograms/summary\\_phonograms.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/phonograms/summary_phonograms.html)
3. [https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary\\_paris.html](https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/paris/summary_paris.html)

### محاورة المحاضرة:

- ظهور حركة الوصول الحر
- تعريف الوصول الحر
- طرق الوصول الحر
- أهداف الوصول الحر
- معوقات الوصول الحر

## 1. ظهور حركة الوصول الحر:

لقد كان شيوع استخدام مصطلح الوصول الحر Open Access مع نهاية القرن الماضي في أوساط الباحثين وذلك للتعبير على أسلوب أو نظام جديد للاتصال العلمي، ويرتكز أساساً على إتاحة الفرصة للجميع لتصفح البحوث والتقارير العلمية والبحوث عبر شبكة الإنترنت مجاناً ودون أية قيود مالية أو قانونية أو الحصول على ترخيص مسبق.<sup>1</sup>

ولقد نضجت فكرة الوصول الحر سنة 1990 مع بروز عدد من العلماء في تخصصات مختلفة معلنين عن نشرهم لعدد من الدوريات المتاحة عبر الإنترنت مجاناً ودون قيود، وجاء عام 1991 حاملاً معه فكرة إنشاء أول الأرشيفات الحرة بواسطة السيد Paul Ginsparg والذي أطلق عليه اسم Arxiv، حيث يتيح هذا الأرشيف مقالات دوريات قبل نشرها في مجال الفيزياء، وتم إنشاء مستودع للمنشورات العلمية في جامعة سوثامبتون عام 1997 بهدف تجميع بحوث ما قبل النشر وما بعده، وشهد عام 1998 حركة أقوى في طريق الوصول الحر وذلك بتأسيس Sparc الاتحاد الأمريكي للنشر العلمي والمصادر الأكاديمية، حيث دعم زيادة حجم المواد المتاحة عن طريق الوصول الحر في مجال الطب الإحيائي.<sup>2</sup>

## 2. تعريف الوصول الحر:

ويعرف أندرلسون الوصول الحر بأنه: "جعل البحث العلمي متاحاً مجاناً عبر الإنترنت للأشخاص للقراءة مع الحد الأدنى من القيود المفروضة على الوصول وإعادة الاستخدام".<sup>3</sup> ويعرفه Suber

<sup>1</sup> الشوابكة، يونس أحمد. بوعزة، عبد المجيد صالح. إناجيات أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمارات نحو نظام الوصول الحر. [على الخط]: <http://arab-afl. org/old/index. php?page=43&link=92&sub=93&type=headings&id=9034>. (زيارة يوم 2020/03/30)

<sup>2</sup> رمضان، مها محمد. التدفق الحر للمعلومات العلمية بين النشأة التاريخية والتعريف. Cybrarians Journal. [على الخط]، 2011، ع. 27. متاح على الرابط: [http://www. journal. cybrarians. info/index. php?option=com\\_content&view=article&id=595:2011-11-30-10-17](http://www. journal. cybrarians. info/index. php?option=com_content&view=article&id=595:2011-11-30-10-17). (زيارة يوم 2020/03/30)

<sup>3</sup> حميدة إسمهان، عياد ربيعة. المستودعات الرقمية الأكاديمية والوصول الحر إلى المعلومات: دراسة ميدانية بجامعة 08 ماي 1945 قالة- مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قالة: 2019، ص. 12.

Peter بأنه " هو وصول مفتوح رقمي ومجاني عبر الإنترنت، خالي من معظم القيود وحقوق النشر والتراخيص "4.

ويعرفه Suber Peter في مدونته بأنه: "ذلك الإنتاج الفكري الرقمي، المجاني والمتاح على الشبكة العنكبوتية والخالي من أغلب عوائق الوصول وضوابط حقوق التأليف" كما عرفت مبادرة بودابست الوصول الحر بأنه: "إتاحة الإنتاج الفكري مجاناً على الإنترنت وحرية الاستفادة في القراءة والتحميل والنسخ والطباعة والتوزيع أو الربط بنصوص تلك المقالات دون معوقات مالية أو قانونية"<sup>5</sup> ومن خلال التعريفات السابقة يمكن استنتاج أهم العناصر المشتركة للوصول الحر والخروج بالتعريف الآتي:

الوصول الحر هو الوصول المجاني الدائم للإنتاج الفكري العلمي على شبكة الانترنت للنصوص الكاملة، والمرخص بحيث يمكن الاطلاع على تلك المعلومات وتحميلها ونسخها وتوزيعها وطباعتها من دون أي قيود.

ونظام الوصول الحر إلى الإنتاج الفكري حسب مبادرة بودابست (2002) يعني إتاحة ذلك الإنتاج للجمهور العام، وبذلك يصبح بإمكان أي مستفيد أن يقرأ النصوص الكاملة للمقالات وينزلها ويستنسخها ويوزعها ويطبّعها أو يبحث فيها أو عنها أو يستشهد بها أو يقوم بتكسيّفها أو يحولها إلى بيانات يتم معالجتها عن طريق برمجيات معينة أو يستخدمها لأي غرض شرعي آخر دون حواجز مالية أو قانونية أو فنية باستثناء تلك المرتبطة باستخدام الإنترنت ذاتها، ولا يحد من استنساخ المقالة وتوزيعها سوى حق المؤلف في التحكم في شمولية العمل وحقه في الاعتراف به صاحباً له أو يذكر اسمه عند الاستشهاد بذلك العمل، ويمثل ذلك حقوق النشر الوحيدة التي ينبغي أخذها بعين الاعتبار.

ومن خلال التعريفات المختلفة نستنتج خصائص أساسية للوصول الحر، وهي:

<sup>4</sup>المرجع نفسه. ص.12.

<sup>5</sup>Budapest Open Access Initiative.[online]. Available at: <http://www.soros.org/openaccess/index.shtml> (Consulted at 15/11/2021)

- ✓ سهولة الوصول؛ أي تيسير الوصول لأكبر قدر ممكن من المعلومات والوثائق العلمية لأكبر شريحة ممكنة من المستفيدين، وهذا لا يتأتى إلا من خلال شبكة الإنترنت.
- ✓ ديمومة الوصول؛ أي أن الوصول للمعلومات يكون دائما ومستمرًا، وهذا يمكن إرجاعه إلى السياسات المعمول بها في الأرشفة والحفظ على المدى الطويل للمصادر.
- ✓ مجانية الوصول؛ حيث أن الوصول إلى مصادر المعلومات يكون خاليا من عوائق الوصول، أي أن الوصول يكون غير مرسم (من دون مقابل)، هذا بالإضافة إلى قضية قيود الاستخدام المتعلقة بالتراخيص.

### 3. طرق الوصول الحر:

هناك طريقتان للوصول لنموذج الوصول المفتوح للمعلومات عبر الإنترنت، وهما:

- ✓ **الطريق الذهبي:** ويعني القيام بنشر دوريات علمية محكمة لا تهدف إلى الربح المادي، وتسمح للمستفيدين منها (دون أية رسوم) بالتمكن من الوصول عبر الإنترنت إلى النسخ الإلكترونية من المقالات التي تقوم بنشرها، وينبغي الإشارة إلى أن هذا النمط من الدوريات يتمتع بالخصائص نفسها التي تتمتع بها الدوريات المقيدة ذات الرسوم وعلى رأسها التحكيم العلمي للمقالات.<sup>6</sup>
- ✓ **الطريق الأخضر:** ويعني قيام الدوريات القائمة على الربح المادي، بالسماح وتشجيع إيداع المقالات المحكمة المنشورة بها (في نفس وقت النشر أو بعده بفترة قصيرة) في مستودعات متاحة للعموم على الخط المباشر، وقد نتج عن هذا الأسلوب بالفعل إنشاء مستودعات رقمية تشتمل على العديد من تلك المقالات العلمية المحكمة فضلا عن اشتغال بعضها على الأنماط الأخرى من الإنتاج الفكري.<sup>7</sup>

<sup>6</sup> السناني، أحمد بن حمد بن مسعود . بوعزة، عبد المجيد صالح . منهجية مقترحة لدراسة استخدام الأكاديميين لدوريات الوصول الحر والأرشفيات المفتوحة المتاحة من خلال شبكة الأنترنت: دراسة تطبيقية على كلية الهندسة في جامعة السلطان قابوس . عمان:

دار صفاء للنشر والتوزيع، 2016 . ص 32.33

<sup>7</sup> المرجع نفسه. ص33

#### 4. أهداف الوصول الحر:

لحركة الوصول الحر أهداف ترمي إلى تحقيقها، وأبرز هذه الأهداف:

- إزالة العوائق التي تحول دون الوصول إلى الدراسات والأبحاث.
- مساعدة المؤسسات العلمية والأكاديمية في التغلب على مشكلة الارتفاع المستمر في كلفة الاشتراك في الدوريات العلمية.
- مساعدة الباحثين على مجابهة مشكلة الإتاحة.
- تقليص الفجوة الرقمية بين الدول المتقدمة والدول النامية أو بين من ينتج المعلومة وبين من يستفيد منها.
- ضمان بث موسع للعمل البحثي.
- توفير حلول التكلفة المنخفضة من خلال مستودعات أو مخازن المؤسسات.
- توفير العمل البحثي المفتوح بغض النظر عن المكان أو المصادر المالية.
- المشاركة بالبحوث والخبرات العلمية والعملية بين أفراد المجتمع الأكاديمي.
- زيادة تأثير البحوث العلمية بزيادة الوصول إليها.

#### 5. معوقات الوصول الحر:

وهناك مجموعة من المشكلات والمعوقات التي تقف أمام الباحثين تجاه الوصول الحر للمعلومات ومن بين هذه المشكلات نجد:<sup>8</sup>

- عدم توافر الدراية الكافية لدى الكثير من الباحثين عند استخدام أدوات البحث الملائمة لتحقيق الوصول للمواد التي تخدم بالفعل الحاجة البحثية.
- ليست كل الوثائق متاحة بالفعل بالشكل الإلكتروني.
- الاختلاف والتغيير المستمر في المعلومات المتاحة يوماً بعد يوم عبر الإنترنت، مما ينعكس على صحة وجود الاستشهادات المرجعية.

أما بالنسبة للمعوقات فيرجعها بورك (2004) Bork إلى:

<sup>8</sup> حميدة إسمهان، عياد ربيعة. مرجع سابق. ص. 18.

- المعوقات القانونية المتصلة بالملكية الفكرية وحقوق المؤلفين.
- المعوقات التكنولوجية المتصلة بالبنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات.
- المعوقات المادية المتصلة بالأمور المالية والاقتصادية وأساليب التمويل والتعامل التجارية.
- المعوقات الفنية المتصلة بخدمات ومعايير التكشيف.

### مراجع المحاضرة:

1. حميدة إسمهان، عياد ربيعة. المستودعات الرقمية الأكاديمية والوصول الحر إلى المعلومات: دراسة ميدانية بجامعة 08 ماي 1945 -قائمة-. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قالمة: 2019.
2. رمضان، مها محمد . التدفق الحر للمعلومات العلمية بين النشأة التاريخية والتعريف . Cybrarians Journal . [على الخط]، 2011، ع. 27 . متاح على الرابط : [http://www.journal.cybrarians.info/index.php?option=com\\_content&view=article&id=595:2011-11-30-10-17-51&catid=](http://www.journal.cybrarians.info/index.php?option=com_content&view=article&id=595:2011-11-30-10-17-51&catid=) (تمت الزيارة يوم 2021/09/15)
3. السناني، أحمد بن حمد بن مسعود . بوعزة، عبد المجيد صالح . منهجية مقترحة لدراسة استخدام الأكاديميين لدوريات الوصول الحر والأرشيفات المفتوحة المتاحة من خلال شبكة الأنترنت: دراسة تطبيقية على كلية الهندسة في جامعة السلطان قابوس . عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2016
4. الشوابكة، يونس أحمد . بوعزة، عبد المجيد صالح . اتجاهات أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمارات نحو نظام الوصول الحر . [على الخط] : <http://arab-afli.org/old/index.php?page=43&link=92&sub=93&type=headings&id=9034> (تمت الزيارة يوم 2021/09/15)
5. الشوابكة، يونس أحمد إسماعيل . المكتبات وحركة الوصول الحر للمعلومات :الدور والعلاقات والتأثيرات المتبادلة . cybrarians journal . [على الخط]، 2009، ع. 18 . متاح على: [http://www.journal.cybrarians.info/index.php?option=com\\_content&view=article&id=377:2009-07-19-08-54-19&catid=141:2009-05-20-09-52-31](http://www.journal.cybrarians.info/index.php?option=com_content&view=article&id=377:2009-07-19-08-54-19&catid=141:2009-05-20-09-52-31) (تمت الزيارة يوم 2021/09/15)

### محاورة المحاضرة:

- تحديات النشر
- إدارة الوصول
- عناصر إدارة الوصول



## 1. تحديات النشر:

يعد النشر بصفة عامة اختصاصاً أصيلاً يعنى به الناشر بمقتضى عقد بينه وبين صاحب المصنف، إذ يوكل له أمر نشر مصنفه بمقابل مادي معلوم ومتفق عليه بينهما، فالمؤلف له حق تقرير النشر ويوكل مهمة النشر إلى الناشر، أما النشر الإلكتروني فهو صورة مستحدثة من النشر ضمن بيئة إلكترونية وباستخدام الشبكات، وبذلك فقد تغيرت أطراف النشر لتظهر شركات افتراضية، قواعد بيانات، مكتبات رقمية، فأصبح المجال أوسع وذلك لما تمنحه هذه البيئة من سهولة في تصنيع المصنف والتسويق له وتوزيعه على المستفيدين دون مشقة أو تكاليف ضخمة.<sup>1</sup>

ويعرف النشر الإلكتروني بأنه نشر المعلومات التقليدية الورقية عبر تقنيات جديدة تستخدم الحاسبات وبرامج معينة في طباعة المعلومات وتوزيعها ونشرها، ويمكن أن يتضمن كل أشكال أوعية المعلومات، وقد حدد هانز واتجن بعض النماذج من المعلومات ذات العلاقة بالنشر الإلكتروني، ومنها: سجلات الفهارس الخاصة بالكتب والمواد التقليدية، القوائم الببليوغرافية الجارية للناشرين والموردين، المكتبات ودور الكتب، المستخلصات، النصوص الكاملة وكذلك بعض الخدمات والأدوات مثل خدمات توصيل الوثائق لدعم المكتبات والشبكات والخدمات التجارية والخدمات الإدارية التعاونية وخدمات الانترنت وأدوات البحث المتنوعة التي تمثلها الأدلة الموضوعية والفهارس.

ولعل أهم الأسباب التي تمنع الناشرين من النشر الإلكتروني هو الخوف من النسخ غير المشروع والخوف على حقوق المؤلفين لذلك ظهرت تقنية DRM لتمكينهم من النشر المأمون للممتلكات الفكرية والتحكم في النفاذ إلى المواد الرقمية بواسطة مفتاح رقمي يمنح للمستفيد بعد تسديد التكاليف مع قيود خاصة على الطبع أو النسخ أو التعديل أو غيره من القيود.<sup>2</sup>

## 2. إدارة الوصول:

دخاخي، هناء. إدارة مشاريع الرقمنة في المكتبات الجامعية وتحديات الملكية الفكرية. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قالمة: 2019. ص. 60<sup>1</sup>

<sup>2</sup> أحمد، يوسف حافظ أحمد. النشر الإلكتروني ومشروعات المكتبات الرقمية العالمية والدور العربي في رقمنة وحفظ التراث الثقافي. [د.م.]: دار نهضة مصر للنشر، [د.ت.]. ص. 28.

لقد تعددت التعاريف المتعلقة بتقنين الإتاحة – إدارة الوصول – فقد عرفها وليام ارمز على أنها "مجموعة الضوابط المتحكممة في إتاحة المكتبات الرقمية". كما تعرّف إدارة الإتاحة الإلكترونية من خلال ربطها بالوصول إلى المنشورات العلمية بأنها "ضبط لعملية الوصول إلى مواد المكتبات الرقمية، وأحيانا يطلق عليها ضوابط وشروط الوصول للمعلومات أو إدارة الحقوق؛ من خلال هذا التعريف يتجلى لنا بأن إدارة الإتاحة هي الإدارة المرتبطة بالوصول إلى المنشورات العلمية الإلكترونية بجملة من الشروط للنفاد إليها.<sup>3</sup>

وينظر إليها أيضا كآليات حماية تقنية على المصنفات، وتمارس إدارة الوصول من خلال مجموعة من الإجراءات المتحكممة في عملية الوصول إلى المحتوى العلمي تتمثل في:

- إجراءات المراقبة: مثل كلمة السر، رمز الدخول، منع أو تحديد النسخ، حسابات الدخول،...الخ.

- إجراءات إدارة الحقوق: تحديد عدد النسخ، تحديد عدد قراء المنشور، التراخيص،...الخ.<sup>4</sup>

وفيما يلي تفصيل أكثر في تلك الإجراءات.

### 3. عناصر إدارة الوصول:

وتتضمن عملية إدارة الوصول إلى الموارد الرقمية عدة أطراف وتجمع بين عدة عناصر حتى يتم تحقيق الوصول الحقيقي إليها واستغلالها من طرف المستفيدين المرخص لهم، والتي يرى ويليام ارمز بأنها تتكون من عدة عناصر متداخلة فيما بينها، هي كالتالي:

- المستفيد: يعد المستفيد حلقة رئيسية في إدارة الوصول للمواد الرقمية، فمنطلق هذه العملية طلب المستفيد الحصول على معلومات للاستفادة منها عن طريق الاتصال بقواعد البيانات على الخط المباشر، والتي تتطلب التأكد من أحقيته في النفاذ إليها والاطلاع على المعلومات التي يحتاجها من خلال إجراءات الإثبات التي تحققها التقنيات الحديثة والمتمثلة في إدارة الحقوق الرقمية.

دخاخي، هناء. مرجع سابق. ص.61.<sup>3</sup>

<sup>4</sup> REZGUI, Kamel. La Protection technique des œuvres en ligne entre les prérogatives des titulaires de droits et les droits des consommateurs. Dans: الانترنت فضاء للحرية ومصدر للإشكاليات القانونية: Tunis: univ-ElManar ;pub. DRIMAN , 2014. p.p.143-144.

- الموارد الرقمية: إن قواعد البيانات والمعلومات على الخط المباشر تتضمن منشورات علمية متنوعة كالمقالات، الرسائل الجامعية، الدوريات والكتب التي يتطلب تحديدها بدقة وتنظيمها بطريقة مهيكلية مما يسمح بالوصول إليها بطريقة قانونية دون إمكانية التعديل أو التغيير فيها من خلال تقنيات كالدفع بالعلامات المائية، والتي تعد وسيلة دفاعية تسمح للناشرين بتتبع عمليات النسخ غير القانونية إضافة إلى منعها، والتنظيم من خلال وضع ما يعرف بما وراء البيانات وهي عبارة عن المعلومات التي تسمح للمستفيد بالوصول إلى المادة الرقمية التي يريدتها بالتحديد.

- العمليات: تشمل مختلف الممارسات التي يستطيع المستفيد القيام بها عند ولوجه إلى قواعد البيانات، أي أنها تتمثل في مختلف العمليات المرخص بها من طرف مدير المعلومات التي تسمح بتعامل المستفيد مع المعلومات، فهي تعبر عن حدود الاستخدام كإمكانية الاستنساخ، الاقتباس، كما يعتبر الاطلاع من الحدود المفروضة على استغلال المادة الرقمية.<sup>5</sup>

- السياسات: تعرف بأنها القاعدة التي سنّها مدير المعلومات الموضحة لكيفية استغلال قواعد البيانات على الخط المباشر، حيث تعد سياسة تقنين الإتاحة مسألة معقدة جدا تتطلب دراية وإحاطة جيدة وشاملة بكل العناصر السابقة - مختلف العمليات، المواد الرقمية، المستفيدين - لضمان إدارة وصول فعالة تسمح للمستفيد بالوصول بسهولة ويسر إلى المعلومات والاستفادة منها، فسياسة الإتاحة تتطلب في صياغتها الرسمية معتمدة في ذلك على محددات مختلفة، والمتمثلة في حقوق الناشرين من جهة وحقوق المؤلفين من جهة أخرى.

وتعرف سياسة الإتاحة بأنها خطة تضعها المكتبة الرقمية معتمدة على أهداف الإتاحة وباستخدام تقنيات الإتاحة. وتعني أيضا شروط الاستخدام، ويقصد بها الإجراءات التي ستبعتها المكتبة الرقمية في إتاحة محتوى مصادرها الإلكترونية للمستفيدين بعينهم دون غيرهم وفق سياسة معينة، ويقابلها سياسة الإعارة في المكتبات التقليدية، فهناك من المكتبات التي توجد من ضمن خدماتها بعض أو كل الخدمات المجانية لاستخدام محتواها الرقمي، كما يوجد البعض الآخر الذي يشترط الاشتراك ودفع مقابل مادي حتى تتم الاستفادة من المصادر الرقمية والولوج داخل المكتبة. ومهما كانت الطريقة المتبعة في الولوج إلى المكتبة، فإنه لا بد من وجود مجموعة ضوابط تحكم عمليات إتاحة

<sup>5</sup> دخاخي، هناء. المرجع نفسه. ص.62.

واستخدام مصادر المعلومات الرقمية في المكتبة، وهناك طرق عدة لذلك نذكر منها؛ أسماء الولوج وكلمات السر، البطاقات المشفرة الذكية وغيرها من الأساليب، ولكن في هذه الحالة أيضا تبرز مشكلة حقوق المؤلف، ففي حالة حصول المكتبة الرقمية على مقابل مادي لما تقدمه من خدمات نجد أن المؤلف لا يحصل على شيء من هذا المقابل أو بمعنى آخر ليس هناك قواعد ثابتة وملزمة للمكتبة الرقمية لمشاركة مؤلف المادة في هذا العائد أو ما يعرف بعقد النشر.

وترى إيناس أحمد العفني أن إدارة الوصول تضمن الوظائف التالية:

- تتبع الاستخدام.
- تعريف وتوثيق المستخدمين.
- تقديم الحالة الراهنة لحقوق طبع كل منتج والقيود على استخدامه والرسوم المرتبطة بالاستخدام.
- العمليات المادية مع المستخدمين كالسماح لعدد محدد فقط من النسخ بالتداول أو مطالبة المستخدم برسوم على النسخة أو إعطاء الطلب إلى الناشر ليتعامل معه.<sup>6</sup>

### مراجع المحاضرة:

1. أحمد، يوسف حافظ أحمد. النشر الإلكتروني ومشروعات المكتبات الرقمية العالمية والدور العربي في رقمنة وحفظ التراث الثقافي. [د.م.]: دار نهضة مصر للنشر، [د.ت.].
2. دخاخي، هناء. إدارة مشاريع الرقمنة في المكتبات الجامعية وتحديات الملكية الفكرية. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قالمة: 2019.
3. REZGUI, Kamel. La Protection technique des œuvres en ligne entre les prérogatives des titulaires de droits et les droits des consommateurs. Dans: الانترنت فضاء للحرية ومصدر للإشكاليات: Tunis: univ-ElManar; pub. DRIMAN, 2014. القانونية

<sup>6</sup> دخاخي، هناء. مرجع سابق. ص 62

### محاورة المحاضرة:

- تعريف إدارة الحقوق الرقمية
- أهداف إدارة الحقوق الرقمية
- وظائف إدارة الحقوق الرقمية

## 1. تعريف إدارة الحقوق الرقمية:

تعتبر إدارة الحقوق الرقمية DRM تقنيات تعتمد على الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة لضمان وتفعيل الحماية لحقوق التأليف والنشر من خلال إدارة الحقوق المرتبطة بالمنشورات الرقمية عبر الشبكة العنكبوتية، بما يضمن تسيير الوصول بطريقة منظمة ومضمونة – أمانة – للموارد الرقمية وفقا للحقوق التي تتضمنها عقود ترخيص الاستخدام المنبثقة من قانون حقوق التأليف والنشر الرقمية. وفي هذا الشأن هناك من يسميها إدارة القيود الرقمية بدل إدارة الحقوق لأنها في جوهرها تقنية إدارة القيد بحيث تضمن تسيير الوصول إلى المورد بطريقة أمانة ومضمونة بعيدة عن كل أشكال وصور التعدي التي تتعرض لها الموارد الرقمية المختلفة.<sup>1</sup>

## 2. أهداف إدارة الحقوق الرقمية:

تقوم فلسفة DRM على تحقيق استغلال المصادر الرقمية، من خلال إتاحة الوصول إليها من طرف المستفيدين بما يضمن حماية حقوق التأليف والنشر الرقمية، وبذلك فهي تعمل على:<sup>2</sup>

- إدارة الحقوق الرقمية المرتبطة باستغلال المنشورات العلمية بين جميع الأطراف، والتمثلة في المؤلفين من خلال حماية حقوقهم وفقا لقانون حقوق المؤلف والناشرين التجاريين، وأيضا حقوق المستفيدين بالوصول إلى المعلومات.
- تجسيد سياسة إدارة الوصول للمحتويات الرقمية التي تمّ ضبطها من طرف مورد المعلومات.
- تسيير عملية الإتاحة من خلال السماح للمستفيدين المرخص لهم بالنفاد إلى قواعد البيانات على الخط المباشر عن طريق التعرف على كلمات المرور.
- قدرتها على ضبط ومراقبة الأعمال المسموح بها وغير المسموح بها، ومثال ذلك القدرة على الاستنساخ، التعديل، التحميل أو الطباعة.

<sup>1</sup> بيوض، نجود. الإتاحة الالكترونية وتأثيراتها على حقوق الملكية الفكرية. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قسنطينة: 2010. ص.30.

دخاخي، هناء. إدارة مشاريع الرقمنة في المكتبات الجامعية وتحديات الملكية الفكرية: دراسة تحليلية نقدية. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قالمة: 2019. ص. 63 <sup>2</sup>

- ضمان دفع تكاليف الولوج إلى المنشورات العلمية الإلكترونية في قواعد البيانات والمعلومات.

### 3. وظائف إدارة الحقوق الرقمية:

تقوم أنظمة إدارة الحقوق الرقمية DRM بوظائف متعددة، وتتمثل في:

- السيطرة الكاملة على كل تفاعل بين مستخدمي الإنترنت والمحتوى.
- التحكم في الوصول إلى المصنف محل الحماية.
- القدرة على تشفير وحل التشفير للمصنف محل الحماية.
- جعل المحتوى لقاعدة البيانات - المصنف المحمي - عديم الفائدة خارج الحاوية.
- التحكم في حدود الاستغلال المسموح به للمصنف والمحددة في عقود ترخيص المحتوى من خلال قدرتها على تخزين الأوامر.

وعليه، فإدارة الحقوق الرقمية هي عملية تيسير الوصول إلى الموارد الرقمية من خلال وضع تدابير وتقنيات كفيلة بحمايتها من كل صور التعدي وبالتالي حماية كل من حقوق المؤلف والناشر. ومن هنا وجب على المكتبات باعتبارها مزودا للخدمات الرقمية أن تتخذ هذه التدابير من أجل تفادي الوقوع في مشكلة التعدي على الحقوق في حال بثها لمجموعاتها المكتبية لجمهور مستخدميها عبر الإنترنت، فينبغي لها حيازة تراخيص من أصحاب الحقوق من أجل إمكانية التصرف المقيد في تزويد الجمهور بالمصنفات عبر الشبكة. ويكمن توضيح ذلك من خلال صورتين، وهما:

- حق النسخ؛ وذلك عن طريق تثبيت المصنف رقميا على قرص خادم، ويمكن أن يشمل نصوصا مستخدمة أو مطبوعة على الورق أو الصور، وهذا يعتبر نسخا للمصنف أو الابتكار، وبالتالي فإن أي تخزين لهذه المصنفات على الخادم دون نقلها إلى الجمهور على الشبكة يمكن أن يشكل تقليدا لمزود الخدمة.<sup>3</sup>

<sup>3</sup>دخاخي، هنا. مرجع سابق. ص. 62

- حق الأداء والعرض؛ لقد تناولته المادة 08 من معاهدة الويبو بشأن حقوق المؤلف لسنة 1996، والمقصود به إمكانية الوصول إلى المحتوى المخزن والمعروض على شبكة إذا طلب ذلك من طرف مستخدمي الشبكة، ويقوم مزود الخدمة هنا بأداء المصنف تقنيا وهذا العرض يكون مرفقا بنسخة مؤقتة لذاكرة الحاسوب المملوك للمستخدم، ويجب في هذه الحالة وجود ترخيص مسبق من صاحب الحق لإمكانية وضعه في متناول الجمهور، إضافة إلى ذلك يستوجب نقل المحتوى للجمهور على الشبكة وجود عقد يكون بين مزود الخدمة وصاحب الحق يرخص له حق الاستغلال التجاري للمحتوى وعرضه على الجمهور، ويشترط في العقد أن يحتوي: طبيعة الموقع أو الخدمة المقدمة، طبيعة الجمهور المتاح له هذا المحتوى، الشكل الذي يكون فيه ترقيم أو البث الرقمي للمحتوى.<sup>4</sup>

وإذا طبقنا هذه القواعد على محتوى الشبكة باعتبار أن نقل المصنفات وبثها رقميا على شبكة المعلومات الدولية يعتبر امتدادا للحق المادي لأصحاب حقوق المؤلفين والمبدعين، وبالتالي فهي محمية قانونا طبقا لقوانين الملكية الفكرية. نقول أنه لا يجوز التصرف في المحتوى في أي حال من الأحوال كون أن مستخدم الشبكة يكون في نفس وضعية القارئ لكتاب أو قصة معينة، وبالتالي يكون القارئ هنا حرا في التصرف في النسخة التي في يده فقط لحاجاته الشخصية وأن يخضعها لاستعمالاته الذاتية ومنفعته الخاصة، ولكنه لا يستطيع أن ينقل المصنف إلى الجمهور وإعادة نسخه من أجل نشره خارجيا دون إذن من صاحب الحق على المصنف.<sup>5</sup>

## مراجع المحاضرة:

1. بيوض، نجود. الإتاحة الالكترونية وتأثيراتها على حقوق الملكية الفكرية. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قسنطينة: 2010.
2. دخاخي، هناء. إدارة مشاريع الرقمنة في المكتبات الجامعية وتحديات الملكية الفكرية: دراسة تحليلية نقدية. مذكرة ماستر: علم المكتبات: جامعة قالمة: 2019.

<sup>4</sup> المرجع نفسه، ص. 63.

<sup>5</sup> دخاخي، هناء. مرجع سابق، ص. 63.



### محاورة المحاضرة:

- رخصة المشاع الإبداعي
- بنود رخصة المشاع الإبداعي
- أنواع رخص المشاع الإبداعي
- رخصة الاستخدام العام والكامل

تحتوي شبكة الإنترنت اليوم على أعداد كبيرة من الموارد المختلفة والتي تخضع إلى أحكام وقوانين الملكية الفكرية، وهو ما يطرح تحديات كثيرة في التصرف فيها وكيفية استخدامها بما يضمن عدم التعدي على الحقوق. ومن خلال هذا الدرس سوف نوضح الاستخدامات المختلفة لهذه الموارد دون الإخلال بحقوق الملكية الفكرية.

### 1. رخصة المشاع الإبداعي:

المشاع الإبداعي أو العموميات الخلاقة Creative Commons ويرمز لها باختصار cc هي منظمة غير ربحية تهدف لتوسيع مجال العمل الإبداعي المتوافر لآخرين بشكل قانوني ليتم تطويره، الاستناد عليه و مشاركته. وقد أصدرت المنظمة عدة رخص لحقوق التأليف والنشر تعرف عادة برخصة المشاع الإبداعي، وتعتمد هذه الرخص على حفظ بعض الحقوق أو التخلي عن جميع الحقوق أو ذكر اسم المؤلف الأصلي فقط.<sup>1</sup>

أصدرت المنظمة عدة رخص للملكية الفكرية تُعرف باسم رخص المشاع الإبداعي، والتي تعمل على ترويجها ليستخدمها المنتجون المبدعون من شتى أنحاء العالم لترخيص المنتجات التي ينتجونها. حيث تمكن هذه الرخص المنتجين من توضيح الحقوق التي احتفظوا بها لأنفسهم على المنتج موضوع الترخيص، والحقوق التي يتنازلون عنها لصالح المتلقين أو المستخدمين، وذلك عن طريق صفحة واحدة في موقع الرخص توضح ما لكل طرف من طرفي الترخيص بعبارات بسيطة ورموز معبرة. وينطبق ترخيص المشاع الإبداعي على الأعمال المحمية بحقوق ملكية كالكتب، ونصوص الأفلام، والمسرحيات، والمواقع الإلكترونية، والمدونات، والصور الفوتوغرافية، والمقاطع المرئية، والأعمال الصوتية. أيضا البرمجيات خاضعة لحقوق الملكية ولكن لا ينصح باستخدام ترخيص المشاع الإبداعي لها حيث توجد تراخيص أخرى خاصة بها تُعرف بتراخيص البرامج الحرة، ولا ينطبق

<sup>1</sup> <https://www.marefa.org/>

ترخيص المشاع الإبداعي بنسخه الحالية على الأفكار، والمعلومات الواقعية، والأشياء المماثلة التي لا تقع ضمن حقوق الملكية.

وتتيح الإبداعات الخلاقة ما يُمكن كل مبدع سواء في مجال الكتابة أو الفن أو العلوم والتعليم من نشر نتاجه الفكري مرفقا بمقدار من الحريات التي يراها ملائمة له، فهي تقدم حلا وسطا بين التطرف الموجود في القوانين Copyright "جميع الحقوق محفوظة" الذي يمنع أي مطلع على النتاج الفكري من استخدامه أو تطويره أو التعديل عليه وبين اتفاقيات Public Domain النطاق العام و التي تضع هذا النتاج في النطاق العام التي لا يحفظ فيها للمؤلف أي حق. فالإبداعات الخلاقة تعد مخارج قانونية تجيز استخدام بعض محتويات الانترنت و البيئة الرقمية حتى مع وجود بعض الحقوق عليها.<sup>2</sup>

## 2. بنود رخصة المشاع الإبداعي CC<sup>3</sup>

بنود رخصة المشاع الإبداعي CC هي: النسبة، غير التجاري، منع الاشتقاق، والترخيص بالمثل. وهنا شرح لمعنى هذه البنود.

<p><b>النسبة:</b> هذا الشرط يعني ذكر اسم صاحب المصنف وعنوان المصنف وتفاصيل عامة عن المصدر (رمز: BY) هذا البنود موجود في جميع رخص المشاع الإبداعي وينص على أنه في كل مرة يستخدم فيه هذا العمل يجب أن ينسب العمل إلى مؤلفه.</p> <p><b>غير التجاري:</b> هذا الشرط يعني عدم استخدام المصنف لأغراض ربحية، وإذا أردت ذلك فعليك العودة للمرخص. (رمز: NC)</p> <p><b>منع الاشتقاق:</b> هذا الشرط يعني استخدام المصنف كما هو بلا تعديل أو تغيير وبدون أخذ أجزاء منه، وإذا أردت ذلك فعليك العودة للمرخص. (رمز: ND)</p> <p><b>الترخيص بالمثل:</b> هذا الشرط يعني أن المصنف حين تتم مشاركته أو استخدامه أو استخدام جزء منه سيحتفظ بشروط الترخيص ذاتها وينقل شروط الترخيص إلى العمل الجديد الذي نشأ بعد استخدام المصنف. (اختصار: SA)</p>	
--	---

<sup>2</sup> بوعنافة، سعاد. دور العموميات الخلاقة في دعم حركة الوصول الحر في الوطن العربي. في: المؤتمر العشرين للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات، الدار البيضاء، 09-11 ديسمبر 2009.

<sup>3</sup> <https://www.mozn.ws/79959>

## 3. أنواع رخص المشاع الإبداعي:


باستخدام البنود الأربعة الرئيسية تتكون ستة أنواع من رخص المشاع الإبداعي:

**نسب المصنف:**

للمستخدم حرية إعادة التوزيع، التعديل، التغيير، والاشتقاق من العمل المرخص، سواء لأغراض تجارية أو غير تجارية، بشرط نسبة العمل إلى منتج. وتعد هذه الرخصة هي الأكثر تسامحاً في مجموعة الرخص.

**نسب المصنف - الترخيص بالمثل:**

للمستخدم حرية إعادة التوزيع، التعديل، التغيير، والاشتقاق من العمل المرخص، سواء كان ذلك لأغراض تجارية أو غير تجارية، بشرط نسبة العمل إلى منتج. وترخيص الأعمال المشتقة من العمل الأصلي تحت هذه الشروط.

**نسب المصنف - منع الاشتقاق:**

للمستخدم إعادة التوزيع والاستخدام التجاري وغير التجاري للعمل يعد نسبه إلى منبجه، بشرط عدم التعديل عليه أو أخذ جزء منه.

**نسب المصنف - غير تجاري:**

للمستخدم حرية إعادة التوزيع، التعديل، التغيير، والاشتقاق من العمل المرخص بشرط عدم الانتفاع التجاري منه.

**نسب المصنف - غير تجاري - الترخيص بالمثل:**

للمستخدم حرية إعادة التوزيع، التعديل، التغيير، والاشتقاق من العمل المرخص بشرط عدم الانتفاع التجاري، مع نسب العمل الأصلي لمنتجه، ويرخص أعماله المشتقة تحت الشروط ذاتها، بالتالي يستطيع الآخريين تحميل وإعادة توزيع عملك تماماً كرخصة "النسب-غير تجاري-منع الاشتقاق" لكن سيتاح لهم أيضاً ترجمة وتعديل العمل والبناء عليه، وكل الأعمال المستوحاة من عمل المنتج ستحمل الترخيص ذاته، وستكون غير تجارية.

**نسب المصنف - غير تجاري - منع الاشتقاق:**

هذه الرخصة هي الأكثر تقييداً من الرخص، إذا تسمح فقط بإعادة التوزيع والمشاركة بشرط نسب العمل الأصلي لمنتجه، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامها لأغراض تجارية.

4. رخصة الاستخدام العام والكامل<sup>4</sup>: CC0

بالإضافة إلى الرخص في الأعلى فإن مؤسسة المشاع الإبداعي توفر رخصة إضافية تمنح حق الاستخدام الكامل للمنتجات Public Domain بلا اشتراطات، ويرمز لها بـ CC0 وتعني أن مُنتج العمل خصص العمل للملك العام

<sup>4</sup> <https://www.mozn.ws/79959>

بتنازله عن كل حقوقه من العمل، إلى الحد الذي يسمح به القانون، ويمكن للمستخدم نسخ، وتوزيع، وتعديل العمل لأي غرض، بما في ذلك الأغراض التجارية دون إذن من المنتج ودون ذكر المصدر.



## مراجع المحاضرة:

1. بوعناقة، سعاد. دور العموميات الخلاقة في دعم حركة الوصول الحر في الوطن العربي. في: المؤتمر العشرين للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات، الدار البيضاء، 09-11 ديسمبر 2009.

2. <https://www.marefa.org/>
3. <https://www.mozn.ws/79959>

## خاتمة:

إن الملكية الفكرية وما تشمله من حقوق المؤلفين والمفكرين والمبدعين مفهوم مستحدث يرجع ظهوره إلى ازدهار الطباعة ورواج دور النشر التي حصلت على امتيازات عديدة من طباعة كتب المؤلفين وعملت على حماية مكتسباتها وثرواتها المادية بواسطة قوانين وتشريعات تحمي الملكية الفكرية التي أضحت لها أهمية بالغة في عصر التكنولوجيا.

إن حق المؤلف كنظام قانوني قائم بذاته لم تلحظه القوانين القديمة لأنه لم تكن هناك ضرورة أو حاجة تستدعي تدخل المشرع لإقرار حماية قانونية لحق المؤلف كون المصنفات تقليدية ويصعب التعدي عليها ونسخها على عكس البيئة الحديثة التي كانت مناخا خصبا لانتشار مختلف صور التعدي على المصنفات، وهو أدى إلى اهتمام العديد من الدول التي عملت على وضع قوانين تكفل تلك الحماية إدراكا منها لأهمية تنظيم حقوق المؤلف، وأثرها في تسيير انتقال الإنتاج الفكري والأدبي زمانا ومكانا.